

ونصائح الاخيار ١٢٩

I

ملك احمد الحنفي غفر الله له
ولوالده موسى الخوانكي
الرومي الحنفي عفي عنهما

في تهذيب الآثار

كتاب

في تهذيب الآثار وتفصيل
معاني الثابت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الأخبار
تاليف ابي جعفر طحاوي
محمد بن جرير بن
يزيد الطبري
رحمه
الله
امين

بسم الله الرحمن الرحيم

قال ابو جعفر وفيه البيان البين ان خلا مكة حرام اختلاوه
واختلف السلف من اهل العلم في الرعي في خلاها وهل ذلك من
الاختلا الذي دخل في نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم ام ذلك غير
داخل فيه فقال بعضهم ذلك غير داخل في نهيه عن اختلا
خلاها ولا باس بالرعي فيها

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون بن المغيرة عن عنبسة عن ليث عن عطا
وطاوس ومجاهد قال لا باس بالرعي في الحرم غير انهم قالوا لا يختبط
حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن ابن ابي ليلى قال
لا باس بالرعي في الحرم وعلة قايل هذه المقالة ان النبي صلى الله
عليه وسلم انما نهى عن اختلا خلا مكة دون الرعي فيها والراعي فيها غير
مختل فيها لان المختلي هو الذي يقطع الخلا بنفسه فاما اذا رعى ماشيته
فيها فغير مختل وقال اخرون غير جايز الرعي في خلاها فان الرعي فيه
اكثر من الاختلا

ذكر من قال ذلك

قال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد لا يرعى انسان في حشيش الحرم
لانه لو جاز ان يرعى فيه جاز ان يحتش الا الاذخر وعلة قايل
هذه المقالة بظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنهي
عن احتشاش حشيش مكة بقوله ولا يختلى خلاها واختلا الخلا
استهلاك له واماتة وارعا المواشي فيه حتى ترعاه اكثر من
احتشاشه في الاستهلاك والاماتة والصواب
من القول في ذلك عندنا انه غير جايز لاحد ان يرسل ماشيته

في خلا

في خلا الحرم لترعاه فاما ان افلتت ماشيته فرعت فلا حرج عليه
لان ارعا الماشية فيه تسبيب لاستهلاكه وهو منهي عن ذلك وترك
ارعا الماشية فيه وقالوا جميعا نهي النبي صلى الله عليه وسلم عن
اختلا خلاها هو اختلا ما نبت مما انبته الله فلم يكن لادمي فيه صنع
فاما ما انبته الناس فلا باس باختلايه وقد ذكر ذلك عن جماعة من
السلف

ذكر من انتهى الينا قوله في ذلك

حدثني سعيد بن يحيى الاموي قال حدثنا عيسى بن يونس قال حدثنا
ابن جريج عن عطا قال ما انبت على ما بك فهو لك حل حدثنا
ابن بشار قال حدثنا مومل قال حدثنا سفيان عن ابن جريج عن عطا قال
ما انبت ما وك في الحرم من البقل واشباهه فكل وما لم ينبته
ما وك من الشجر فلا تاكله وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
كل شي انبته الناس فلا شي على قاطعه وكل شي مما لم ينبته
الناس فقطعه رجل فعليه قيمته والصواب من القول
في ذلك عندنا ما قالوه وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم انما نهى ان
يختلى خلاها والمعقول في متعارف الناس بينهم اذا سموا
حشيشا الموضع فقالوا هذا حشيش بلدة كذا انه يعني
به الحشيش الذي ينبته الله جل ثناوه مما لا صنع فيه لبني ادم فاما
ما ينبته الناس ويزرعونه لمنافعهم فانهم يخصونه باسما
معروفة لها فلذلك قلنا ان الخلا الذي نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن اختلايه هو ما انبته الله جل ثناوه مما لا صنع فيه للادميين
من الاحشة دون ما ينبته الادميون مع اجماع الجميع على ان

صح

ذلك كذلك فخلا مكة حرام اختلاؤه على الحلال والحرام خلا الإذخر
فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم استثناه مما حرم اختلاءه من خلاها
فإن قال لنا قائل فما أنت قائل في اجتناء الكمأة منها قيل لا باس
فإن قال أوليس ذلك مما أحدثه الله تعالى ذكره مما لم ينبته بنو آدم
ولا صنع لهم فيه قيل بلى ولكنا لم نشترط فيما أوجبنا تحريم إتلافه
مما في الحرم كل ما أحدثه الله تعالى ذكره فيه مما لا صنع للآدميين فيه وإنما
حرمنا من ذلك ما كان حشيشًا أو شجرًا مما ينبت [illegible] في الأرض
فأما ما عدا ذلك فغير حرام ولو وجب كل ما أحدثه الله فيه مما
لا صنع فيه لبني آدم حرامًا استهلاكه لوجب أن يكون حرامًا شرب
ماء آباره التي أحدثها الله فيه وكسر أحجاره والانتفاع بترابه
وفي إجماع الجميع على أن لا باس بشرب مياه آباره الطاهرة والانتفاع
بترابه الدليل الواضح على أن ما أحدث الله خلقه في حرمه مما لا صنع
لآدمي فيه ما هو مطلق أخذه والانتفاع به واستهلاكه ومن ذلك الكمأة
لأنها غير مستحقة اسم خلا ولا شجر وهو كبعض ما خلق فيها من
الحجر أو المدر والمياه وبالذي قلنا في ذلك قال بعض السلف
حدثني محمد بن عمرو بن علي المقدمي قال حدثنا أبو بحر البكراوي
عن الحجاج عن عطاء قال لا بأس بأن يجتنى الكمأة من الحرم حدثنا
عبد الحميد بن بيان القناد قال [illegible] أبو بحر البكراوي عن الحجاج
عن عطاء مثله [illegible] عمرو بن عبد الحميد الآملي قال حدثنا عبد الرحمن
بن عثمان البكراوي عن الحجاج بن أرطاة قال كان عطاء لا يرى بأسًا
أن يجتنى الكمأة من الحرم وحدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم قال

أخبرنا الحجاج عن عطاء أنه كان لا يرى بأسًا أن يجتنى الكمأة من الحرم
وقد خالف الحجاج ابن جريج في روايته عن عطاء هذا الخبر حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا أبو أحمد الزبيري قال حدثنا سفيان عن ابن جريج أنه كره
أن يجتنى الكمأة من الحرم وعلة أنا أحللنا الكمأة إذ كان لا أصل لها
في الأرض ثابت يطيرها مما أجمع المسلمون على أنه جائز استهلاكه
والانتفاع به من المياه وأشباهها وقد أوضح البيان المبين أنه غير جائز
قطع أغصان شجر مكة وفروعها القول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يعضد
شجرها وإذا لم يكن جائزًا قطع أغصان شجرها التي أنشأ الله
خلقها فيها مما لا صنع فيه لبني آدم فقطع شجرها التي هي كذلك أحرى
أن يكون النهي فيه أوكد والحظر فيه أثبت وإذ كان ذلك كذلك
وكان الشجر عند العرب كل ما قام على ساق فثبت من نبات الأرض
كان صحيحًا قول القائل غير جائز لأحد قطع الحرم الذي أنشأه الله
مما لا صنع فيه لأحد من بني آدم فإن قال قائل فما ذكرت الأمر الذي
وصفت في شجر الحرم الذي لم ينبته بنو آدم فما أنت قائل فيما حدثكم
به ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن ابن أبي نجيح قال كان
عطاء لا يرى بأسًا أن يؤخذ من شجر الحرم ما عقا المسواك والعود
حدثني علي بن الحسن بن سالم [illegible] الأزدي قال حدثنا المعافى بن عمران
الموصلي عن الربيع عن الحسن أنه لم ير بأسًا أن يقطع الشجر اليابس
قيل قد خالف من ذكرت في قولهم هذا من نظرائهم من قوله
أولى بالصحة من قولهم وذلك ما حدثنا ابن حميد قال حدثنا
هارون عن عنبسة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد أنه كره أن يؤخذ من

شجر الحرم لدوا ولا لجمرة * حدثنا عبد الحميد بن بيان الواسطي قال اخبرنا
اسحاق يعني الازرق عن شريك عن العلا بن المسيب عن عبد الرحمن بن
الاسود انه قال لا ياخذ من شجر مكة الا ما سقط منها فيبس وذرته
الريح * حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن ابي سهل
محمد بن سالم عن الشعبي قال لا يحل للحلال ان يقطع من شجر الحرم الا الاذخر
وا[illegible] وقال اهل العلم من قطع من شجر الحرم شيا شيا فيه قد احتلف
السلف قبلنا في ذلك فنذكر ما قالوا فيه ثم نتبع جميعه البيان ان
شا الله * فقال بعضهم على من قطع شيا من ذلك شيا جزاوه ثم اختلف
قايلو ذلك في ذلك الجزا فقال بعضهم في الدوحة العظيمة من
شجر الحرم اذا قطعها قاطع بقرة او بدنة وفي الصغيرة منها طعام
يطعمه المساكين *

ذكر من قال ذلك *

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ابي زايدة قال اخبرنا ابن جريج
عن عطا في الدوحة تقطع في الحرم بقرة * حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا هشيم قال اخبرنا بعض اشياخنا قال سمعت عطا يقول
فيمن قطع شجرة من شجر الحرم الدوحة ونحوها قال عليه بدنة وما
دون ذلك على قدر ذلك * حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي
قال اخبرنا اسحاق قال اخبرنا شريك عن العلا بن المسيب عن
عطا قال في الشجرة العظيمة يقطعها المحرم بقرة جزوة وفي الشجر
الصغار طعام يطعمه * حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن يمان
عن ابن جريج عن عطا قال الدوحة يصيبها المحرم بقرة * وعلة
الدوحة الشجرة العظيمة * وعلة قايل هذه المقالة القياس
على اجماع الجميع على ان اعظم ما اصاب المصيب من

الصيد في الحرم البدنة من البدن اذ كان ذلك مما نهى الله تعالى ذكره
عن اصابته فيه فكذلك في اعظم ما اصاب المصيب من شجره فيه البدنة
ثم فيما هو اصغر منه على قدره كما ذلك كذلك في الصيد
يصيبه المصيب فيه على قدر كبر المصاب وصغره * وقال اخرون
منهم اذا اصاب المصيب شيا من شجر الحرم فانه يحكم عليه في ذلك
ذوا عدل *

ذكر من قال ذلك *

حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن محمد بن سالم
ابي سهل عن الشعبي في الرجل يقطع من شجر الحرم قال يحكم عليه
في ذلك ذوا عدل * وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد اذا قطع
رجل شجرة من شجر الحرم فعليه قيمتها بالغة ما بلغت هديا كان عليه
هدي وان قوم طعاما فاطعم كل مسكين نصف صاع من حنطة
فان اراد الهدي نسكه والصدقة حيث شا وقالوا ان لم يجد الهدي
او الطعام فلا يجزي فيها صيام وقالوا ان اصابها القارن فقيمة واحدة
وكذلك ان قطع ذلك رجلان فعليهما قيمة واحدة * وعلة قايلي
هذه المقالة القياس على اجماع الجميع فيما لا مثل له من الصيد من النعم
يصيبه المصيب في الحرم ان عليه قيمته يحكم بذلك ذوا عدل فكذلك
الواجب في الشجرة يصيبها المصيب في الحرم ان يحكم فيها ذوا عدل اذ
كان لا مثل لها من النعم * وقال اخرون لا شي على من قطع الشجرة من
شجر الحرم الا الاستغفار والتوبة *

ذكر من قال ذلك *

حدثنا يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم عن حجاج قال سالت عطا
بعد ذلك مرارا ابعثني بعدها قال فمن قطع شجرة من شجر الحرم الدوحة

وعقوبتها عليه بذنبه وما دون ذلك فقد رد لك فقال يستغفر الله ويتوب
ولا يعود ولا شي عليه ٭ حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال
قال مالك بن انس وذكر الذي ذكر في قطع الشجر في الحرم وما ذكره
اهل مكه في الدوحة بقرة وفي كل غصن شاة فما لم نشت ذلك عندنا
ولا نعلم في قطع الشجر شيا معلوما غير انه لا يجوز للمحرم ولا الحلال ان
يعقر شيا من شجر الحرم ولا يقطع شيا منه ٭ وقد روي عن عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه في ذلك خبر يدل على انه لم يكن يوجب في ذلك فيه
شيا وذلك ما حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
حجاج وعبد الملك عن عطا عن عبيد بن عمير ان عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه راى رجلا يقطع من شجر الحرم ويعلفه بعيرا له
قال فقال علي بالرجل فاتي فقال يا عبد الله اما علمت ان مكة حرام
لا يعضد عضاهها ولا ينفر صيدها ولا تحل لقطتها الا لمعرف
قال فقال يا امير المومنين لا والله ما حملني على ذلك الا ان معي نضوا
لي فخشيت ان لا يبلغني اهلي وما معي من زاد ولا نفقة قال فرق
له بعدما هم قال وامر له ببعير من ابل الصدقة موقر طحينا فاعطاه
اياه وقال لا تعودن ان تقطع من شجر الحرم شيا ٭ فهذا الخبر
ينبي عن ان عمر رضي الله عنه لما تقدم الى الذي راه يقطع من شجر الحرم
ويعلفه بعيرا له بالنهي عن العود لمثل ما فعل من قطعه ذلك ولم
يامره بجزا ولا كفارة لما قطع منه هو الصواب من
القول فيما عليه من قطع من شجر الحرم المنهي عن قطعه ان يقال عليه قيمة
ما قطع منه وذلك لصحة الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالنهي عن قطعه نظير صحة الخبر عنه بالنهي عن تنفير صيده وقتله

5

وقد اجمع الجميع من سلف الامة وخلفهم على ان على قاتل صيده المنهي
عنه جزاه فكذلك الواجب من الحكم على قاطع شجره المنهي عن قطعه ان
يكون عليه جزاوه نظير ما على قاتل صيده المنهي عن قتله لا فرق بين ذلك
ومن فرق بين ذلك سيل البرهان على الفرق بين ذلك من اصل او نظير
فلن يقول في احدهما شيا الا الزم في الاخر مثله فان اعتل بالاجماع في الصيد
والاختلاف في الشجر قيل قد حكم ما اختلف فيه من قطع الشجر على ما
اجمع عليه من حكم قتل الصيد فيه اذ كلاهما اتلاف ما قد نهي
عن اتلافه وفعل ما قد حظر فعله وان اختلفا في ان احدهما صيد والاخر
شجر ٭ واذ كان صحيحا ما قلنا من ايجاب قيمة ما قطع من شجر الحرم
على من قطعه بالغا ذلك ما بلغ فبين ان على من قطع من فروع شجره من
شجر الحرم فرعا او من اغصانها غصنا قيمة ذلك الغصن كما ان على من جرح
صيدا من صيد الحرم ولم يتلفه بذلك الجرح وفعله قيمة ما انقص ذلك
الصيد اذ كان عليه غرم جزايه اذا اتلف جميعه فكذلك ذلك في
حكم قاطع بعض فروع شجر الحرم واغصانها عليه قيمة ما افسد منها
بالقطع لحكم بذلك دون اعواضكما عليه قيمة جميعها اذا قطع جميعها
وفيه ايضا البيان البين على ان صيد الحرم حرام اصطياده وذلك انه
صلى الله عليه وسلم اذ كان صحيحا عنه النهي عن تنفير صيده فاصطياده
اوكد في التحريم من تنفيره فان قال لنا قايل فانك اعتللت
في ايجابك الجزا على من قطع شيا من الحرم الذي لا ينبته بنو ادم
بان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن قطعه وانه لما صح النهي عنه بذلك
وكان مجمعا على قاتل صيده ان عليه جزاه كان نظيرا له قاطع
بعض اشجاره فيما يجب عليه من جزايه بقطعه وقد صحت نهيه عن
تنفير صيده افتقول فيما يجب على منفره من الجزا مثل ما على قاطع

شجره وقاتل صيده قبل وجب ذلك ان اداه تنفيره اياه الى الهلاكه
وكان تنفيره ذلك سبب عطبه كما اوجب عليه في قطعه شجره
الحرم الجزا اذ كان قطعه اياه سببا لموته وهلاكه فاما ان لم يكن
تنفيره اياه سببا لهلاكه وعطبه او هلاك الشي منه لم يكن
بتنفيره شي غير التوبه والندم وقد حكي عن عطا انه كان يقول
يطعم شيا ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عمرو عن
الحجاج عن عطا فمن اخذ طايرا في الحرم ثم ارسله قال يطعم شيا
لما نفره ه فان فعل فاعل ما ذكرت ما قاله عطا فمحسن مجمل
غير ان ذلك غير واجب عليه عندنا وقد روي عن عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه في القول الذي قلناه ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن الحكم عن شيخ من اهل مكه
ان حماما كان على البيت فخرى على يد عمر رضي الله عنه فاشار
بيده فطار فوقع على بعض بيوت مكه فجات حيه فاكلته
فحكم عمر كرم الله وجهه على نفسه شاه ه فلم ير عمر رحمه الله
لما نفر الحمامه الواقعه على البيت بتنفيره اياها عليه شيا حتى
تلفت فلما تلفت وكان عنده ان سبب تلفها كان من تنفيره
اياها الزم نفسه جزاها فجزاها ه وذلك هو الحق
واما استحيا ان عمر رضوان الله عليه تنفيره من الموضع الذي كان
واقعا عليه مع علمه ان تنفير صيده غير جايز لان الطاير الذي
نفره ذرق على يده وكان له طرده عن الموضع الذي يلحقه اذاه في
كونه فيه وكذلك كان عطا يقول في نحو معنى ذلك ه حدثنا محمد

ابن بشار قال حدثنا ابو عاصم قال اخبرنا ابن جريج قال قلت لعطا انهم
ح بيضه من بيض حمام الحرم قال يجبقه بنصف درهم وفي البيضتين
درهم ويحكم فيه قال وقال انسان لعطا بيضه وجدتها على فراشي
اميطها عن فراشي قال نعم قلت لعطا بيضه وجدتها في سهوه او في
مكان من البيت قال فلا تميطها ه فراى عطا ان اماطه عن فراشه بيضه
من بيض حمام الحرم في الحرم غير حرج ولا لازمه في اماطته اياها
شي لان في تركه اياها على فراشه عليه اذى ولم يرخص في اماطتها
عن الموضع الذي لا اذى عليه في كونها فيه وكذلك انما كان
من فعل عمر رضي الله عنه في اطارته الحمامه التي طيرها اذ ذرقت
على يده من الموضع الذي كانت واقعه عليه ه واما قوله ولا
يلتقط لقطتها الا المعرف ه فانه يقول لقايل فيه وهل الملتقط في
غير الحرم الملتقط لقطه لغير التعريف فيخص الحرم بان لقطتها لا
تحل الا لمعرف فيقال له ان معنى ذلك على خلاف ما ظننت وانما معنى ذلك
ولا يحل التقاط لقطتها الا للتعريف خاصه دون الانتفاع بها وذلك
ان اللقطه في غيرها لواجدها الانتفاع بها بعد تعريفها حولا على
انه ضامنها لصاحبها ان حضر وليس ذلك لملتقطها في الحرم لانه اذا
التقطها فعليه تعريفها ابدا من غير ان يكون له الانتفاع بها او بشي منها
في وقت من الاوقات حتى ياتيه صاحبها وقد حكي تسمية بهذا
المعنى في تحصيل هذا الخبر عن عبد الرحمن بن مهدي حدثني احمد بن يوسف
قال حدثنا ابو عبيد القسم بن سلام قال سالت عبد الرحمن بن مهدي
عن قوله لا يحل لقطتها الا لمنشد فقال انما معناه لا تحل لقطتها كانه

يريد البته فقيل له الا لمنشد فقال الا لمنشد وهو يريد المعنى الاول
قال احمد قال ابو عبيد ومذهب عبد الرحمن في هذا التفسير كالرجل
يقول والله لا فعلت كذا وكذا ثم يقول ان شا الله وهو لا يريد الرجوع عن
يمينه ولكن لقن شيا فلقنه فمعناه انه ليس يحل للملتقط منها
الا انشادها فاما الانتفاع بها فلا فهو هذا الذي رواه ابو عبيد
عن عبد الرحمن في قول النبي صلى الله عليه ولا يلتقط لقطتها الا
لمعرف والتفسير الذي فسره لما حكى عنه في ذلك وان كان قد
اصاب المعنى المراد من الخبر فلم يصب معنى الكلمة وذلك ان القايل
اذا قال والله لا فعلت كذا وكذا ثم قال ان شا الله وهو لا يريد
الرجوع عن يمينه ولكن لقن وقيل له قوله ان شا الله فلقنه فان استثناه
وقوله ان شا الله عند من يقول لا يصح الاستثنا في اليمين الا
ان يكون المتكلم به قاصدا الاستثنا مريدا به الثنيا عن يمينه
لا معنى له وانما هو عنده بمنزلة الكلمة تجري على لسان المتكلم به لعاده
جرت به لسانه واذا كان ذلك كذلك لم يكن له معنى في الكلام وكان
لغوا وليس كذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا يلتقط لقطتها
الا لمعرف بل لاستثنا المعرف من ملتقطي لقطة الحرم باباحته له التقاطه
دون غيره معنى مفهوم وفايده ليست في قوله ولا يلتقط لقطتها
عطيه ادركت بقوله الا لمعرف وذلك انه صلى الله عليه وسلم لو
كان قال لا يلتقط لقطتها ولم يقل الا لمعرف لم يكن لاحد من
الناس التقاط لقطة مكة لا للتعريف ولا لغيره فلما قال الا لمعرف
ابان بذلك من قوله ان لواجدها التقاطها للتعريف عنه انه لما كان

من سنته تغليبه السلمي في اللقطة بل يلتقطها الملتقط في غير الحرم ان
للملتقطها الاستمتاع بها بعد تعريفها حولا وكان الحرم مخصوصا
بما خص به من تحريم ما اطلق في غيره من سابر البلاد غيره كتحريمه
عضد شوكه وشجره وعضاهه وتنفير صيده كان الاغلب من
نهيه عن لقطتها ان يلتقطها الا المعرف انه قد خصه من ذلك بما
لم يعم به ساير البلاد غيره كما خصه في صيده وشجره وشوكه
بما لم يعم به غيره من البلاد فلم يكن له وجه يوجه اليه معناه
غير الذي قلناه من انه صلى الله عليه وسلم اذ اباح للمعرف التقاط لقطته
ولم يطلق له الاستمتاع بها بعد تعريفه اياها مدة موقته كما
اطلق ذلك في لقطة ساير البلاد غيرها في انه اذا عرفها سنة او
ثلاث سنين او اكثر من ذلك استمتع بها ان لم يات صاحبها كان
انما هو منفذ لما على نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان لها باخذه
اياها كذلك ضامنا ان هلكت في يده كان عليه غرمها لصاحبها
متى جاء عرفها بعد اخذه اياها كذلك ولم يعرفها الا ان اخذه
اياها مريدا بها الاستمتاع بعد هذه تاتي من تعريفه اياها اخذ
منه لها بخلاف ما اذن له باخذها فحكمه في ذلك حكم اخذ لقطه
في غيرها للاستمتاع بها لا لتعريفها المده التي امر بتعريفها اليها
وحكي عن احمد بن عبد الرحمن بن مهدي في ذلك انه صلى الله عليه
بقوله لا تحل لقطتها الا لمنشد الا للطالب الذي يطلبها وهو ربها وقال
يقول فليست تحل الا لربها قال ابو عبيد وهذا احسن في المعنى ولكنه

[illegible]

والطالب

لا يجوز في العربية ان يقال للطالب منشد انما المنشد المعرف والطالب
الناشد يقال منه نشدت الضالة انشدها نشدا اذا طلبتها
فانا ناشد ومن التعريف انشدتها انشادا فانا منشد قال ومما
يبين لك ان الناشد هو الطالب حديث النبي صلى الله عليه وسلم انه
سمع رجلا ينشد ضالا في المسجد فقال ايها الناشد غيرك الواجد
قال ومعناه لا وجدت كانه دعا عليه قال واما قول ابي دواد
وهو يصف الثور فقال

ويصيخ احيانا كما استمع المضل لصوت ناشد

قال الاصمعي اخبرني عن ابي عمرو بن العلاء كان يعجب من هذا
قال واحسبه قال هو اوغيره انه اراد بالناشد ها هنا رجلا قد ضلت
دابته فهو ينشدها يطلبها فتعزى بذلك وهذا الذي استشهد
به ابو عبيد على فساد قول من وجه قول النبي صلى الله عليه وسلم الا لمنشد
الا للطالب على فساده موضحة لو لم يكن عن النبي صلى الله عليه وسلم
في ذلك رواية بغير اللفظ الذي رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم ولكن
اكثر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك بانه قال ولا
يلتقط لقطتها الا معرف او لمعرف او لمن عرفها ونحو ذلك مستغنى
عن الاستشهاد على فساد قول القايل فيما قيل قول النبي صلى الله عليه وسلم
الا لمنشد الطالب لان الطالب لا يقال له في لغة من اللغات معرف
~~وقد ابان قول النبي صلى الله عليه وسلم الا لمنشد الا لطالب لان الطالب~~
~~لا يقال له في لغة من اللغات معرف~~ وقد ابان قول النبي صلى الله
عليه وسلم الا لمعرف انه عنى به الملتقط المعرف دون الطالب وان

لا وجه لقول القايل عني بقول النبي صلى الله عليه وسلم الا لمنشد الطالب
لعقلها وفي حديث ابي هريرة رضي الله عنه الذي روى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في معنى حديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي
ذكرناه قبل زيادة معنى ليس في حديث ابن عباس وهو ان النبي صلى الله عليه
وسلم جعل ولي قتيل العمد مخيرا بين القود من قاتل وليه واخذ الدية منه
بقوله ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين اما ان يودي واما ان يقاد
وفي ذلك من قوله عليه السلام الحق قول القايلين بايجاب الخيار لولي
قتيل العمد بين القود والدية احب ذلك القاتل او كرهه وبطول
قول المنكر الخيار له في ذلك الا عن اصطلاح من القاتل وولي القتيل
عليه الا ان حمل الاسى لولي قتيل العمد غير القود اذا لم يرض القاتل باعطاية
ديته قبيله فان يسال الناس اسايل فقال ان الخبر بتخيير ولي قتيل
العمد بين القود واخذ الدية ثابتا وتيه لنا عن يحيى بن ابي كثير عن ابي
سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم وقد رويت عن عكرمة
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن عكرمة عنه من وجه
شتى وعن ابن عمرو ابي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم خطبته في
اليوم الذي روى يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان النبي
صلى الله عليه وسلم خطب فيه فذكر تخييره فيها ولي القتيل عمدا علم
يذكر احد منهم ذلك عنه في خطبته في ذلك اليوم وروى ذلك ايضا
عن ابي سلمة عن محمد بن عمرو عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
ذلك فلم يذكر في حديثه عنه من ذلك ما ذكر يحيى بن ابي كثير
وحديثه عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم منه فطل

من خبر ناثره لنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن احد ثنا يحيى بن
ابي كثير او حجة يعتمد عليها سواه قيل ان يحيى بن ابي كثير
امين على ما انفرد به من روايه خبر ثقه غير متهم على ما نقل من
اثر وفيه فيما روى من ذلك كفايه عن ان الامر وان
كان كذلك فان الذي روي من معنى ذلك لم ينفرد به دون
جماعه من الثقات روت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم معنى ما
روى من ذلك فان قال فاذكر لنا بعض ذلك لنعرفه قيل
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا محمد بن عبد الله قال حدثنا ابو يونس
القشيري قال حدثني سماك بن حرب ان علقمه حدثه عن ابيه قال انا
انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل يقوده رجل
بنسعه حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
هذا قتل اخي قال اقتلته قال يا رسول الله انه لو لم يعترف اقمت
عليه البينه قال اقتلته قال نعم قال كيف قتلته قال كنا نحتطب
ونستبني فضربته بالفاس على قرنه فقتلته قال
عندك مال تؤديه عن نفسك قال لا والله ما لي شي الا فاسي وكسائي
قال اترى قومك يشترونك قال انا اهون على قومي من ذاك
قال فرمى بنسعته وقال دونك صاحبك فلما ولى قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان قتله فهو مثله فاتاه ات فقال ويلك
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان قتله فهو مثله فقال
يا رسول الله ما اخذته الا بامرك قال اما تريد ان يبوء باثمك
واثم صاحبك قال بلى يا رسول الله قال فانه كذلك قال فرمى

بنسعته وقال اذهب حيث شئت ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا
يحيى بن سعيد عن عوف بن ابي جميلة قال حدثني حمزه ابو عمر قال
حدثنا علقمه بن وائل الحضرمي عن وائل الحضرمي قال شهدت رسول
الله صلى الله عليه وسلم حين جيء بالقاتل يقوده ولي المقتول في
نسعته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لولي المقتول تعفو قال لا
قال تاخذ الديه قال لا قال اتقتله قال نعم قال اذهب فلما ذهب
ولي من عنده دعاه فقال اتعفو قال لا قال اتاخذ الديه قال لا
قال اتقتله قال نعم قال اذهب به فلما ذهب ولى من عنده
دعاه فقال اتعفو قال لا قال تاخذ الديه قال لا قال فتقتله
قال نعم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك اما انك ان
عفوت عنه يبوء باثمك واثم صاحبك فخلا عنه وتركه قال
فانا رايته يجر نسعته ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا
جامع بن مطر الحبطي عن علقمه بن وائل عن ابيه عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ابن بشار قال يحيى وهو احسن من حديث عوف ه وحدثنا
موسى بن عبد الرحمن الكندي قال حدثنا ابو اسامه قال حدثني عوف ح
وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامه عن عوف عن حمزه ابي عمر
عن علقمه بن وائل الحضرمي عن ابيه قال شهدت رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين اتي بالقاتل يقاد في نسعته فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لولي القتيل المقتول اتعفو قال لا قال افتاخذ الديه قال لا
قال فتقتله قال نعم قال فاعاد عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم
مرتين مثل القول الاول فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم انك

ان عفوت عنه فانه يبوء باثمك واثمه قال فخلى عنه قال ورايته
يجر نسعته قد خلي عنه ه قال عوف وحدثنا الحسن بمثل ذلك الا
انه زاد انك ان قتلته كنت مثله ه حدثني محمد بن عبد الله بن عبد
الحكم المصري قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثني ابن ابي ذيب عن
المقبري عن ابي شريح ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انكم يا
يا خزاعة قد قتلتم هذا القتيل وانا والله عاقله فمن قتل قتيلا بعده فاهله
بين خيرتين ان احبوا قتلوا وان احبوا اخذوا العقل ه حدثنا ابو كريب
قال حدثنا اسحاق بن سليمان الرازي عن ابن ابي ذيب عن سعيد المقبري عن ابي
شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من
قتل قتيلا فاهله بين خيرتين ان احبوا قتلوا وان احبوا اخذوا العقل ه
حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير عن ابن اسحاق قال حدثني
سعيد بن ابي سعيد المقبري قال سمعت ابا شريح الخزاعي يقول قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة من قتل بعد يومي هذا فهو بخير
النظرين ان احب فدم قاتله وان احب فعقله ه حدثني الربيع بن
سليمان قال حدثنا يحيى بن حسان عن ابي شهاب عبد ربه عن محمد بن اسحق
عن الحارث بن فضيل عن سفيان بن ابي العوجا عن ابي شريح الخزاعي قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب بدم او خبل فهو بالخيار
بين ان يعفو او يقتص او يقبل العقل فمن قبل واحدة منهن ثم عدا بعد
ذلك فله النار خالدا فيها مخلدا ه حدثنا عمرو بن عبد الحميد الاملي قال
حدثنا جرير ح وحدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن محمد بن اسحاق
قال حدثني الحارث بن الفضيل من الانصار عن سفيان بن ابي العوجا السلمي

عن ابي شريح الخزاعي قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اصيب بدم او بخبل فهو بالخيار بين احدى ثلاث وان اراد الرابعة
فخذوا على يديه ان يقتص او يعفوا او ياخذ العقل فان قبل من ذلك شيا
ثم عدا بعد ذلك فان له النار خالدا مخلدا فيها ه حدثنا ابو كريب
قال حدثنا ابو خالد الاحمر عن محمد ابن اسحاق عن الحارث عن ابن ابي العوجاء
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصيب بدم او بخبل قال
والخبل الجراح فهو بالخيار بين احدى ثلاث فان اراد الرابعة فخذوا على
يديه بين ان يقتل او يعفوا او ياخذ الدية فان فعل شيا من ذلك ثم
عاد فان له نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ه حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبد الرحيم ابن سليمان وعبدة ابن سليمان عن ابي اسحاق عن الحارث
ابن فضيل عن سفيان ابن ابي العوجا السلمي عن ابي شريح الخزاعي قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول فذكر نحوه ه حدثنا ابو
كريب قال حدثنا اسحاق ابن سليمان الرازي عن ابن ابي ذيب عن
سعيد المقبري عن ابي شريح صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال قال
النبي صلى الله عليه وسلم من قتل قتيلا فاهله بين خيرتين ان احبوا
قتلوا وان احبوا اخذوا العقل ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا
عبد الله عن محمد بن راشد عن سليمان ابن موسى عن عمرو بن شعيب
عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قتل
قتيلا متعمدا دفع الى اولياء المقتول فان شاؤا قتلوا وان شاؤا اخذوا
الدية وهي ثلثون حقة وثلثون جذعة واربعون خلفة وذلك عقل
العمد وما صالحوا عليه فهو لهم ه حدثنا سوار ابن عبد الله العنبري

قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبد الرحمن بن حرمله عن سعيد
بن المسيب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الفتح اتقوا
الناس ارفعوا ايديكم ان خراشا قتل ان خراشا قاتل من قتل بعد
مقالتي هذه فاهله بخير النظرين فقتل خراش رجلا من بني بكر او
من هذيل فجاوا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا يا رسول الله
ان خراشا قتل رجلا منا فقال ان شئتم القود او الديه فاختاروا العقل فقال
تومو ا ابا بني كعب فاتوا بمايه ناقه فخرجوا الى مره فاتوه بها ه حدثني
القسم بن بشر بن معروف قال حدثنا ابو داود قال حدثنا يعقوب
الطليقي عن ابيه عن نجيد بن عمران عن عمران بن حصين قال لما
كان يوم الفتح نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن القتل فقتلنا
رجلا من قريش فقال له الحارث برجل منا من خزاعه قتل في الجاهليه
فرفع ذلك الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابعد النهي ام قبل
قالوا يا رسول الله بعد النهي فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاتيناه قال عمران فهو اول مقتول عقل في الاسلام فان قال قايل
فان ذلك من السلف فقد ذكره لنا لنعرفه قيل ذلك نول علقه السلف
والخلف ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن عيينه عن عمرو
عن مجاهد عن ابن عباس قال كان في بني اسرايل القصاص ولم
تكن فيهم الديه فقال الله تبارك وتعالى ذكره في هذه الايه كتب
عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والانثى بالانثى فمن
عفي له من اخيه شي فالعفو ان يقبل الديه في العمد ذلك تخفيف من
ربكم على من كان قبلكم ان يطلب هذا بالمعروف ويودي هذا باحسان

حدثنا

حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا سفيان عن جويبر عن الضحاك
ابن مزاحم في قوله فقد جعلنا لوليه سلطانا قال ان شا عفا وان شا اخذ الديه
ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو الوليد قال حدثنا حماد بن سلمه عن داود
ابن ابي هند عن الشعبي في قوله فمن عفي له من اخيه شي فاتباع بالمعروف
قال هو العمد يرضى اهله بالديه وحدثني يونس ابن عبد الاعلى قال اخبرنا
اشهب عن مالك في الرجل يقتل عمدا فيقول اوليا المقتول نحن نعفو او نأخذ
الديه فقال القاتل لا اعطيكم شيا ابدا او قال اقتلوني فلا يكون لهم الا
القتل ولا يكون لهم الديه قال الله كتب عليكم القصاص قال يونس
قال لنا اشهب هذا الذي لم ازل اسمعه من مالك وبلغني انه قال
الخيار الى ولي المقتول فان احب قتل وان احب استحيا على الديه ولزم
القاتل ذلك ه حدثني العباس ابن الوليد العذري قال اخبرني ابي
عن الاوزاعي في الرجل يقتل عمدا قال الخيار الى ولي المقتول فان احب
قتل وان احب اخذ الديه ه فان قال الجهل من جهة لقايل بهذا القول
غير الاخبار التي رويت فتحتج بها على من انكر القول بخبر الواحد قيل
نعم فان قال فاذكر لنا بعض ذلك قيل قد اجمع الجميع على انه غير جايز
لمن قدر على دفع المريد اتلاف نفسه بغير امكانه من اتلافها فكان
معلوما بذلك انه اذا اراد مريد اتلافها بحق فقدر على دفعه
عما يريد من ذلك بحق انه غير جايز له امكانه من اتلافها كما غيره
جايز له اذا اريد ذلك منه بغير حق فقدر على دفعه عن امكان
مريد ذلك منه مما يريد منه وترك دفعه عنه بحق وهو على دفعه
عنه قادر فالقاتل اذا كان الامر كذلك اذا ارضى منه اوليا المقتول

بالدية قادر على دفع القتل عن نفسه ببذل ما رضوا به منه من الدية
فغير جائز له اتلافها وهو على احيائها بحق قادر كما كان غير جائز له
امكان من اراد قتله بغير حق امكانه من ذلك وهو على دفعه عنه
قادر لا فرق بين ذلك وممن فرق بينهما سيل الفرق بينهما من اصل و
قياس فلن يقول في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله فان زعم منهم
زاعم ان الفرق بين ذلك ان المراد نفسه بغير حق اذا دفع مريد
ذلك منه عنه فانه يدفعه اياه عنه مانعه من ركوب معصيته
جلود ركوبها فغير جائز له تركه وركوب ذلك وهو على منعه منه
قادر وليس كذلك المريد اتلاف نفسه قودا

المقتول اما لم نمثل ذلك من جهة ما فرقت بينه من ان
احد المعنيين معصية والاخر طاعة وانما مثلنا بين ذلك من ان
كل واحد من المراد اتلاف نفسه له السبيل الى احيائها وجعلنا
كل الجميع على انه غير جائز له اتلافها وهو على احيائها قادر في حال
ذلك الحال الاخرى في انه غير جائز له اتلافها وهو على احيائها
قادر فان اختلف احكامهما في معاني غير ذلك ولو كانت احوال
الشخصين اللذين ذكرت امرهما متفقة في كل المعاني ومن كل الوجوه
لم يكن احدهما قياسا للاخر فيما قسناه به ولكان ذلك هو الاصل
المجمع على حكمه وانما كان حكما مثل حكم الاخر منهما لاتفاقهما
فيما وفقنا بينهما فيه وانما اختلفا في غير ذلك من المعاني
فان قال فهل خالف من ذكرت السلف احد قيل نعم فان قال
فاذكر لنا بعضهم قيل حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا هشام

ابن عبد الملك

12

ابن عبد الملك قال حدثنا حماد بن سلمة عن قتادة عن الحسن قال الدية لاهل
المقتول خطا وليس لاهل المقتول عمدا شيء حدثنا مجاهد بن موسى قال
حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام بن حسان عن الحسن قال اذا قتل الرجل الرجل
عمدا فرضي اولياء المقتول ان يصالحوه صالحوه على ما شاءوا وان شاءوا احسنين
الفا وكانت في مال الرجل ليس على عاقلته شيء حدثني يعقوب بن ابرهيم قال
حدثنا هشيم قال اخبرنا مغيرة عن ابرهيم انه قال في العمد القصاص الا ان
يصطلحوا على شيء بينهم فهم على ما اصطلحوا عليه والخطا على العاقلة
حدثنا ابو كريب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا يونس عن الحسن ومغيرة
عن ابرهيم انهما قالا في الخطا فيه الدية والعمد فيه القود الا ان يصطلحوا
بينهم على شيء حدثنا يحيى بن داود الواسطي قال حدثنا ابو اسامة قال
اخبرنا محمد بن عمرو قال كتب عمر بن عبد العزيز رحمه الله عليه الى
امراء الاجناد الا يمنع سلطان ولي الدم ان يعفو ان شاء ويأخذ العقل
ان شاء اذا اصطلحوا عليه ولا يمنعه ان يقتل ان ابى الا ان يقتل في العمد
حدثني علي بن سهل الرملي قال حدثنا يزيد بن ابي الزرقاء قال [illegible] ن
ليس في العمد للولي الا القصاص او العفو وليس فيه دية فان [illegible]
فهل من علة لقائل هذا القول بعد رد القول به قيل اما من [illegible] بها القول
بخبر الواحد العدل في الدين فلا عذر له في ذلك واما من كان
للدينونة به منكرا فقيل فان قال وما علة التي جعلها سببا لتصحيح
القول به قيل علة ذلك ان الله تعالى ذكره ذكر من كتابه في
قتل الخطا فقال وما كان لمؤمن ان يقتل مؤمنا الا خطا ومن قتل
مؤمنا خطا فتحرير رقبة مؤمنة ودية مسلمة الى اهله فجعل عز ذكره

الديه والكفاره في قتل الخطا والزهري لك اهله وكان غير جايز عندهم ان
يجعل ما خص به قتل الخطا من الحكم في العمد الذي هو خلاف الخطا كما
غير جايز عند الجميع من سلف علما الامة وخلفهم ان يجعل ما خص به قتل العمد من
الحكم في الخطا هو خلاف العمد وجعلوا اجماع الجميع على ان حكم الله
تعالى ذكره الذي حكم به في قتل العمد من وجوب القصاص لاهله على من
وجب ذلك في قتل العمد غير جايز الحكم بما حكم به في قتل العمد قالوا
لو جاز ان يحكم بالديه التي جعلها الله جل ثناوه في قتل الخطا في العمد
جاز ان يحكم بالقصاص الذي جعله في قتل العمد في قتل الخطا فلما كان
ذلك غير جايز في قول الجميع كان كذلك غير جايز الحكم في قتل العمد
الذي جعل الله تعالى ذكره فيه القصاص بالديه لا فرق بين ذلك قالوا
ومن فرق بين ذلك كلف البرهان على قوله من اصل او نظير هو في
حديث ابي هريره الذي ذكرنا في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم زياده معنى
ليس في سائر الاخبار غيره وذلك قول [illegible] رجل من اهل اليمن يقال له ابو
شاه اكتبا لي يا رسول الله اكتبه لي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكتبوا
لابي شاه يعني تلك خطبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم لما خطبه
ففي ذلك [illegible] قول رسول الله صلى الله عليه وسلم حين ساله ابو شاه ان يكتب له
البيان البين عن اذن النبي صلى الله عليه وسلم بتقييد كلامه وغيره من علوم
الدين بالكتاب وبطول قول من انكر كتاب العلم واخبار رسول الله
صلى الله عليه وسلم ه وفي حديث ابي شريح الذي ذكرناه في ذلك الذي
رواه الزهري عن مسلم بن يزيد بن قيس وسعيد المقبري عنه عن النبي
صلى الله عليه وسلم زياده معنى ليس في غيره من الاخبار وهو قوله عليه السلم
لخزاعه واني والله لا دين هذا الرجل الذي قتلتموه والمقتول كان مشركا

فقد بين ذلك من امره ابو شريح في خبره الذي رواه عنه سعيد بن ابي سعيد
المقبري غير انه كان ممن لحقه الامان من النبي صلى الله عليه وسلم بقوله من
وضع سلاحه فهو امن ومن دخل المسجد فهو امن وكان قتل قاتله من
خزاعه بعد امر النبي صلى الله عليه وسلم اياها برفع السلاح عمن كان اذن لها
بوضعه فيهم فاوجب صلى الله عليه وسلم ديته لاهله لما كان تقدم له منه
من الامان ففي ذلك من فعله الدليل الواضح على ان حكم رسول الله صلى الله
عليه وسلم في كل قتيل في بلاد الاسلام من اهل الشرك ممن دخلها بامان ان
له ديه مسلمه الى اهله عمدا كان قتله ام خطا وان لا قود على قاتله
اذا كان مسلما وذلك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقد اولياء الهذلي
المقتول من الخزاعي الذي قتله ولكنه امر باداء العقل الى اوليايه او تحمل ذلك
لهم عنه اذ كان الخزاعي القاتل كان مسلما والهذلي المقتول ذو امان
كافرا غير داخل في صبغه الاسلام ه وفي حديث ابي شريح الذي رواه
عنه سعيد بن ابي سعيد المقبري عن النبي صلى الله عليه وسلم البيان البين
لمن [illegible] عن صحه ما نقول به من خبر الواحد العدل في الد[illegible] ذلك
ان النبي صلى الله عليه وسلم امر الذين شهدوا خطبته ذلك اليوم [illegible] يبلغوا
الشاهد منهم الغايب ومعلوم ان كل من شهد ذلك من امره
قد لزمه من فرض الابلاغ عنه على الانفراد ما لزمهم على الاجتماع وانه
لما امرهم بابلاغ الغايب عنهم ذلك الا والمبلغ ذلك عنه لازمه
من فرض العمل بما ابلغ عنه من ذلك مثل الذي كان لازم السامع
لولا ذلك لم يكن للامر بابلاغه اياه ان كان غير لازمه به من فرض
العمل مثل الذي لزم المبلغ بسماعه منه عليه وجه معقول

لان المبلغ ذلك عنهم لم يشهده ان كان بعينه فنقل ان سلغه فى انه لم يلزمه
من فرض العمل بما ابلغ ما لزم السامع فانما كلف السامع ان يعذر فى قوله
الغايب الذى لم يشهد سماع ذلك من النبى صلى الله عليه وسلم ورد ذلك من قايله
ان قاله ووصف منه لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما يجل ان يوصف به
بابى هو وامى صلى الله عليه

القول فى البيان عما فى هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم فى خطبته بمكة حين ذكر الحرم
لا يعضد شجره يعنى بقوله عليه السلم لا يعضد شجره لا يفسد ولا يقطع
وانما ذلك مثل واصله من عضد الرجل الرجل اذا اصاب عضده
بسوء يقال فى ذلك عضد فلان فلانا فهو يعضده عضدا وللعضد
معنى غير ذلك وهو ان يكون الرجل للرجل عضدا وعونا وهو مصدر
من قول القايل عضدت فلانا على امره فانا اعضده عضدا اذا اعنته
[illegible] عضد بتحريك الضاد فانه معنى غير ذلك كله وهو
[illegible] بل فى اعضادها فتنبط ومنه قول نابغة بنى ذبيان
[illegible] يه بالمدرا فانفذها نافذ المبيطر اذ يشفى من العضد
واما قوله صلى الله عليه وسلم ولا يختلى خلاها فانه يعنى بذلك ولا يقطع
خلاها والخلى مقصور الكلا كلا رطب فاذا يبس كان حشيشا
ولذلك تقول العرب الغث الناقة ولدها حشيشا اذا القته يابسا
ومنه قول المراة التى سالها عمر رضوان الله عنه عن امر المراة التى
جات بولد عند زوج تزوجته ان هذه امراة كانت حملت من
رجل ثم تركها فحش الولد فى بطنها فلما وطيها الاخر حرك ما
فى بطنها يبس ومن الخلا قول اعشى بنى ثعلبه

وجول بكر واشباعها فلست خلاة لمن اوعدن
يقول فلست فى الضعف والذلة كالخلاة التى يتوطوها الناس بالارجل
والخلا واحده الخلاه واما قوله ولا يعضد شجراوها فان الشجرا
فى كلام العرب الارض الكثيرة الشجر كالغيضة وما اشبهها اخرج الكلام
على الارض ذات الشجر والمراد ما فيها من الشجر ومن الدليل على ان الشجرا ما
قلنا قول امرى القيس بن حجر
وترى الشجرا فى ريقها كرووس قطعت فيها الخمر
يعنى بالشجرا الارض ذات الشجر وقد يحتمل قوله ولا يعضد شجراوها ان
يكون اريد به ولا يقطع ما فيها من الشجر وذلك عضدوا ما به
بلا افساد لان قطع ما فيها من الشجر افساد لها فنهى المسلمين عن
فعل ذلك بها واما قوله ولا يعضد عضاهها فان العضاه
عند العرب كل شجرة ذات شوك الا القتاد والسدر واياها
عنى الاخطل بقوله
ولقد علمت اذا العشار تروحت هدج الرئال تكبهن شمالا
ترمى العضاه بحاصب من ثلجها حتى يبيت على العضاه جفالا
واما قول العباس للنبى صلى الله عليه وسلم الا الاذخر فانه لبيوتنا
وقيوننا فانه يعنى بالقيون فى هذا الموضع الصاغة والشعابين واشباههم
والقين عند العرب كل ذى صناعة يعالجها بنفسه ومن ذلك قول الشاعر
وعهد الغانيات كعهد قين ونت عنه الجعايل مستذاق
ومنه قول جرير بن عطية للفرزدق وراه راكب فرس
يا عجبا هل يركب القين الفرس وعرق القين على الخيل نجس

والعين لا يصلح الا ملجلس ... بالكلبتين والعلاة والقبس

واما قوله صلى الله عليه وسلم ان اعتا الناس على الله من قتل غير قاتله
ومن قتل بذحل الجاهلية فانه يعني صلى الله عليه وسلم بقوله بذحل الجاهلية
بو عم كان بين القاتل والمقتول واصل الذحل اساءة الرجل الى اخر
في الامر فيوخذ بها المسيء يقال للمسا اليه له عند فلان ذحل وذحل
ووعم وطايلة ووتر وتره ودعث ودك كله اذا كانت له قبله
طلبه باساءة اليه ه واما اذا كان الذي له قبله طلبه بدم فانه ها
له قبله ثار وثورة والثورة المصدر كما قال الشاعر ه

قتلت به ثاري وادركت ثورتي ... وكنت الى الاوثان اول راجع

واما قول النبي صلى الله عليه وسلم في خطبته ومن قتل له قتيل فهو
بخير النظرين بين ان ياخذ العقل او يقتل فانه يعني باخذ العقل اخذ
الدية يقال منه عقل عن فلان عشيرته اذا اعطوا عنه دية قتيله
[illegible] امان عن فلان اذا غرم عنه دية جنايته ويقال بنو فلان على معاقلهم
[illegible] ملك على دياتهم التي كانوا عليها في الجاهلية وواحده
الم[illegible]قله ويقال صار دم فلان معقلة على قومه اي صاروا يدونه
في الع[illegible]روا غرما ويقال للقوم الذين يقسم عليهم الدية
ليودو[illegible]ها من اموالهم عاقلة ومن العقل بهذا المعنى اعني معنى الدية
قول نابغة بني ذبيان ه

لما راى واشق اقعاص صاحبه ... ولا سبيل الى عقل ولا قود

يعني بالعقل الدية ه والعقل ايضا بسكون القاف ضرب من الوشي والعقل
ايضا بسكون القاف ان يستمسك بطن الرجل يقال منه عقل الطعام
بطنه فهو يعقله عقلا ويقال اعطني عقولا اشربه فيعقل دوا

ويقال اعتقل من العقال اذا كان [illegible] ه

تمسك بطنه والعقل ايضا العقل الذي هو خلاف الحمق ه والعقل
ايضا ان يعقل يد البعير وهو ان يشد وظيفه الى ذراعه ه والعقل
بحركة العين والقاف غير ذلك كله وهو ان يفرط الروح في
الرجلين حتى يصطك العرقوبان ومنه قول الجعدي ه

مفروشة الرجل فرشا لم يكن عقلا ... نعال رابقة عقلا

واما قوله صلى الله عليه من اصيب بدم او خبل فهو بخير النظرين فانه
يعني بقوله بخبل بجرح اما قطع يد او رجل واصله فساد يكون
في اعضاء الانسان يقال منه بنو فلان يطالبون بني فلان بدماء وخبل اي
بقطع ايد وارجل ومن الخبل بسكون البا قول جرير ه

وما مارست من ذي باب تشكمني ... يفلت فوت الموت الا على خبل

واما الخبل بحركة الخا والبا فانه الجنون ومنه قول اعشى بني ثعلبه

وعلقتني اخيرا ما تلايمني ... واجتمع الحب حبا كله خبل

يعني جنون ه واما قول ابن عمر رضي الله عنه ثم ارتحل قولا فانه يعني به
انه ابتداه عن غير تروية تقدمت منه فيه ولا تدبر وكذلك [illegible] الرجل
الذي ينفرد برايه فلان يرتجل برايه ه واما قول عطا وطا[وس] ه
ومجاهد لا باس بالرعي في الحرم غير انه لا تخبط فانهم عنوا بقولهم
غير انه لا تخبط غير انه لا تجمع اغصان شجره فينفض بها بعصا حتى تنتثر
ما عليها من الورق فذلك هو الخبط وقد يقال للسايل الذي يسال غيره
شيا من ماله اختبطه وخبطه تشبيها له في مسئلته اياه من غير
رحم بينه وبينه ولا قرابة مستخرجا بذلك منه ماله بالذي
تختبط من الشجرة ورقها ومن ذلك قول زهير بن ابي سلمى ه

من يلق يوماً على علاته هرماً يلق السماحة منه والندى خلقا
وليس مانع ذي قربى ولا نسب يوماً ولا معدماً من خابط ورقا

واما قول النبي صلى الله عليه وسلم اوتيت بمفاتيح خزائن الارض فتلت
في يدي فانه يعني بقوله فتلت في يدي دفعت في يدي ووضعت ومنه
قول الله تعالى ذكره فلما اسلما وتله للجبين يقول صرعه للجبين
يقال منه تل فلان فلاناً لوجهه فهو يتله تلاً وهو تليل لوجهه
يعني مرمي به كذلك مصروع ۝ واما قول عطا في الدوحة نصبها
المحرم ببقرة فان الدوحة كل شجرة عظيمة تجمع دوحاً كما قال
امرؤ القيس بن حجر

فاضحى يسح الماء عن كل فيقة يكب على الاذقان دوح الكنهبل

يعني بدوح الكنهبل عظامها والكنهبل العضاه ۝ واما
[illegible] اعرابي لعمر رضوان الله عليه ما حملني على ذلك الا ان معي نضواً
[illegible] النضو بعيراً مسناً هزيلاً واصل النضو كل شيء خلق
[illegible] الاعرابي بعيره في هزاله ومرور الازمنة عليه بالشيء الخلق
[illegible] النضو قول ذي الرمة في صفة جنبه يشبهها حبل القربة الخلق

ومن جنبتي دعف اللعاب كانه على الشرك العادي نضو عصام

واما قول مجاهد اذا رأى الرمة تخرج من الحرم فانه يعني بقوله برمته
بالقطعة من الحبل الذي هو به موثق ومن ذلك سمي غيلان بن عقبة ذا الرمة
وذلك انه فيما ذكر كان خشي عليه وهو صبي المس فاتي به بعض
الحي فكتب له معاذة فعلقت في عنقه او عضده وشد بخيط
وقيل بل سمي بذلك لبيت قاله في ارجوزة له يصف وتداً اهـ

اشعث باقي رمة التقليد نعم فانت اليوم كالمعمود

والرمة هي القطعة من الحبل ۝ واما الرمة بكسر الراء فانه الشيء
الخلق البالي ومنه قيل للعظم البالي رمة ومنه قول الله تعالى ذكره
قال من يحيي العظام وهي رميم يجمع رماماً وارماماً كما قال خداش بن
بشر البعيث

فلهذا انا لك ان تودع خلة رثت وعاد حبلها ارماما

واما قول عطا لا باس ان يوخذ من شجر الحرم ما عفا للسواك فانه
يعني بقوله ما عفا ما فضل عنها من اغصانها وفروعها من قولهم قد عفا
مال فلان اذا كثر ونما وزاد فضلاً عن حاجته ومنه قول الله جل
ثناوه ثم بدلنا مكان السيئة الحسنة حتى عفوا يعني بقوله حتى عفوا
حتى كثروا ونموا ۝ واما قول وائل بن حجر كنت عند رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ دخل رجل يقوده رجل بنسعة فانه يعني بالنسعة
السير المضفور من الجلود ۝ واما قول المقود بالنسعة فضربته
بالفاس على قرنه فانه يعني القرن قرن الراس وللراس قرنان هما
حرفا الهامة المشرفان عن يمين وشمال والهامة بينهما يعني اعلا
الراس بين القرنين ۝

ذكر ما صح عندنا بما لم نصل ذكره
من حديث خالد الحذاء عن عكرمة
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وعلى آله

حدثنا ابن وكيع قال حدثنا عبد الوهاب عن خالد الحذاء عن عكرمة
عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف على بعير كلما اتى

الركن اشار اليه ❊ وحدثنا احمد بن مسعده البناني قال حدثنا
يزيد بن زريع قال حدثني خالد الحذا عن عكرمه قال اظنه عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يطوف على راحلة كلما اتى
على ركن اشار بشي في يده اليه وكبر ثم قبله قال ثم سار حتى
اتى زمزم فقال انكم على عمل صالح ولولا ان تغلبوا لنزلت حتى
اضعه على هذه يعني عاتقه قال ثم سار حتى اتى السقايه فقال يا
باعباس اسقني فقال يا فضل اذهب الى امك فاسقه قال لا اسقني
من هذا قال ان الايدي قال اسقني من هذا ❊ حدثنا ابو كريب قال حدثنا
عثمان بن سعيد قال حدثنا هياج بن بسطام عن خالد الحذا عن
عكرمه عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت
على بعير كلما اتى الركن اليماني اشار اليه وكبر ❊

القول في علل هذا الخبر ❊

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين
سقيما غير صحيح لعلل احداها انه خبر قد حدث به عن خالد عن عكرمه
غير من ذكرت فارسله ولم يجعل بين عكرمه والنبي صلى الله عليه وسلم ابن
عباس والثانيه انه من روايه عكرمه وقد ذكرت قولهم في عكرمه
فيما مضى من كتابنا هذا والثالثه ان راويه عن عكرمه خالد وكان
شعبه يغمض عليه ❊

ذكر من روى هذا الخبر عن خالد الحذا عن عكرمه فارسله

ولم يجعل فيه بين عكرمه والنبي صلى الله عليه وسلم احدا ❊ وحدثني

يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل بن ابرهيم قال اخبرنا خالد الحذا
عن عكرمه ان النبي صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت على بعير وكان اذا
اتى على الحجر اشار اليه ❊ وقد حدث الحديث عن عكرمه غير خالد فوافق
في روايته ذلك عنه من وصله ❊

ذكر ذلك ❊

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن
عكرمه عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حجته
على بعير وكان يستلم بالمحجنه لانه كان يشتكي ❊ وحدثنا ابن حميد
وسفيان بن وكيع قالا حدثنا جرير عن يزيد بن ابي زياد عن عكرمه
عن ابن عباس رضي الله عنه قال طاف النبي صلى الله عليه وسلم وهو يشتكي
على بعير ومعه محجن يستلم الحجر بمحجنه ❊ حدثنا ابو كريب وابن
وكيع قالا حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن ابي زياد عن عكرمه عن
ابن عباس قال اشتكى يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف على
بعير ومعه محجن وكان يستلم الحجر كلما مر به فلما فرغ من طوافه
اناخ فصلى ركعتين وقال ابن وكيع في حديثه جا النبي صلى الله عليه
وسلم وقد اشتكى وقد طاف بالبيت ومعه محجن في اجتمعا ثم سائر
الحديث بعد ❊ حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الرحيم بن سلمان عن
يزيد بن ابي زياد عن ابن عباس قال طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو شاك وهو راكب معه محجن له كلما مر بالحجر استلمه بالمحجن
حتى اذا قضى طوافه نزل فصلى ركعتين ❊ حدثنا خلاد بن اسلم
ويعقوب بن ابرهيم قالا حدثنا هشيم عن يزيد عن عكرمه عن ابن
عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت وهو على بعير

عن عكرمه

واستلم الحجر بمحجن كان معه ه وقد وافق عكرمه في روايه هذا
الخبر عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم غير واحد من اصحاب ابن
عباس ه

ذكر ذلك ه

حدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبه عن ابن عباس
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف في حجه الوداع على بعير يستلم الركن
بمحجن ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو خالد عن حجاج عن الحكم عن
مقسم عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على راحلته واستلم
الركن بمحجنه ه وحدثني ابو سنان القزاز قال حدثنا حجاج عن حماد عن ابي
عاصم الغنوي عن ابي الطفيل قال قلت لابن عباس يزعم قومك ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قد طاف بين الصفا والمروه على بعير وان
ذلك سنه قال صدقوا وكذبوا قلت ما صدقوا وكذبوا قال
صدقوا قد طاف على بعير وكذبوا ليس بسنه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان لا يدفع عنه الناس ولا يصرفون عنه فطاف على بعير
ليسمعوا كلامه ويروا مكانه ولا تناله ايديهم ه وقد وافق ابن
عباس في روايه هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعه من
اصحابه نذكر ما صح عندنا من ذلك سنده ثم نتبع جميعه البيان ان
شا الله ه

ذكر ذلك ه

حدثني محمد بن عوف الطاي قال حدثنا موسى بن ايوب عن شعيب بن اسحاق
عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه قالت طاف رسول الله صلى الله
عليه وسلم حول البيت على بعير يستلم الركن بمحجنه كراهيه ان

يصرف عنه الناس ه حدثني احمد بن موسى قال حدثنا المحبي قال حدثنا
عبد العزيز بن محمد الدراوردي قال اخبرنيه هشام بن عروه عن ابيه
عن عايشه قالت طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح بالبيت على
راحلته يستلم الركن بمحجنه ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس بن
بكير عن هشام بن عروه عن ابيه عن ام سلمه انها لم تكن طافت بالبيت
طواف الخروج فقالت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فامرها ان
تطوف اذا اقيمت الصلاه من ورا الناس فلما اقيمت الصلاه طافت من
ورا الناس على بعير ه حدثني ابو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال
حدثنا هشام بن بلال قال حدثني هشام عن ابيه قال قالت ام
سلمه لرسول الله صلى الله عليه وسلم حين اراد ان يصدر اني لم اطف بالبيت
قال فاذا صليت فطوفي فلما اقيمت الصلاه طافت على بعير ه حدثنا ابو كريب
قال حدثنا معلى بن منصور عن مالك بن انس عن محمد بن عبد الرحمن بن
نوفل عن عروه عن زينب عن ام سلمه انها مرضت فامرها رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان تطوف من ورا الناس وهي راكبه ه حدثنا الربيع
ابن سليمان المرادي قال حدثنا اسد قال حدثنا ابن لهيعه قال حدثنا ابو الاسود
عن عروه عن ام سلمه قالت اشتكيت فامرني رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان اطوف على جمل ورا الناس وهم يصلون العشا ه وحدثني علي بن
مسلم الطوسي قال حدثنا ابو عاصم عن معروف بن خربوذ وكان
عالما بمعايب قريش من بني عامر قال حدثني ابو الطفيل قال رايت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على راحلته يستلم الحجا ر
او قال الاركان قال ابو جعفر انا اشك يقبل طرف محجنه ه حدثني

محمد بن اسمعيل قال حدثنا الحسن بن سوار ابو العلا قال حدثنا
عكرمه بن عمار عن ضمضم بن جوس عن عبد الله بن حنظله بن الراهب قال
حدثنا عبد الرحمن بن صلح قال حدثنا ابن ابى زايده عن موسى بن عبيده
رايت النبى صلى الله عليه وسلم يطوف بالبيت على ناقة لا ضرب ولا طرد
ولا اليك اليك ❊ حدثنى احمد بن محمد الطوسى قال حدثنا عبد الرحمن بن
صلح قال حدثنا ابن ابى زايده عن موسى بن عُبيده عن عبد الله بن دينار عن ابن
عمر قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم فتح مكّه معتجرا
بشقه برد اسود وفى يده محجن يستلم به الاركان كلها ❊ حدثنى محمد بن
عوف قال حدثنا عمرو عن الوليد عن ابن جريج عن عطا عن جابر ان النبى صلى
الله عليه وسلم بدا بالطواف وطاف على راحلته ليشرف على الناس ❊ حدثنى
عبد الله بن محمد الجعفى قال اخبرنا يحيى بن محمد قال اخبرنا ابن المبارك
قال حدثنا ابن جريج قال اخبرنى ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله يقول
طاف النبى صلى الله عليه وسلم فى حجة الوداع على راحلته بالبيت وبالصفا
والمروه ليراه الناس وليشرف وليسلوه ❊ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرنى عطا ان النبى صلى الله عليه وسلم
طاف على ناقته فلت لم قال لا ادرى فزعم عطا انه نزل وصلى على سبعه
ركعتين ❊ حدثنى يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
حجاج وعبد الملك عن عطا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف على
بعير بالبيت واستلم الاركان بمحجن كان معه قال وذلك بعد ما
اسن وبدن ❊ حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام بن سلم قال حدثنا
عبد الملك عن عطا قال حج النبى صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت على

ناقته ليمسح الاركان وطاف بين الصفا والمروه ❊ حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج ومعمر قالا اخبرنا
هشام بن عروه عن ابيه قال طاف النبى صلى الله عليه وسلم على ناقته
يستلم الحجر بمحجنه قال هشام قال عروه طاف على ناقته لان لا يضرب
الناس عنه فجاءه عبد الرحمن بن عوف رضى الله عنه فقال له النبى صلى
الله عليه وسلم كيف فعلت يا ابا محمد فى استلام الحجر قال كل ذلك
استلمت وتركت قال اصبت قال ابن جريج قلت لهشام اى حجه
الوداع قال نعم حسبت ❊ حدثنى عبد الله بن محمد قال اخبرنا يحيى بن محمد
قال اخبرنا ابن المبارك قال اخبرنا عبد الملك بن ابى سليمان عن
عطا قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم فطاف بالبيت على ناقته
ليمسح الاركان بالمحجن وذلك بعد ما ثقل وكثر لحمه ❊ حدثنا الحسن بن يحيى
قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن ابن طاوس عن ابيه
ان النبى صلى الله عليه وسلم وهو شاك يستلم الركن بمحجنه ثم يقبّل
طرف المحجن ❊ حدثنا الحسن قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا الثورى
عن حماد عن سعيد بن جبير قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مريض
فطاف بالبيت على راحلة يستلم الركن بمحجنه ثم يقبل طرف المحجن ❊
حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا سفيان قال حدثنى
حماد بن ابى سليمان عن سعيد بن جبير ان النبى صلى الله عليه وسلم قدم وهو
مريض وطاف على راحلته يستلم الركن بمحجنه ويقبل طرفه ❊

القول فى البيان عما فى هذا الخبر من المعنى

حدثنا خالد عن عكرمه عن ابن عباس من الفقه ❊

والذي فيه من ذلك الابانة عن صحة قول من قال باجازة الطواف
راكبا ومحمولا على عواتق الرجال ونحو ذلك وان من طاف كذلك
او طيف به كذلك فقد اجزاه طوافه والا اعاد عليه وبطول قول
من قال ذلك غير مجزي من طوافه الا ان يكون مريضا او ذا علة لا
يطيق معها الطواف راجلا واوجب الاعادة على من طاف راكبا من غير
عذر ما كان بمكة والدم على من كان قد رجع الى الكوفة او
غيرها من البلدان وقول من اوجب عليه الاعادة بكل حال كان بمكة
او كان قد رجع الى الكوفة ه فان سال سائل ذكر اعيان
قائلي هذين القولين ه وما به اعتل كل قائل منهم لقوله ذلك
وذكر من اجاز الطواف راكبا من غير علة قيل نبدا بذكر قول
السلف في ذلك قبل قول من سالت ذكر قوله عنه ثم نذكر اقوالهم
ان شاء الله وما يحتمل قول كل قائل منهم من العلة ه

ذكر من كره الطواف بالبيت راكبا من غير عذر ورخص فيه في حال

حدثني عبد الله بن محمد الحنفي قال اخبرنا يحيى بن محمد قال اخبرنا عبد الله
ابن المبارك قال اخبرنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح قال كان مجاهد يقول
لا يركب الطائف بالبيت الا من ضرورة فقلت لمجاهد اخبرني من راى
ام سلمة تطوف بعد ما اسنت ماشية ويغلبها تقاد معها قال
فاستمها ه حدثني عبد الله قال اخبرنا يحيى قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا محمد بن مسلم عن ابن ابي نجيح قال اخبرني من راى حفصة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم بين الصفا والمروة ودابتها تقاد معها

يذكر عن عطاء ومجاهد نحو حديث ابن عيينة ه حدثني عبد الله قال
اخبرنا يحيى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا هشام بن عروة عن ابيه
انه كان يرى اقواما يطوفون بين الصفا والمروة على الدواب فيعتلون
له بالمرض قال فيقول خاب هؤلاء وخسروا ه حدثني احمد بن موسى قال اخبرنا
عبيد الله بن معاذ قال حدثنا ابي قال حدثنا الاشعث بن عبد الملك قال قال
الحسن في المريض اذا طيف به ثم وجد افاقة نزل وطاف ما بقي واعتد بما
طيف به ه وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد ان طاف الرجل راكبا
من عذر اجزاه وان طاف كذلك من غير عذر اعاد ان كان بمكة وان
كان قد رجع الى الكوفة فعليه دم ه وعلة قائلي هذه
المقالة ان الطواف بالبيت صلاة وقد اجمع الجميع على ان الصلاة المكتوبة
لا يجزي من قدر على ادائها قائما ان يؤديها قاعدا وانه ان صلاها قاعدا
لغير عذر لم يجز به في القعود دونها فعليه اعادتها وكذلك الطواف
بالبيت عندهم اذ كان بمنزلة الصلاة المكتوبة ه وقد كان يجب
عليهم اذ اوجبوا على الطائف راكبا لغير عذر اعادة الطواف
ما دام بمكة فيها ان يوجبوا عليه العود اليها وان خرج فبعد منها
لان الواجب على المرء لا يزيله عنه بعده عن الموضع الذي وجب اداء ذلك
عليه فان كانوا مثلوا ذلك بالتارك رمي الجمرات حتى تنقضي ايامه
في ان الفدية تجزئه وما اشبه ذلك من الاشياء التي يفوت وقتها
من مناسك الحج فتقوم الفدية مقامها فانهم قد ابعدوا التمثيل
واغفلوا موضع التشبيه وذلك ان لرمي الجمرات وقتا محدودا اوله
واخره فيه يرمي الجمرات فاذا انقضى ذلك الوقت لم يكن رميها من مناسك
الحج ان رميت والطواف الواجب بالبيت غير محدود اخره بحد لا يتجاوز

ادائها

ومتى طاف به من وجب عليه الطواف به من وجع اجزاه فالذي يشخص
إلى الكوفة قبل الطواف به او قبل العود للطواف ممن لزمه العود
للطواف به له السبيل الى العود الى مكة حتى يطوف به وتجزيه طوافه
ذلك وان كان رجل تأخر عن ايام الحج فذلك مخالف مسئلة مسئلة تارك
رمي الجمرات ايام منى حتى انقضت هو واما الذي وجب على الطائف
راكبا لغير عذر قضا طوافه مقيما كان بمكة او منصرفا عنها
الى بلده انصرف اليه من البلاد فانه امر ركوب القياس مخالف لقياسه
الاصل الذي عليه تقاس الفروع وذلك ان القياس عند اهله الحاق
الفروع الحادثة بالاصول المحكمة فاما ابطال الاصول بالفروع فذلك
هو الجهل الاكبر ولا خلاف بين الجميع في ان العود لمن طاف راكبا
بالبيت الطواف الواجب ثم انصرف الى بلده من الكوفة او البصرة
عن واجب عليه فذلك اصل مجمع عليه وفي ايجاب من اوجب عليه العود
لقضا ذلك خروج منه من قول الجميع هو وترك منه اصله لان من قوله
انه اذا لم يعلم خلافا في مسئلة تكلم فيها اهل العلم ان حجتها قد لزمت
من انتهت اليه فيقال له من القائل قولك في ذلك فاستخرجت فيه خلاف
من خالفت فيه فانه لا يقدر على ما صدق ادعاه على احد ممن يقتدى به
من اهل العلم هو

ذكر من اجاز الطواف بالبيت راكبا لغير عذر

حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا حجاج عن عطا
ان ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم طافت على بعير خلف الرجال و

قال خلف الناس هو حدثني عبد الله بن محمد الحنفي قال اخبرنا يحيى بن محمد
قال اخبرنا عبد الله بن المبارك قال اخبرنا ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن
عطا قال يطوف الراكب ان شا هو وحدثني عبد الله قال اخبرنا يحيى قال
اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ان سعيد بن جبير
لقي عكرمة مولى ابن عباس يطاف به على بعير بين الصفا والمروة فقال
سعيد ما حملك على هذا فقال عكرمة اما تعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
طاف راكبا قال سعيد ولكنه طاف من شكوى كانت به هو
حدثني عبد الله قال اخبرنا يحيى قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن جريج
قال اخبرني عطا قال ثم نزل فصلى ركعتين هو وعلة قايلي
هذه المقالة تظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه طاف بالبيت
راكبا قالوا ولم يأتنا عنه خبر انه قال انما طفت لاني عليل او لعجزي
عن الطواف على قدمي ماشيا قالوا واذ كان ذلك كذلك فالطواف
راكبا بالبيت والصفا والمروة جايز من غير عذر ومن عذر قالوا
فان قال لنا قايل فان النبي صلى الله عليه وسلم انما طاف راكبا لوجع
كان به او لمرض كان مرضه قيل له اجمع على ان ركوبه كان من اجل
الوجع وذلك ان بعضهم قال انما فعل ذلك ليشرف على الناس فيروه ويسلوه
وقال بعضهم انما فعل ذلك ليسمع الناس كلامه ولا يدفعوا عنه ولا
فاذ كان السبب الذي من اجله ركب في طوافه بالبيت مختلفا
وكان ركوبه فيه مجمعا عليه من غير بيان منه بسبب ذلك كان
لنا العمل بما صح عندنا انه عمل به بنقل الجميع والغا السبب الذي
ادعوا انه من اجله ركب في طوافه اذ لم يكن عنه صلى الله عليه رواية

بإبانة السبب في ذلك، وقال آخرون يكره الطواف من غير عذر
وإن طاف راكباً من عذر فإنا نستحب إن قدر على قضائه أن يقضيه

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال قال مالك في ذلك
في المريض يطاف به محمولاً ثم يفيق إني لأحب أن يعيد ذلك الطواف
والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال صح عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم أنه طاف راكباً على بعيره ولم ينقل عنه ناقل أنه قال إن طاف
كذلك إنما طفت كذلك لعجزي عن الطواف على قدمي ولا أنه قال إنما
طفت راكباً ليسمع كلامي الناس وليراني الناس ولا أنه ذكر أنه
طاف كذلك لسبب أخبر به أمته وإنما ذكر سبب طوافه راكباً
بعض أصحابه من قبل نفسه من غير رواية منه ذلك عنه صلى الله عليه
وسلم على اختلاف منهم في السبب من أجله ركب، وقد يجوز للمريض
في حال مرضه فعل ما كان له فعله في حال صحته وغير مستنكر لو كان
صحيحاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان في حال طوافه راكباً
شاكياً أن يكون ذلك كان من الأفعال التي هي للصحيح والمريض ففعله
في حال المرض كما كان فعله في حال الصحة كما أنه لو صلى وهو مريض
قائماً لم يكن قيامه في صلاته في حال المرض دليلاً على أن القيام فيها
على الصحيح محظور، وكذلك طوافه راكباً في حال المرض لو صح أنه
كان كذلك في حال طوافه راكباً غير دليل على أنه غير جائز الطواف
راكباً للصحيح وأن ذلك إنما هو مخصوص به المريض إذ لم يكن عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالنهي عن الطواف راكباً لطائف صحيح الجسم أثر وارد

من نقل الواحد ولا نقل الجماعة الممتنع منها السهو والخطأ والكذب
وكان السلف في جوازه مختلفين، فإن قال قائل إن طوافه في حال مرضه
راكباً دون غيرها من الأحوال هو الدليل على أنه غير جائز لأحد
من الناس الطواف كذلك وهو صحيح، قيل ذلك لو كان منه صلى الله عليه
وسلم تقدم إلى أمته بالنهي عن الطواف راكباً في حال الصحة أو إخبار منه
عن أن من طاف راكباً فغير مجزئ به طواف قائماً، ولا نهي منه عن
ذلك ولا خبر عنه بأن ذلك عن الصحيح غير مجزئ فغير كائن دليلاً
على ما ذكرت، وهو نفاة الجميع من أنكر الطواف بالبيت للصحيح
راكباً ما برهانكم على أنه غير جائز ذلك للصحيح وأنه للسقيم
خاصة دون الصحيح، خبر بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أو رسم
أم إجماع من الأمة عليه عندكم أم ذلك قياس على أصل منكم، فإن
ادعوا بذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبراً كلفوا تثبيته
ولا خبر، وإن ادعوا إجماعاً كلفوا تصحيحه ولا إجماع، وإن ادعوا
قياساً قيل لهم وما الأصل الذي عليه قستم، فإن زعموا أنهم
قاسوه على الصلاة المفروضة أنها لا تجزئ مطيقاً أداءها قاعداً
وكذلك الطواف لا يجزئ مطيقاً أداءه مستنداً على قدميه أداؤه
راكباً، قيل لهم لقد بعدتم التشبيه وأخطأتم التمثيل، وذلك
أن الصلاة مجمع على أن الفرض على كل مكلف عملها في حال القدرة
على أدائها قائماً القيام فيها وإذا لم يكن بحال التعذر بالقعود فيها
والطواف مستنداً على القدمين لمن أطاقه غير مجمع على وجوبه
عليه فيمثل بالقيام في الصلاة المفروضة والقعود فيها وإنما كان جائزاً

قياس الطواف محمولاً راكباً لمن اطاق الطواف مشياً على القدمين بالصلاة
قاعداً لمن اطاق القيام فيهما لو كان مجمعاً على ان الفرض على الطائف
الطواف مشياً على القدمين كما الفرض على المصلي فرضيه القيام فيها اذا
كان القيام مطيقاً فاما وهما مختلفا الحال بان احدهما مجمع على وجوبه
بهيئته والآخر مختلف في وجوبه بهيئته وسؤال السائل اياكم البرهان
على وجوبه بالهيئة التي ادعيتم وجوبه بها فاجابتكم اياه بان احدهما
لما كان غير مجزي اداؤه عامله الا بالمعنى الذي [illegible] اداؤه وجب
ان يكون الآخر وهو المختلف في وجوبه بالمعنى الذي تدعون وجوبه
به مثله قياساً فمثل منكوس وسؤال السائل عليكم واقف فيما
برهانكم على ما سألكم من وجوب الطواف على الصحيح مشياً على
القدمين وما قلتم في رمي الجمار راكباً والوقوف بعرفة
والمشعر كذلك فان تنكروا ان تكونوا خرجوا من حد المناظرة وخالفوا
جميع الامة وان قالوا ان للصحيح [illegible] وما الذي لجاز ذلك للراكب
الصحيح الجسم القادر على الوقوف على قدميه والرمي راجلاً وحظر الطواف
راكباً على غير السقيم والعليل اخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
دون من حظر ما حظرتم من ذلك على من حظر [illegible] عليه ام اجماع من الامة
ام قياس على اصل وهل بينكم وبين من استجاز مثل ما استجزتم
من حظر ما حظرتموه على الصحيح الجسم من الركوب في طوافه
حظر الركوب على الصحيح الجسم في وقوفه بعرفات والمشعر
ورمي الجمرات واطلق له الركوب في طوافه بالبيت فرق من
اصل او قياس ومن قد سألكم في حظره ما حظر بغير برهان

من اصل او قياس فلن تقولوا في احدهما قولاً الا الزم في الآخر مثله
وان كان الطواف راكباً في حال العذر وعن غير العذر جائزاً لما
وصفنا فالطواف محمولاً على رقاب الرجال مثله في انه جائز في الحالين
غير طائف على قدميه واذا كان له الطواف على حمار او فرس لصحة
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانه طاف على بعيره فكذلك
مثله الطواف محمولاً على عواتق الرجال فان له ذلك وانه اذا طاف
كذلك فلا قضاء عليه ولا فدية ❊ وفي هذا الخبر اعني خبر
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه من طوافه بالبيت
راكباً على بعيره البيان ان من سنته في الطواف به استلام
الحجر الاسود بيده اذا انتهى اليه الطائف في طوافه ويقول لا
اله الا الله والله اكبر عند استلامه وتقبيله ان قدر على ذلك
وان لم يقدر عليه لعجزه عن الوصول الى استلامه بيده وتقبيله
فاستلامه بعصا ان كانت معه وقبل ما ذكرت من التكبير
وتقبيل ما استلمه به وان لم يقدر على استلامه بيده وتقبيله
ولم يكن معه ما يستلمه به من عصا او عود وقضيب فالاشارة
اليه بيده او ما معه مما يشير به اليه وقبل ما ذكرت لمن
تقبيل يده التي اشار اليه بها او تقبيل ما اشار اليه به لصحة
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اتى عليه وهو راكب
اشار اليه بما معه وكبر ثم قبل الذي اشار به اليه وكان فعله
ذلك كذلك لانه كان راكباً ولم يكن له السبيل الى استلام
الحجر بيده وتقبيله وهو راكب الا بنزوله عن بعيره فاشار اليه

بمحجنه وكبر وقبل محجنه فقام ذلك من فعله مقام استلامه
بيده وتقبيله اياه فكان بينا من ذلك من فعله ان سنته كل طائف
به لم يصل له السبيل الى استلام الحجر بيده وتقبيله الا بكلفة مؤونة
ومشقة عليه اما للحاجة الى المزاحمة عليه واحتمال مشقة من
اجل الوصول الى استلامه بيده وتقبيله او غير ذلك من الاسباب
ان يشير اليه بيده او استلمه بما معه من قضيب او عود وكبر ثم قبل
ما استلمه به او يده التي اشار بها اليه ان ذلك من فعله كذلك يقوم
مقام استلامه بيده وتقبيله اياه وبنحو القول الذي قلنا في ذلك
وردت الاخبار عن السلف من الصحابة والتابعين انهم كانوا
يقولون او يفعلونه

ذكر من حضرنا ذكره ممن كان يقول ذلك او يفعله منهم

حدثني يحيى بن طلحة اليربوعي قال حدثنا شريك عن زيد بن جبير
قال سال رجل ابن عمر عن استلام الحجر فقال كان احدنا اذا لم يصل اليه
قرعه بعصا فمسها ه حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة قال سمعت زيد بن جبير بن حرمل قال سمعت ابن
عمر وساله رجل كيف نصنع اذا حيل بيننا وبين الحجر قال كنا اذا
حيل بيننا وبينه نقرعه بالعصا ثم نقبله ه حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن زيد بن جبير قال
سمعت ابن عمر وساله رجل فقال اذا لم استطع ان استلم الحجر فقال
كنا اذا لم نستطع ان نستلمه قرعناه بعصا ه حدثنا ابن حميد
قال حدثنا هارون عن عنبسة عن زيد بن جبير الجشمي قال

سال رجل ابن عمر فقال احيل بيني وبين الحجر ان امسحه فقال ابن عمر كنا عند
ذلك نقرعه بالعصا ه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال
حدثني ابن جريج ان عطاء بن ابي رباح حدثه قال رايت ابن عباس وعبد الله
ابن عمر وجابر بن عبد الله وابا سعيد الخدري وابا هريرة اذا استلموا
الركن قبلوا ايديهم ه حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
عمر بن ابي سلمة عن ابيه عن جده ابن عوف انه كان اذا اتى على الحجر الاسود فان
راى خلوة استلمه وان راى زحاما كبر وهلل ومضى ه حدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن امراة انها رات ابن عمر يستلم الحجر
بالمحجن ه حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك عن سعيد بن
جبير انه كان اذا اتى على الحجر الاسود رفع يديه وكبر وهلل قال
فذكرت ذلك لعطاء فقال ان قدر عليه فليستلمه وان لم يقدر عليه هلل
وكبر وهلل وذكر الله ولا يرفع يديه ه وحدثني به يعقوب مرة
اخرى فقال حدثنا هشيم قال اخبرنا عبد الملك عن عطاء قال لا ترفع
يديك اذا حاذيت بالحجر ولكن هلل وكبر وامض قال وكان سعيد بن
جبير اذا مر بالحجر فلم يقدر ان يستلمه رفع يديه وكبر وهلل وكبر
وذكر الله ومضى ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا غنام بن علي عن
هشام قال ما مر ابي بركن من الاركان الا استلمه وقبل يده
وكان يستلم الاركان كلها ه حدثني يحيى بن داود الواسطي قال حدثنا
ابو اسامة عن ابن جريج عن محمد بن المرتفع قال رايت ابن الزبير وعمر بن
عبد العزيز استلما الحجر فقبل احدهما يده ومسح الاخر يده على وجهه ه
حدثني ابو معمر الهاشمي صالح بن حرب قال حدثنا سلامة بن عبيدة قال
حدثنا ابو الزبير قال حججنا ابن عمر وقد دخل الطواف فدخلنا

معه حتى انتهينا الى الحجر فقام بحياله والناس يزدحمون على الحجر فلم
يزل قائما حتى ظننت انه لو فر الرجل فر احمس ما به الحر اليه ثم وجد
خلوة من الحجر فاستلمه وقبّله ومضى فقلت لنافع افي كل طوافه يفعل
هذا فقال نعم لا يجاوزه حتى يستلمه قال قلنا لا والله ما نطيق نحن
هذا ففرغنا من اسبوعنا ثم قعدنا بين زمزم والحجر ننتظره حتى
فرغ من اسبوعه فخرج الينا وقد دمي انفه فقال له نافع يا سيدي
الست تعلم ان الفضل اذا ازدحم الناس عليه ان يكبر ويمضي قال بلى
ويلك يا نافع غير اني رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمر به
قط الا استلمه وقبله فانا اريد ان اصنع كما كان يصنع النبي
صلى الله عليه وسلم والنفس لا يقرها الا ما اقرّها ٥ حدثنا محمد بن عبد الاعلى
الصنعاني قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا الاشعث عن الحسن
قال اذا قدم فاستطاع ان يستلم الحجر استلمه والا رفع يديه وكبر
ثلاث تكبيرات ثم طاف سبعة اشواط حتى اذا فرغ من سبعة
اشواط استلم الحجر في اخرها ان استطاع والا رفع يديه وكبر ثلاث
تكبيرات ثم اتى المقام فصلى ركعتين ثم اتى الصفا والمروة ٥ وقد
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بامره من لم يقدر على استلام الحجر من
الطائفين بالبيت على قدميه ان يستقبله بوجهه ويكبر ثم يمضي وفي خبر
في اسناده نظر وذلك ما حدثني محمد بن عبيد المحاربي وعباس بن عبد الله
الدهان قالا حدثنا المفضل بن صالح ابو جميلة عن محمد بن المنكدر عن
سعيد بن المسيب عن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه قال قال لي رسول الله
صلى الله عليه وسلم يا عمر انك رجل تؤذي الضعيف فاذا اردت ان
تستلم الحجر قال محمد بن عبيد فان قدرت فاستلمه وقال علي فان خلا

25

لك فاستلمه والا فاستقبله وكبر ٥ حدثني احمد بن حماد الدولابي قال
حدثنا سفيان قال حدثني ابو يعفور العبدي قال سمعت اميرا كان على مكة
منصرف الحجاج عنها يقول كان عمر رضوان الله عليه رجلا قويا وكان
يزاحم على الركن فقال له النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا حفص انك رجل قوي
وانك تزاحم على الركن فتؤذي الضعيف فاذا رايت منه خلوة فاستلمه
والا فكبر وامضه ٥ حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان
قال حدثني ابو يعفور عن شيخ عن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه قال
قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم انك رجل شديد لا تزاحم على الحجر فان
رايته خاليا فاستلمه وان رايت عليه زحاما فلا تستلمه ٥

القول في البيان عما في هذه الأخبار من الغريب ٥

فمن ذلك قول ابن عباس رضي الله عنه طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت
على بعيره يستلم الركن بمحجنه يعني بالمحجن عصا في راسها انعطاف وهو
الصولجان يجمع محاجن ومنه قول الطرماح بن حكيم
لها نفرات تحتها وقصارها على مشرف لم تعتلق بالمحاجن
ومنه قولهم احتجن فلان كذا اذا اخذه فاحتازه او خانه واصله
امالته الى نفسه كالمحجن الذي قد اميل طرفه الى معظمه وعطف
اليه ٥ واما قوله يستلم الركن بمحجنه فانه يقول يستلم يصيب
السلام والسلام هو الحجر بعصاه بمحجنه وانما يستلم يستفعل منه
فمعنى الكلام طاف النبي صلى الله عليه وسلم بالبيت على راحلته يومي بالمحجن

الذي معه الى الحجر الاسود حتى يصيبه به ويكبر ثم يقبل من محجنه الموضع الذي اصاب الحجر منه

ذكر خبر من اخبار خالد الحذا عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم

حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن عكرمه عن ابن عباس قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم الى حنين والناس مختلفون فصايم ومفطر فلما استوى على راحلته دعا بانا من لبن فوضعه على راحته حتى نظر الناس ثم شربه فقال المفطرون للصوام افطروا او افطروا يا عصاه

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين سقيما غير صحيح لعلل احداها انه من روايه عكرمه عن ابن عباس وقد ذكرنا قولهم في عكرمه وفيما روى فيما مضى قبل فكرهنا اعادته والثانيه انه خبر قد رواه عن عكرمه غير خالد فارسله ولم يصله ولم يجعل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احدا والثالثه انه من نقل خالد عن عكرمه وخالد عندهم في نقله نظر

ذكر من روى هذا الخبر عن عكرمه فارسله عنه ولم يصله

حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسمعيل عن ايوب عن عكرمه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر في رمضان فدعا بانا من ما فقال به هكذا حتى اذا راه الناس شربه وقد وافق في وصل هذا الخبر عن

عكرمه عن ابن عباس خالدا من رواه عنه غير واحد

ذكر ذلك

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال اخبرنا ابو زرعه وهب الله ابن راشد قال اخبرنا حيوه قال اخبرنا ابو الاسود ان عكرمه مولى ابن عباس حدثه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح في رمضان فصام حتى بلغ الكديد فبلغه ان الناس شق عليهم الصيام فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بقدح فيه لبن فامسكه في يده حتى راه الناس وهو على راحلته يلتفت حوله ثم شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم فافطر وناوله رجلا الى جنبه فشرب فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وافطر حدثني محمد بن ابرهيم الانماطي قال حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا جرير بن حازم عن الزبير بن الخريت عن عكرمه ان ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم مسافرا فافطر وصام ناس فاخذ انا فشربه وهو على راحلته وقال اشربوا يا معشر العصاه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن فضيل عن اشعث عن عكرمه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكه من المدينه فصام حتى اتى قديدا اتي باناء فافطر وهو على راحلته وهو في رمضان وافطروا فقال الذين افطروا للذين لم يفطروا افطروا يا عصاه حدثني عباس الحسن الازدي قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اشعث بن سوار عن عكرمه عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان وهو صايم حتى اتى اظنه عسفان فدعا بما وهو على راحلته فافطر وافطر ناس معه ولم يفطر ناس فقال الذين افطروا للذين لم يفطروا افطروا ايها العصاه فان رسول الله

صلى الله عليه وسلم قد افطر ، وقد وافق عكرمة في رواية هذا الخبر
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من اصحابه جماعة ،

ذكر من وافقه في ذلك

حدثنا ابن حميد وابن وكيع قالا حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال سافر رسول الله صلى الله عليه وسلم فصام
حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء فشرب نهارا ليراه الناس ثم افطر
حتى دخل مكة وافتتح مكة في رمضان ، قال ابن عباس فصام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر ، حدثنا
ابو كريب قال حدثنا يحيى قال حدثنا مفضل بن مهلهل عن منصور
عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم نحوه ، وحدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى قال حدثنا اسرايل عن
منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس قال صام رسول الله صلى
الله عليه وسلم في السفر وافطر ، حدثني محمد بن عمارة الاسدي قال حدثنا
سعد بن حفص قال حدثنا شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن
ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة
فصام حتى بلغ عسفان ثم دعا باناء فرفعه الى يده ليراه الناس فافطر
حتى قدم مكة وذلك في رمضان عام ، وكان ابن عباس يقول صام رسول
الله صلى الله عليه وسلم في السفر وافطر فمن شاء صام ومن شاء افطر ، حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن منصور عن مجاهد
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من المدينة في رمضان
حتى فتح مكة فصام حتى اتى عسفان ثم دعا بعس من شراب او اتي
به فشرب ، وكان ابن عباس يقول من شاء صام ومن شاء فليفطر ، حدثنا

عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن منصور عن
مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صام حتى اتى عسفان ثم
دعا باناء فشرب ، وكان ابن عباس يقول من شاء صام ومن شاء افطر ، حدثني عمرو بن
محمد الانصاري ابو عاصم قال حدثنا عبد الملك بن ابرهيم الجدي قال حدثنا شعبة
عن منصور عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صام حتى اتى
عسفان فاتي بشراب فشرب ، وقال ابن عباس من شاء صام ومن شاء فليفطر ،
حدثنا ابو كريب قال حدثنا قبيصة عن ورقاء بن عمر عن منصور عن مجاهد
عن طاوس عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
فلما اتى قديدا دعا بشراب فشرب ليري الناس انه مفطر فمن شاء صام
ومن شاء افطر ، حدثني محمد بن عمر بن الهياج الهمداني قال حدثنا يحيى بن
عبد الرحمن قال حدثني عبيدة بن الاسود قال حدثنا القسم بن الوليد عن سنان
بن الحارث بن مصرف عن طلحة بن مصرف عن مجاهد عن ابن عباس قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فصام حتى بلغ قديدا ثم افطر قال الصوم
الناس في السفر يفطرون فمن صام اجزا عنه صومه ومن افطر وجب عليه
القضا ، حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن مجاهد قال
خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الفتح فلما انتهى الى عسفان افطر
وانما كان افطاره ليتقووا به على قتال المشركين ، حدثنا ابو كريب
قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زايدة عن محمد بن ابي ليلى عن عطا عن ابن
عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة حين
افتتحها في رمضان فقيل ان الناس قد جهدوا واقوا ما بهم عطش
فلما اتى قديدا دعا باناء وهو على بعيره فافطر فلم يعب الصايم على المفطر
ولا المفطر على الصايم ، قال ابن عباس وكانت رخصة من شاء صام ومن

شاء افطر * حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي قال اخبرنا اسحاق عن شريك
عن محمد بن عبد الرحمن عن عطاء عن ابن عباس قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة حين افتتحها وذلك في رمضان
وهو صائم فسار حتى اتى قديدا فبلغه ان الناس قد اصابهم عطش
وجهد وهم صيام فدعا بماء فشرب فافطر يومئذ من شاء وصام من شاء *
حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن
مقسم عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من
المدينة صائما فلما اتى قديدا افطر فلم يزل مفطرا حتى دخل مكة *
حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله
ابن عبد الله عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صام عام الفتح حتى
اذا بلغ الكديد افطر * حدثنا ابن وكيع قال حدثنا سفيان بن
عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال خرج رسول
الله صلى الله عليه وسلم الى مكة من المدينة فصام حتى بلغ الكديد
ثم افطر وانما يوخذ بالاخر من فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم *
حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم لعشر او عشرين من رمضان عام الفتح
من المدينة فصام حتى اذا كان بالكديد افطر وكانوا يرون
الاخر من امر رسول الله صلى الله عليه وسلم هو الناسخ * قال محمد *
والكديد دون عسفان بين مكة والمدينة * حدثنا ابو كريب
قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا محمد بن اسحاق قال حدثني محمد بن

مسلم بن شهاب الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود
عن ابن عباس قال مضى رسول الله صلى الله عليه وسلم لسفره عام الفتح واستخلف
على المدينة ابا رهم كلثوم بن حصين بن عتبة بن خلف الغفاري فخرج لعشر
مضين من رمضان فصام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصام الناس معه حتى
اذا اتى الكديد ما بين عسفان وامج افطر ثم مضى حتى اتى مكة
مفطرا وكان الناس يرون ان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه
وسلم الفطر وانه نسخ ما كان قبله * حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس
عن جعفر بن برقان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن
عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من المدينة الى مكة
في رمضان فصام حتى انتهى الى الكديد ثم دعا باناء فيه لبن
فشرب ثم رفعه ليراه الناس ثم لم يزل مفطرا حتى رجع قلت
للزهري فاي ذلك اعجب اليك قال الفطر لانه كان اخر الامرين *
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن الزهري عن عبيد الله
ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال صام رسول الله صلى الله عليه
وسلم عام الفتح حتى انتهى الى الكديد فافطر فلم يزل الناس مفطرين *
حدثنا ابو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا مالك عن الزهري
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال خرج رسول الله
صلى الله عليه وسلم عام الفتح فصام وصام الناس حتى بلغ الكديد ثم
افطر وافطر الناس وكانوا ياخذون بالاحدث فالاحدث من فعل
رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا ابو كريب قال حدثنا رشدين
ابن سعد عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم

عن عبد الله بن عباس

عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن عباس أخبره أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم غزا غزوة الفتح في رمضان قال ابن شهاب فسمعت سعيد بن
المسيب يقول مثل ذلك ولا أدري أخرج في الباقي من هلال شعبان ثم استقبله
رمضان أم خرج في رمضان بعدما دخل أن عبيد الله بن عبد الله أخبرني
أن ابن عباس قال صام رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى إذا بلغ الكديد الماء
الذي بين قديد وعسفان أفطر فلم يزل مفطرا حتى انسلخ الشهر
ولم يبلغني أنه أهل بعمرة ٥ حدثني يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب
قال حدثني يونس ومالك بن أنس والليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن عبد الله بن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم
عام الفتح في شهر رمضان فصام حتى بلغ الكديد ثم أفطر وأفطر الناس
معه ٥ وقد وافق ابن عباس في روايته هذا الخبر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم جماعة من أصحابه نذكر ما صح من ذلك عندنا سنده ثم نتبع
جميعه البيان إن شاء الله ٥

ذكر ذلك ٥

حدثنا حميد بن مسعدة الشامي قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا حميد
قال قال أنس بن مالك سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان
فصام قوم وأفطر آخرون فلم يعب صائم على مفطر ولا مفطر على صائم ٥
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حميد عن أنس
قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فمنا الصائم
ومنا المفطر لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم ٥ حدثني
محمد بن مرزوق البصري قال حدثنا روح قال حدثنا هشام بن حسان
عن حميد عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في سفر في رمضان

فأتي بإناء فوضعه على يده فلما رآه الناس أفطر أفطروا ٥ حدثني محمد بن
عبد الملك قال حدثنا سعيد بن الحكم قال أخبرنا يحيى بن أيوب عن
حميد أن بكر بن عبد الله المزني حدثه قال سمعت أنس بن مالك يقول
إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان مع أصحابه في سفر فشق عليهم الصوم
فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء فيه ماء فشرب وهو على راحلته
والناس ينظرون ٥ حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال أخبرنا
حميد الطويل عن بكر بن عبد الله المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سافر في رمضان فصام فرأى الناس مجهودين فأتي بإناء من لبن
فشرب والناس ينظرون فرأيتهم إنه مفطر ٥ حدثني محمد بن مقاتل
الرازي قال حدثنا أبو زهير عبد الرحمن بن مغراء الدوسي عن الأعمش
قال قال أنس بن مالك خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر
يعني في شهر رمضان فمنا الصائم ومنا المفطر وكان الصائم أفضل
في أنفسنا من المفطر وكان المفطرون يعملون ويسقون قال فذكر
ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ذهب
المفطرون بالأجر ٥ حدثنا أحمد بن عبدة الضبي قال حدثنا محمد بن دينار
عن سعد بن أوس عن ابن محراق قال سألت ابن عمر عن الصيام فقال قال ابن
عمر خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم لأربع عشرة خلت من رمضان
فأناخ راحلته ووضع إحدى رجليه في الغرز وأخرى في الأرض ثم دعا
بلبن من لبنها فشرب ٥ حدثني العباس بن أبي طالب قال حدثنا عيسى بن المنذر
الحمصي قال حدثنا محمد بن حرب الأبرش قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن
نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر الصيام في

السفر ٭ وحدثني العباس بن الوليد العذري قال اخبرني ابي قال سمعت
الاوزاعي قال حدثني عمرو بن سعد قال حدثني زياد النميري قال حدثني
انس بن مالك قال وافق رسول الله صلى الله عليه وسلم رمضان في سفر فصامه
ووافقه رمضان في سفر فافطره ٭ وحدثني طليق بن محمد بن السكن الواسطي
قال اخبرنا يزيد عن الجريري عن ابي نضره عن ابي سعيد الخدري قال كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوه فمررنا على نهر فيه ماء من ماء
السما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو على بعير والقوم صيام اشربوا
فابوا فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فشرب وشرب الناس ٭ وحدثني طليق
قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا الجريري عن ابي نضره عن ابي سعيد الخدري
قال كنا نغزوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصوم بعضنا ويفطر
بعضنا فلا يعيب المفطر على الصايم ولا الصايم على المفطر يرون ان من
كانت به قوه فلا باس ان يصوم ومن كان به ضعف فلا باس ان يفطر ٭
حدثنا ابن بشار قال حدثنا سالم بن نوح قال حدثنا عمر بن عامر عن
قتاده عن ابي نضره عن ابي سعيد الخدري قال خرجنا مع النبي صلى الله
عليه وسلم لثماني عشره مضت من رمضان فمنا الصايم ومنا المفطر فلم
يعب الصايم على المفطر ولا المفطر على الصايم ٭ حدثنا ابن بشار قال
حدثنا ابو الوليد قال حدثنا شعبه عن قتاده عن ابي نضره عن ابي سعيد
الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٭ حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبه عن قتاده عن ابي نضره
عن ابي سعيد قال سافرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لسبع
عشره او لتسع عشره مضت من رمضان فصام بعضهم وافطر
بعضهم فلم يعب الصايم على المفطر ولا المفطر على الصايم ٭ حدثني

موسى بن عبد الرحمن المسروقي قال حدثنا اسحاق بن الربيع العصفري عن عاصم
الاحول عن ابي نضره عن جابر بن عبد الله قال كنا نسافر مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم فيصوم بعضنا ويفطر بعضنا ولا يرى بعضنا على بعض عيبا ٭ حدثني
نحر بن نصر الخولاني قال حدثنا عبد الله بن وهب قال حدثني معاويه عن ربيعه بن
يزيد عن قزعه قال اتيت ابا سعيد الخدري وهو يفتي الناس وهم مكثورون عليه
فانتظرت خلوته حتى خلا فسالته عن صيام رمضان في السفر فقال خرجنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان عام الفتح فكان رسول الله صلى الله
عليه وسلم يصوم ونصوم حتى اذا بلغ منزلا من المنازل قال انكم قد دنوتم
من عدوكم والفطر اقوى لكم فاصبحنا منا الصايم ومنا المفطر قال
ثم سرنا فنزلنا منزلا فقال انكم تصبحون عدوكم والفطر اقوى لكم
فافطروا فكانت عزمه من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابو سعيد
لقد رايتني اصوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك وبعد ذلك ٭
حدثني العباس بن الوليد العذري قال اخبرني ابي قال حدثنا سعيد بن
عبد العزيز قال حدثني عطيه بن قيس الكلابي عن قزعه عن ابي سعيد
الخدري قال اذننا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح
في ليلتين خلتا من رمضان فخرجنا صواما حتى بلغنا الكديد فامرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم بالفطر فاصبح الناس شرجين منهم الصايم
ومنهم المفطر حتى اذا بلغنا مر الظهران اذننا بلقا العدو وامرنا
بالفطر فافطرنا اجمعون ٭ حدثني عبد الله بن الصباح العطار قال
حدثنا ابو علي الحنفي عبيد الله بن عبد المجيد قال حدثنا هشام عن
قتاده عن سليمان بن يسار عن حمزه الاسلمي انه سال رسول الله صلى

الله عليه وسلم عن الصوم في السفر فقال ان شئت صمت وان شئت افطرت ه
حدثني سعيد بن يحيى الاموي قال حدثني ابي قال حدثنا محمد بن اسحاق عن
عمران بن ابي انس عن حنظلة بن علي وسليمان بن يسار وعن ابي مراوح
عنهم جميعا عن حمزة بن عمرو الاسلمي قال كنت امرأ اسرد الصوم على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته فقلت يا رسول الله اني اصوم فلا
افطر افاصوم في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر ه حدثني
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال اخبرنا ابو زرعة وهب الله
ابن راشد قال اخبرنا حيوة بن شريح قال اخبرنا ابو الاسود انه سمع عروة
ابن الزبير يحدث عن ابي مراوح عن حمزة الاسلمي صاحب رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال يا رسول الله اني اسرد الصيام افاصوم في السفر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي رخصة من الله للعباد فمن قبلها فحسن
جميل ومن تركها فلا جناح عليه فكان حمزة يصوم الدهر فيصوم في
السفر والحضر حتى ان كان ليمرض فما يفطر وكان ابو مراوح يصوم
الدهر فيصوم في السفر وفي الحضر ه حدثني احمد بن عبد الرحمن
وهب قال حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني ابن لهيعة وعمرو بن
الحارث والليث بن سعد عن بكير عن سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو
انه قال يا رسول الله اني اجد بي قوة على الصيام في السفر فقال ان
شئت فصم وان شئت فافطر ه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا
ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن ابي الاسود عن عروة بن
الزبير عن ابي مراوح عن حمزة بن عمرو الاسلمي انه قال يا رسول الله
اجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح فقال رسول الله صلى الله
هي رخصة من الله فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم

وكان عروة بن الزبير يصوم الدهر ويصوم في السفر والحضر ح

31

فلا جناح عليه ه حدثنا الربيع بن سليمان قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
ابن لهيعة وعمرو بن الحارث عن ابي الاسود عن عروة بن الزبير عن مراوح عن
حمزة بن عمرو الاسلمي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ه حدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابو بكر الحنفي قال حدثنا عبد الحميد بن جعفر قال حدثني عمران
ابن ابي انس عن سليمان بن يسار عن حمزة بن عمرو الاسلمي قال سالت رسول الله
صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر فقال ان شئت ان تصوم فصم وان
شئت ان تفطر فافطر ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن
قتادة عن سليمان بن يسار ان حمزة الاسلمي سال نبي الله صلى الله عليه وسلم عن
الصوم في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر ه حدثنا ابن عبد
الاعلى قال حدثنا المعتمر قال سمعت الحجاج يحدث عن هشام بن عروة
عن عائشة ان حمزة بن عمرو الاسلمي انه سال النبي صلى الله عليه وسلم اصوم في السفر
فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان شئت فصم وان شئت فافطر ه حدثنا
عمرو بن عبد الحميد الاملي وابن عرفة قالا حدثنا عبد الرحمن بن عثمان عن
هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان حمزة الاسلمي سال
النبي صلى الله عليه وسلم عن الصوم في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت
فافطر ه حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثنا ابو صالح قال حدثنا
الليث قال حدثني محمد بن عجلان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة
رضي الله عنها قالت سال حمزة الاسلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
الصيام في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر ه حدثنا ابن وكيع
قال حدثنا ابي عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت سال حمزة بن عمرو
الاسلمي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان رجلا كثير الصوم فقال
يا رسول الله اصوم في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر ه

ابي

عن حمزة

حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري وابو كريب قالا حدثنا عبد الله بن ادريس
عن هشام بن عروة عن ابيه ان حمزة بن عمرو الاسلمي سال النبي صلى الله عليه
وسلم عن الصيام في السفر فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر ٥ حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن هشام بن عروة عن ابيه ان حمزة
رجلا من اسلم قال يا رسول الله اني اسرد الصوم فلا افطر افاصوم في السفر
فقال ان شئت فصم وان شئت فافطر ٥ حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن
وهب قال حدثنا اسامة بن زيد ان محمد بن عمرو بن عطا وعطا بن ابي
رباح حدثاه عن جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج
عام الفتح فصام وصام الناس معه حتى اذا كان بالكديد اخذ قدحا
بيده فشرب والناس ينظرون فكان ذلك الصيام وكان الفطر ٥ حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن
جابر بن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج عام الفتح الى مكة
فصام حتى بلغ كراع الغميم وصام الناس ثم دعا بقدح من ماء
فرفعه حتى نظر الناس اليه ثم شرب فقيل له بعد ذلك ان بعض الناس
قد صام فقال اولئك العصاة اولئك العصاة ٥ حدثني العباس بن
الوليد العذري قال اخبرني ابي قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال
حدثني عطية بن قيس الكلابي عن قزعة عن ابي سعيد الخدري قال
اذننا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلتا
من رمضان فخرجنا صواما حتى بلغنا الكديد فامرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم بالفطر فاصبح الناس شرجين منهم الصايم ومنهم
المفطر حتى اذا بلغنا الظهران اذننا بلقاء العدو وامرنا بالفطر
فافطرنا اجمعون ٥ حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابي عن مغيرة بن

32

زياد عن عطا عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصوم
في السفر ويفطر ٥ حدثنا ابن وكيع قال حدثنا جرير عن مسلم عن مجاهد
عن ابن عمر قال سافر النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام وافطر ٥

القول في البيان عن معاني هذه الاخبار وما فيها من الفقه

ان قال لنا قائل ما انت قائل في هذه الاخبار اصحاح هي ام غير
صحاح فان قلت انها غير صحاح فما وجه سقمها ورواتها عدول
ثقات ونقلتها عدول وان قلنا انها صحاح فما انت قائل فيما حدثنا
به عن يحيى بن عثمان بن صالح السهمي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابن لهيعة
قال حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله
عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الصايم رمضان في السفر
كمفطره في الحضر ٥ وحدثني محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي قال
اخبرنا يعقوب يعني الزهري قال حدثنا عبد الله بن موسى عن اسامة بن زيد
عن الزهري عن ابي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصايم في السفر كالمفطر في الحضر ٥ حدثني محمد بن عبد الله
ابن سعيد الواسطي قال اخبرنا يزيد قال اخبرنا يزيد بن عياض عن الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصايم في السفر كالمفطر في الحضر ٥ حدثنا عبد الله بن محمد الفريابي
قال حدثنا عبد الله بن ميمون قال حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر
ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصيام في السفر ٥
حدثني ابو سعيد البغدادي محمد بن ربيع قال حدثنا اسحاق بن منصور
عن خالد العبدي عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله

عن عبد الرحمن

عليه وسلم قال ليس من البر الصوم في السفر ه حدثني حاتم بن بكر الضبي قال
حدثنا خالد بن يزيد قال حدثنا محمد بن أبي حميد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن
عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصوم في السفر ه
حدثني عبيد بن إسماعيل الهباري قال حدثنا سفيان عن الزهري عن صفوان بن
عبد الله عن أم الدرداء عن كعب بن عاصم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ليس
من البر الصيام في السفر ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا
سفيان عن محمد بن المنكدر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ليس من البر
الصيام في السفر ه قد اختلف السلف قبلنا
في ذلك فقال بعضهم بتصحيح الأخبار التي ذكرناها قبل عن ابن عباس ومن
وافقه في الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صام في السفر وأفطر
وتوهين الأخبار الواردة عنه أنه قال الصائم في السفر كالمفطر
في الحضر وأنه قال ليس من البر الصوم في السفر ه

ذكر من قال ذلك ه

حدثنا ابن المثنى قال حدثني وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن عاصم
الأحول عن أنس بن مالك أنه قال في الصوم في السفر إن شئت صمت وإن
شئت أفطرت وأحب إلي أن تصوم ه حدثني سلم بن جنادة السوائي
قال حدثنا أبو عوانة معاوية محمد بن خازم قال حدثنا عاصم الأحول
قال سئل أنس بن مالك عن الصوم في السفر فقال من أفطر فرخصة ومن
صام فالصوم أفضل ه حدثنا حميد بن مسعدة السامي قال حدثنا سفيان
يعني ابن حبيب عن العوام بن حوشب قال قلت لمجاهد في الصوم في
السفر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فيه ويفطر
قال قلت فأيهما أحب إليك قال إنما هي رخصة وأن تصوم رمضان

أحب إلي ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثني الحسين عن أبي
هارون قال سألت أبا سعيد أكنتم تصومون في السفر فقال كنا نصوم
إذا شئنا ونفطر إذا شئنا لا يعيب الصائم على المفطر ولا المفطر على الصائم وذلك
في شهر رمضان ه حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال أخبرنا سليم
ابن حيان قال حدثنا سعيد بن ميناء قال سمعت رجلا سأل ابن عمر عن الصوم
في السفر فقال له ابن عمر لا آمرك ولا أنهاك وأما أنا فآخذ برخصة الله
إن شئت صمت وإن شئت أفطرت ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
مغيرة عن إبراهيم قال كان يزيد بن معاوية النخعي من أصحاب عبد الله بن
مسعود وكان في سفر مع أصحاب عبد الله فأدركهم رمضان في بعض
السواد فصاموا كلهم غيره فقال أما أنا فأقبل رخصة النبي صلى
الله عليه وسلم فإن أحيى قضيته وإن أمت فأنا في عذر فرجع أصحابه
كلهم ولم يرجع هو ه حدثني العباس بن الوليد العذري قال أخبرني
أبي قال حدثني عبد الله بن شوذب قال حدثني أبو حمزة قال سألت ابن عباس
رضي الله عنه عن الصيام في السفر وسألته عنه فقال خيرك الله بين
اليسر والعسر ه حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال أخبرني
أسامة بن زيد أن ابن شهاب حدثه عن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة
قال خرجت مع أبي وسعد بن أبي وقاص وعبد الرحمن بن الأسود بن عبد
يغوث من الزهري عام أذرح فوقع الوجع بالشام فأقمنا بسرغ خمسين
ليلة فدخل علينا رمضان فصام المسور وعبد الرحمن بن الأسود
وأفطر سعد بن أبي وقاص فأبى أن يصوم فقلت لسعد يا أبا إسحاق
أنت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وشهدت بدرا والمسور
يصوم وعبد الرحمن وأنت تفطر فقال سعد إني أنا أفقه منهما

حدثني يعقوب قال حدثنا اسماعيل بن ابرهيم عن ايوب قال حدثني رجل
قال ذكروا الصوم في السفر عند عمر بن عبد العزيز فقال سالم كان
عبد الله لا يصوم وقال عروه كانت عايشه تصوم فقال سالم انما
اخذت عن عبد الله وقال عروه اني انما اخذت عن عايشه فارتفعت
اصواتهما فقال عمر اللهم غفرا اذا كان يسرا فصوموه واذا كان
عسرا فافطروه حدثنا ابو هشام الرفاعي قال حدثنا وكيع قال
حدثنا المسعودي عن الحسن بن سعد عن ابيه قال خرجت مع علي رضوان
الله عليه في شهر رمضان من ضيعة له وهو على حمار فمشيت فصام وامرني
فافطرت حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامه عن اشعث بن
عبد الملك عن محمد عن عثمان بن ابي العاص قال الفطر في السفر رخصه
والصوم افضل حدثني ابو السايب سلم بن جناده قال حدثنا ابو
معاويه عن الاعمش عن شقيق قال جانا كتاب عمر ونحن بخانقين
منا الصايم ومنا المفطر ولم يكن يعيب بعضنا على بعض حدثني علي بن
الحسن الازدي قال حدثنا المعافا بن عمران عن سفيان عن حماد عن
سعيد بن جبير قال الفطر في السفر رخصه والصوم افضل حدثنا
تميم بن المنتصر الواسطي قال اخبرنا اسحاق عن شريك عن عامر بن
شقيق الاسدي عن ابي وايل قال غزونا غزوه فاهللنا هلال رمضان بحلوان
وفينا اثنا عشر او ثلثه عشر رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم من اهل
بدر فقال المنادي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صام في السفر وافطر
فمن شا فليصم ومن شا فليفطر حدثني محمد بن عبد الله بن سعيد الواسطي
قال اخبرنا يعقوب قال حدثنا صالح بن محمد بن صالح عن ابيه قال قلت
للقسم بن محمد انا نسافر في الشتا في رمضان فان صمته كان اهون

علي من ان اقضيه في الحر قال قال الله تبارك وتعالى يريد الله بكم
اليسر ولا يريد بكم العسر ما كان ايسر عليك فافعل حدثنا ابن المثنى
قال حدثني ابن ابي عدي عن داود عن سعيد قال كان اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسافرون في رمضان فيصوم الصايم ويفطر المفطر لا يعيب
المفطر على الصايم ولا الصايم على المفطر حدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الاعلى
قال حدثنا داود عن الحسن وسعيد بن المسيب ان نفرا من اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم كانوا يسافرون في رمضان فذكر نحوه حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا داود عن عامر قال كان اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يسافرون فمنهم الصايم ومنهم المفطر فلا يعيب
الصايم على المفطر ولا المفطر على الصايم حدثنا ابن المثنى قال حدثني
عبد الاعلى قال حدثنا داود عن الحسن ان نفرا من اصحاب النبي صلى الله عليه
وسلم كانوا يسافرون في رمضان فيصوم الصايم ويفطر المفطر فلا
يعيب الصايم على المفطر ولا المفطر على الصايم حدثني محمد بن عبد الله بن
بزيع قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا كهمس قال سالنا سالما
عن صوم رمضان في السفر فقال ان صمتم فقد اجزا عنكم وان افطرتم
فقد رخص لكم حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبه عن حماد عن سعيد بن جبير وابرهيم ومجاهد انهم قالوا الصوم
في السفر ان شا صام وان شا افطر والصوم احب اليهم حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبه عن ابي اسحاق قال قال لي
مجاهد في الصوم في السفر يعني صوم رمضان والله ما منهما الا حلال
الصوم والافطار وما اراد الله بالافطار الا التيسير على عباده
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس قال اخبرنا ابن اسحاق عن

الزهري عن سالم بن عبد الله قال خرج عمر بن الخطاب رضوان الله عليه
في بعض أسفاره في ليالٍ بقيت من رمضان فقال إن الشهر قد تسعسع
إن تسعسع فلو صمنا فصام وصام الناس معه ثم أقبل مرة قافلاً
حتى إذا كان بالروحاء أهل هلال شهر رمضان فقال إن الله قد قضى
في السفر فلو صمنا ولم نثلم شهرنا قال فصام وصام الناس معه ه
حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا بشر بن سلمان
قال سألت الحكم بن عتيبة عن الصوم في السفر في رمضان فقال خرج
النبي صلى الله عليه وسلم في رمضان صائماً حتى أتى مكان كذا وكذا
ثم أفطر فقال رجل من القوم ذاك بعدما الطريق ثم أفطر حتى أتى مكة ه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب قال حدثنا
عروة وسالم أنهما كانا عند عمر بن عبد العزيز رحمة الله عليه إذ
هو أمير على المدينة فتذاكروا الصوم في السفر فقال سالم كان ابن
عمر لا يصوم في السفر فقال عروة كانت عائشة تصوم فقال سالم إنما
أحدث عن ابن عمر وقال عروة إنما أحدث عن عائشة حتى ارتفعت
أصواتهما فقال عمر بن عبد العزيز اللهم غفراً إذا كان يسراً فصوموا
وإذا كان عسراً فأفطروا ه حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا
إسماعيل عن محمد بن إسحاق عن الزهري عن سالم قال خرج عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه في عقب رمضان وقد بقيت منه ليال فقال لو أنا
صمنا بقية شهرنا فإن الشهر قد تسعسع قال فصام وصام الناس
معه قال ثم أقبل في سفره ذلك حتى إذا كان بالروحاء أهل رمضان
فقال قد قضى الله السفر تماماً هو يوم وليلة فلو أنا صمنا ولم نثلم شهرنا
قال فصام وصام الناس معه ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا

جرير عن عطاء عن إبراهيم قال قدم قوم من أصحاب عبد الله من الجبل
فلما قدموا حلوان أدركهم رمضان فصام بعضهم وأفطر بعضهم فلم
يعب من أفطر على من صام ولا من صام على من أفطر ه وقال آخرون
الأخبار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بأنه صام في السفر وأفطر
وبصحيح الأخبار الواردة عنه أنه أفطر وأمر بالإفطار ه

ذكر من قال ذلك ه ومن اختار الإفطار في السفر على الصوم ه

حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي وحدثني يعقوب قال حدثنا إسماعيل
ابن إبراهيم جميعاً عن سعيد عن قتادة عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال
الإفطار في السفر عزمة ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن أبي عدي عن سعيد
عن قتادة عن ابن عمر قال الإفطار في السفر صدقة تصدق الله بها على عباده ه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن يعلى عن
يوسف بن الحكم قال سألت ابن عمر أو سئل عن الصوم في السفر قال
أرأيت لو تصدقت على رجل بصدقة فردها عليك ألم تغضب فإنها صدقة
من الله تصدق بها عليكم ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب
قال حدثنا أيوب عن نافع أن ابن عمر كان لا يصوم في السفر ولا يكاد
يفطر في الحضر إلا أن يمرض أو أيام يقدم ه حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب قال قلت لنافع أكان ابن
عمر يصحبه إنسان يصوم في السفر قال قد صحبه فلان الليثي وكان
يصوم فكان يقدم عليه حتى يفطر وكان يأمر أن يعد له سحوره ه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا أيوب قال قال نافع ما رأيت ابن عمر

فعلت

صام في السفر الا يوما فقلت له ما لك صمت فقال اني اردت ان اصبح
بمكة فكرهت ان اقدمها مفطرا والناس صيام ٭ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حبيب بن ابي ثابت عن مجاهد قال قال
لي ابن عمر اذا سافرت فلا تصم فانك ان تصم قالوا اكفوا الصايم وان
اكلوا شيئا ارفعوا للصايم فيذهبوا باجرك ٭ حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال حدثنا خبيب عن حفص بن عاصم
قال كان رجل يصحب ابن عمر وكان يصوم في السفر فقال ابن عمر اني لاحسبك
لو افطرت كان خيرا لك ٭ وحدثنا ابن المثنى وسوار بن عبد الله
قالا حدثنا عبد الله يحيى عن عبيد الله قال اخبرني نافع عن ابن عمر قال
لان افطر في السفر احب الي من ان اصوم ٭ وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا
عبد الله بن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر مثله الا انه قال في رمضان
وحدثني سعد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا ابو زرعة قال
حدثنا حيوة قال اخبرنا عطا بن دينار الهذلي ان ابا يحيى عامر بن يحيى
المعافري حدثه ان بلال بن عبد الله بن عمر سال اباه عبد الله بن عمر
قال انا نخرج الى افريقية فنكون في المحامل ونقدم السرادقات
بين ايدينا فنجد الطعام والماء ميسورا فنصوم في السفر فقال له عبد الله
ان سارت معك الجبال طعاما والانهار شرابا فافطر في السفر ٭ حدثنا
الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب قال اخبرني اسامة عن نافع قال كان
ابن عمر يسرد الصوم فاذا سافر افطر قال نافع ولم يكن ابن عمر
يصوم في السفر ٭ حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن حميد
عن نافع قال اراه قال ما رايت ابن عمر صائما في سفر ولا مفطرا
في حضر ٭ حدثنا محمد بن مقاتل الرازي قال حدثنا ابو زهير عن الاعمش

عن مجاهد قال قال لي ابن عمر يا مجاهد اذا سافرت فافطر حتى لا يذهب المفطرون
بالاجر قال قلت وكيف ذاك قال لانك اذا صمت قام المفطرون بامرك
فيقولون فلان صائم قوضوه واعملوا له وما اشبه ذلك فيذهبوا باجرك
او كلاما هذا معناه ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور
عن مجاهد احسبه انا عن جنادة بن ابي امية قال دخلت على ابي ذر
بفارس وهو ياكل كعكا وزيتا فقال الا ادن فاطعم فقلت اني صائم
قال وما تريد بالصوم قلت اطلب الاجر قال علام انت في السفر فان القوم
ان كان في الماقلة قالوا ان صاحبكم صائم فاثروك به وان كان
في الظل قالوا ان صاحبكم صائم فاثروك وان كان عمل قالوا ان
صاحبكم صائم فاكفوه فيذهبوا باجرك ٭ حدثني يعقوب قال
حدثنا اسماعيل قال اخبرنا ايوب عن نافع قال كان ابن عمر لا يصوم
في السفر ولا يكاد يفطر في الحضر الا ان يمرض او ايام يتقدم فانه
كان رجلا كريما يحب ان يؤكل عنده قال وكان يقول لان افطر في السفر
فاخذ برخصة الله احب الي من ان اصوم ٭ حدثني نصر بن عبد الرحمن
الاودي قال حدثنا المحاربي عن عبد الملك بن حميد قال قال ابو جعفر كان
ابي لا يصوم في السفر وينهى عنه ٭ حدثنا المثنى قال حدثنا عبد الصمد
قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو الفيض قال كان علينا امير بالشام
فنهانا عن الصوم في السفر فسالت ابا قرصافة رجلا من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم من بني ليث فقال ابن المثنى قال عبد الصمد سمعت رجلا من
قومه يقول الله واثلة بن الاسقع قال لو صمت في السفر ما قضيته ٭ حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة عن عبدة بن ابي لبابة قال سمعت

ابن ابي الجعد يقول ليس البر ان تصوموا في السفر * وحدثنا محمد بن عبد الاعلى
الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت عبيد الله عن نافع ان عبد الله قال
الفطر في السفر احب الي من الصوم * حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح
قال حدثنا عبيد عن الضحاك انه كره الصوم في السفر * حدثنا ابن حميد
قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبيد عن الضحاك انه كره الصوم في السفر * =
حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى قال حدثني ابي قال سالت الزهري عن الصوم
في السفر فقال ليس من البر الصوم في السفر * وعلة قايلي هذه المقالة
الاخبار التي ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليس من البر
الصوم في السفر * وقالوا لو كان احد الامرين من فعل رسول الله صلى الله عليه
وسلم في السفر الافطار * قالوا انما يعمل بالاخر فالاخر من افعال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لان الاخر هو الناسخ ما قبله وما قبله هو المنسوخ قالوا وقد قال
الله تعالى ذكره ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر قالوا فانما
الزم المرخص شهر رمضان من عدة شهر رمضان قالوا فغير جايز لهما
صوم الايام التي جعل فرض الصوم عليهما من غيرها * وقال اخرون انما
اراد الله تعالى ذكره بقوله ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر
التيسير على المريض والمسافر والتخفيف عليهما بارخاصه لهما الفطر لما علم من
مشقة ذلك عليهما وثقل مونته فاما من لم يكن عليه منهما في الصوم فيه
مشقة ولا مونة ثقيلة فان الفضل له في الصوم وترك الافطار * وفي قول
بعضهم الواجب عليه الصوم وترك الافطار *

ذكر من كان يرى الصوم في السفر والمرض اذا كان يسرا ولم يكن عسرا هو الواجب

حدثنا ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا ابي بشر بن

سلمان عن خيثمة قال سالت انس بن مالك عن الصوم في السفر فقال قد امرت
غلامي ان يصوم فابى قلت فاين هذه الاية فقال انها نزلت ونحن نرتحل
جياعا وننزل على غير شبع وان اليوم نرتحل شباعا وننزل على شبع *
حدثنا محمد بن عمارة الاسدي قال حدثنا عبيد الله قال اخبرنا بشر بن سلمان
عن خيثمة قال اتينا انس بن مالك فذكرنا له الصوم في السفر فقال نعم اما اني قد
امرت غلامي فابى قلنا فاين هذه الاية ومن كان مريضا او على سفر قال
نزلت ونحن يومئذ نرتحل جياعا وننزل على غير شبع وان اليوم نرتحل
شباعا وننزل على شبع * حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال
حدثنا شعبة عن موسى بن عامر وليس بموسى السيلاني قال سالت انس بن
مالك عن الصوم في السفر فقال كنا مع ابي موسى الاشعري بتستر فقال لهم
صام وصمنا * حدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الصمد قال حدثنا شعبة
قال حدثنا موسى بن عامر ... قال سمعت انسا وسئل عن الصوم
في السفر فذكر مثله * حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة
عن الاشعث بن سليم قال سالت مجتبي ابي والاسود بن يزيد وعمرو بن ميمون
وابا وايل الى مكة وكانوا يصومون رمضان وغيره في السفر * حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابرهيم
التيمي عن ابيه انه اتى حذيفة قال شعبة قال الحكم او سليمان لاذن لك الان
تجعل ان تصوم في السفر قال فاني اجعل لك ذلك وانت الصلاة قال
احدهما اذن لك على ان تقصر الصلاة قال فاني اقصر واصوم * حدثنا
نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن تابل قال
قلت لمجاهد ونحن بارض الروم ما ترى في الصوم قال انا صايم * حدثنا
حميد بن مسعدة قال حدثنا سفيان يعني ابن حبيب عن العوام بن حوشب

قال قلت لمجاهد الصوم في السفر قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يصوم فيه ويفطر قال قلت فأيهما أحب إليك قال إنما هي رخصة
وأن تصوم رمضان أحب إلي * حدثنا محمد بن عبد الأعلى الصنعاني قال حدثنا
المعتمر قال سمعت عبيد الله عن عبد الرحمن بن القسم والقسم بن محمد أنهما
زعما أن عايشه رضي الله عنها كانت تصوم في السفر * حدثني محمد بن عبد الله
المصري قال أخبرنا أبو زرعة قال أخبرنا حيوه قال أخبرنا أبو الأسود
عن عروه بن الزبير عن عايشه زوج النبي صلى الله عليه وسلم أنها كانت
تصوم في السفر والحضر * حدثني يعقوب بن إبرهيم قال حدثنا إسمعيل بن
إبرهيم عن ابن عون عن القسم بن محمد قال لقد رأيت أم المومنين تصوم
في السفر حتى أذلقها (قال ابن عون أو قال أذلقها) السموم * حدثنا ابن
حميد قال حدثنا يحيى بن واضح عن عبد الله عن جابر بن زيد وعكرمه أنهما
كانا يصومان في السفر * حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن
وهب قال أخبرني ابن أبي الزناد عن هشام بن عروه قال كان أبي يصوم
في الحضر والسفر * حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا أبو زرعه
وهب الله بن راشد قال أخبرنا حيوه بن شريح قال أخبرنا أبو الأسود أنه
سمع عروه بن الزبير يحدث عن أبي مراوح عن حمزه الأسلمي صاحب رسول
الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر وكان
أبو مراوح يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر وكان عروه بن
الزبير يصوم الدهر فيصوم في السفر والحضر حتى إن كان ليمرض فما
يفطر * حدثني يونس بن عبد الأعلى قال أخبرنا ابن وهب قال أخبرني
مالك عن سمي أن أبا بكر بن عبد الرحمن كان يصوم في السفر * وعلة
قائلي هذه المقالة صحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه صام في

38

سفره عام شخص لحرب قريش فلم يفطر حتى قارب مكه ودنا من عدوه
فأفطر لما دنا منهم مريدًا حربهم خشية الضعف على أصحابه عند لقاء
العدو صيامًا قالوا فأما الفطر الذي ندب إليه المسافر فهو الذي يكون تركه
على تاركه من الخوف على نفسه ما كان على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند دنوهم للقاء عدوهم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأما من كان غير
مخوف عليه بصومه أذًى ولا مكروه ولا على أحد بسببه فإنه غير جائز له
الإفطار في شهر رمضان لسفره ولا لغيره * وقد ذكرنا قبل فيما مضى قول
من أباح الإفطار في شهر رمضان في السفر وإن كان غير مخوف عليه بالصوم
مكروه ولا أذى ورأى أن الصوم له أفضل * وعلة قائلي ذلك نظيرة قائلي
هذه المقالة غير أنهم جعلوا المطيق الصوم في السفر الخيار بين الصوم والإفطار
وقالوا أفضل الأمرين له الصوم لأن الله تعالى ذكره إنما أباح له الإفطار في
سفره تيسيرًا عليه بقوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر قالوا
فإذا لم يكن عليه في الصوم عسر فالفضل له في الصوم * والصواب
من القول في ذلك عندنا قول من قال الإفطار في شهر رمضان في السفر الذي
هو غير معصية لله رخصة من الله عز ذكره لعباده المومنين وتيسير
منه عليهم إذا كانوا للصوم مطيقين على أنفسهم بالصوم غير خائفين
عجزًا عما هو أولى بهم منه من أداء فرائض الله لقوله تعالى ذكره عقيب
قوله ومن كان مريضًا أو على سفر فعدة من أيام أخر يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر فأخبر عز ذكره أنه إنما أطلق الإفطار في شهر
الصوم في حال السفر والمرض وأبدل العدة مما يفطر من ذلك من الأيام من أيام
أخر من غيره إرادة اليسر منه بنا لا العسر فمن اختار رحمة الله له
فأفطر في حال سفره أو مرضه لم يكن معنفًا ومن اختار الصوم وهو يسير غير

عليهم لم يكن معنفا ومن اختار الصوم عسر عليه فهو له افضل لصحة الخبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه حين شخص من مدينته متوجها الى مكة لحرب
قريش عسفان او الكديد وصام معه اصحابه اذ كان ذلك يسرا عليهم ولا
عسرا وانه افطر وامر اصحابه بالافطار لما دنا ودنوا من عدوهم لحربهم
فصار الصوم عسرا لا يسرا اذ كان لا شك انهم لو كانوا لقوا عدوهم
فحاربوهم وهم صيام لم يؤمن على كثير منهم الضعف ودخول الوهن عليهم
في انفسهم بصومهم فيكون سببا لعجزهم عن عدوهم وقوة لعدوهم عليهم
فكان ذلك حالا الافطار بهم اولى من الصوم وافضل لهم عند الله منه لما
كانوا يرجون بالافطار من قوة ابدانهم على حرب اعداء الله واعدائهم
واعلاء كلمته على كلمة الذين كفروا فكذلك الحال يكون الصوم للمسافر
في طاعة الله وفي غير معصيته افضل له اذا كان ذلك يسرا عليه غير عسر
ولا يكون حرجا بالافطار ان افطر لعموم قول الله تعالى ذكره ومن كان
مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر كل من كان على سفر في غير معصية الله
وان يكون الافطار له افضل اذا كان الصوم عسرا لا يسرا لما ذكرنا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من افطاره وامره اصحابه بالافطار عند
دنوه من عدوه لحربهم وقربه من لقائهم ومصير الصوم فيه عسرا لا يسرا
وكالذي قلنا في معنى امر النبي صلى الله عليه وسلم اصحابه بالافطار
في سفرهم الذي سافروه معه في شهر رمضان حين امرهم به وصومه في
الحال التي صام فيها هو واصحابه معنى قوله الذي روي عنه ليس من البر الصيام
في السفر ومعنى قول القائل الصائم في السفر كالمفطر في الحضر وذلك صوم الصائم
في السفر في حال ان صام فيها ضيع بصومه فيها من فرض الله تعالى ذكره
ما هو اولى به منه او خيف عليه بصومه فيها فيه من دخول المكروه عليه

في نفسه مما اباحه بالافطار او حب عليه من الصوم فيه فيكون حسد بصومه فيه
وقد اذن الله له بالافطار وجعل له السبيل الى الصوم عدة الايام التي افطرها من
ايام اخر مضيعا فرضا عليه في نفسه في حالة تلك عن حاجته له الى ما حظر
عنها فيكون في الله تبارك تأخيره ذلك بصومه وترك الافطار فيها في معنى المفطر
في الحضر في اثمه بافطاره في حال حرم الله عليه فيها الافطار وبنحو الذي
قلنا في ذلك وردت الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥ حدثني محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا ايوب بن سويد عن الاوزاعي قال حدثني
يحيى بن ابي كثير قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن جابر قال
كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاذا برجل تحت ظل
شجرة يرش عليه الما فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر
ان تصوموا في السفر وعليكم برخصة الله التي رخص لكم فاقبلوها ٥
حدثني العباس بن الوليد العذري قال اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال
حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني محمد بن عبد الرحمن بن زرارة الانصاري
قال حدثني من سمع جابر بن عبد الله الانصاري يقول كنا مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم في غزوة فاذا برجل تحت شجرة يرش عليه الما فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال صاحبكم هذا قالوا يا رسول الله انه
صايم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر ان تصوموا في
السفر وعليكم برخصة الله التي رخص لكم ٥ حدثنا الحسن بن عرفة
قال حدثنا روح بن عبادة البصري قال حدثنا زكريا بن اسحق قال حدثنا
ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزوة غزاها وذلك في رمضان فصام رجل من اصحاب النبي صلى الله

عليه وسلم وضعف ضعفا شديدا وكاد العطش يقتله فجعلت ناقته
تدخل تحت العضاه فأخبر به النبي صلى الله عليه وسلم فقال ائتوني به فأتي
به فقال له ألست في سبيل الله ومع رسول الله أفطر فأفطر * حدثنا يوسف
ابن موسى القطان قال حدثنا الحجاج بن المنهال قال حدثنا حماد بن سلمة عن
أبي الزبير عن جابر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر في رمضان فاشتد
الصوم على رجل من أصحابه فجعلت راحلته تهيم به تحت الشجر فأخبر النبي صلى
الله عليه وسلم بأمره فدعاه ثم دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بإناء من ماء
فوضعه على يده فلما رآه الناس شرب وشربوا * حدثني الحسن بن يزيد
الطحان وسلم بن جنادة السوائي قالا حدثنا ابن إدريس قال أخبرنا شعبة
عن محمد بن عبد الرحمن عن محمد بن عمرو بن الحسن عن جابر قال مر رسول الله صلى
الله عليه وسلم برجل قد ظلل عليه وهو في السفر فسأل عنه فقالوا صائم
فقال ليس من البر أن تصوموا في السفر * حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبة عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة الأنصاري
عن محمد بن عمرو بن الحسن بن علي عن جابر بن عبد الله قال رأى رسول الله
صلى الله عليه وسلم رجلا قد اجتمع الناس عليه وقد ظلل عليه فقالوا هذا
رجل صائم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس من البر أن تصوموا في السفر *
حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثني محمد بن إسماعيل قال حدثني أبي
قال حدثني ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن كعب بن عاصم الأشعري
قال قفلنا مرة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حر شديد فإذا
رجل من القوم قد دخل تحت ظل شجرة وهو يشتكي كهيئة الوجع فلما رآه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما لصاحبكم أي وجع به قالوا ليس به
وجع ولكنه صائم فاشتد عليه الحر فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس البر

40

أن تصوموا في السفر عليكم برخصة الله التي رخص لكم * حدثنا مجاهد
ابن موسى قال حدثنا يزيد قال أخبرنا حميد الطويل عن بكر بن عبد الله
المزني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سافر في رمضان فصام ورأى الناس
مجهودين فأتي بإناء من لبن فشرب والناس ينظرون يريهم أنه
مفطر * وكان قول النبي صلى الله عليه وسلم ليس من البر الصوم في السفر
وقوله الصائم في السفر كالمفطر في الحضر لمن كان بمثل الحال التي ذكر
جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له فيها وذلك الحال التي قد بلغ منه
العطش أو الضعف فيها ما قد كاد يقتله وراحلته تهيم به فلا يقدر
على صرفها ولا يملك لنفسها إلا به من الجهد لصومه في سفره وصار إلى
حال يحتاج أن يعالج فيها برش الماء عليه لئلا يتلف نفسه ولا شك أن
من كان قد بلغ به الصوم في سفره إلى مثل هذه الحال أن الإفطار به أولى
من الصوم والإثم في صومه وهو كذلك بل البر في الإفطار ليحيي به نفسه
بل هو إن صام وهو كذلك في سفره في الإثم كالمفطر في الحضر كما
قال صلى الله عليه وسلم فأما إذا كان للصوم مطيقا وعليه قويا
وعلى نفسه بالصوم غير خائف مكروها ولا على من هو معه من أصحابه
مدخل بصومه ضررا فالصوم لا شك له أفضل وذلك أن العباس
ابن الوليد حدثني قال أخبرني أبي قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال
حدثني إسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء قال كنا مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر وإن أحدنا ليضع يده على رأسه
من شدة الحر وما منا صائم إلا ما [كان] من رسول الله صلى الله عليه وسلم
وعبد الله بن رواحة * حدثنا ابن بشار قال حدثنا أبو عامر قال

حدثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي قال اخبرتني ام الدرداء
قال لقد رايتنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره في اليوم
الحار الشديد الحر حتى ان احدنا ليضع يده على راسه من شدة الحر
وما في القوم صائم الا رسول الله صلى الله عليه وسلم وعبد الله بن رواحة

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول عمر بن الخطاب رضوان الله عليه لو انا صمنا بقية شهرنا
ان الشهر قد تسعسع يعني بقوله قد تسعسع قد ادبر ومضى
اكثره فلم يبق منه الا القليل وكذلك يقال للظما والكبر ودنا
فناوه قد تسعسع ومنه قيل لليل اذا ادبر ولم يبق الا اليسير قد
سعسع وعسعس ومن قولهم تسعسع قول روبة بن العجاج

يا هند ما اسرع ما تسعسعا ... ولو رجا تبع الصبي تتبعا

وذلك من لغة من قال سعسع الليل والانسان اذا ادبر كبرا ودنا
انقضا ايامه وكذلك عنى روبة بقوله يا هند ما اسرع ما تسعسعا
يقول ما اسرع ما ادبر ودنا من الفناء واما من لغة من قال عسعس
فقول علقمة بن قرط

حتى اذا الصبح له تنفسا ... وانجاب عنها ليلها وعسعسا

يعني بقوله عسعس ادبر وبهذه اللغة نزل القران وذلك قوله والليل
اذا عسعس واما قول القسم بن محمد رايت ام المومنين تصوم
في السفر اذ لقها او قال ادركها السموم فانه يعني بقوله اذلقها هزلها

وجهدها من قولهم سهم مذلق اذا كان محددا فبالغته ذلقت السهم
واذلقته اذا احددته وذلق السهم يذلق ذلقا اذا صار حديدا ومن
قولهم ذلق السهم قول روبة بن العجاج

تجربة كالجمر من سن الذلق ... يكسين اربابا من ...

ذكر خبر اخر من اخبار خالد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثني يعقوب بن ابرهم قال حدثنا اسماعيل وحدثنا سفيان بن وكيع قال
حدثنا عبد الوهاب جميعا عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس
قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اللهم علمه الحكمة
حدثني محمد بن ابرهم بن صدران قال حدثنا ابو معاوية العقيلي قال
حدثنا خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال ضمني النبي صلى
الله عليه وسلم وقال اليه وقال اللهم علمه الحكمة وحدثنا عمران بن
موسى القزاز قال حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا خالد عن عكرمة
عن ابن عباس قال ضمني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى صدره وقال
اللهم علمه الكتاب

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين سقيما
غير صحيح لعلل احداها انه من رواية عكرمة عن ابن عباس وقد مضى ذكر
قولهم في نقل عكرمة والثانية انه من نقل عكرمة خالد عنه وقد
تقدم ذكري ما حكي عن شعبة بن الحجاج فيه والثالثة انه قد حدث
بهذا الحديث عن ابن عباس جماعة غير عكرمة فخالفوه في لفظه

ومعناه وذلك دليل عندهم على وهايه والرابعه انه قد حدث هذا
الحديث عن عكرمه غير خالد وغير من وافقه في وصله فارسله ولم يصله

ذكر من رواه كذلك

حدثني يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا نعيم بن حماد قال حدثنا نوح بن ابي
مريم عن يزيد النحوي عن عكرمه قال كان ابن عباس في العلم بحرا ينشق
له من الامور امور قد حفظ وروي وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اللهم الهمه التاويل وعلمه الحكمه وقد وافق خالدا في وصل هذا
الخبر عن عكرمه عن ابن عباس غيره

ذكر من وافقه في ذلك

حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن جابر عن عكرمه
عن ابن عباس قال اقعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجره ودعا
لي بالحكمه وقد وافق عكرمه في روايته معنى هذا الخبر عن ابن عباس
جماعه وان خالفه بعضهم في لفظه

ذكر من وافقه في روايته ذلك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا الحسين عن ابي الزبير عن
مجاهد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اللهم فقهه في الدين
وعلمه التاويل وحدثنا به ابن حميد مره اخرى فقال حدثنا ابو تميله
عن الحسين بن واقد عن ابي الزبير عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال اللهم فقهه في الدين وعلمه التاويل حدثنا ابو كريب قال حدثنا
يحيى بن ادم عن يحيى بن مهلب ابي كدينه عن ليث عن مجاهد عن ابن عباس
قال رايت جبريل عليه السلام مرتين ودعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان يوتيني الحكمه مرتين حدثنا ابو كريب قال حدثنا معاويه بن هشام

عن سفيان عن ليث عن ابي الجهضم عن ابن عباس انه راى جبريل مرتين
ودعا له رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحكمه مرتين حدثنا ابو كريب
حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا شريك عن ليث عن ابي جهضم عن ابن عباس
انه قال رايت الملك مرتين ودعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحكمه
مرتين حدثنا ابو كريب قال حدثنا عباد بن كليب ابو غسان عن حماد
ابن سلمه عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس انه كان
في بيت ميمونه فوضع للنبي صلى الله عليه وسلم وضوا فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من وضع فقالت ميمونه وضعه لك عبد الله فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اللهم علمه التاويل وفقهه في الدين حدثنا ابو كريب قال
حدثنا يحيى بن ادم وحفص بن بغيل عن زهير عن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال
اخبرني سعيد بن جبير انه سمع ابن عباس يقول وضع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يده على منكبي او بين كتفي وقال اللهم فقهه في الدين وعلمه
التاويل حدثنا سفيان قال حدثنا ابن عيينه عن عمرو عن كريب عن
ابن عباس قال دعا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يزيدني علما وفهما
حدثنا سفيان قال حدثنا ابي عن ورقاء عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابن
عباس قال مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيت خالتي ميمونه
فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم ضع لي طهورا فوضعته له فقال
اللهم فقهه في الدين حدثنا الحسن بن عرفه قال حدثني محمد بن عبد الله
الانصاري عن اسماعيل بن مسلم المكي عن عمرو بن دينار عن طاوس عن
ابن عباس قال دعاني رسول الله صلى الله عليه وسلم فمسح على ناصيتي وقال
اللهم علمه الحكمه وتاويل القران حدثني ابرهيم بن عبد الله العبسي
قال حدثنا عمر بن حفص بن غياث قال حدثنا ابي عن اسمعيل بن سميع

قال حدثني حكيم بن جبير عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال دخلت
انا وابي على النبي صلى الله عليه وسلم فسلم عليه ابي فلم يرجع اليه شيئا فلما رجع
الى البيت قلت يا ابه اما رايت الرجل عنده بين يديه يحدثه فرجع وهو يثقل
مخافة ان يكون عرض لشي قال فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فسلم
عليه وانبسط اليه وقال دخلت عليك فسلمت فلم ترد علي وزعم ابني
انه راى معك رجلا يحدثك فقال رايته قلت نعم قال ذاك جبريل ثم
قال اللهم اجعله عليما وحكيما قال فما نسيت بعد شيئا سمعته ه

القول في البيان عن معنى ما في هذا الخبر

والذي فيه الابانة عما خص الله تعالى ذكره به نبينا صلى الله عليه وسلم
من الفضيلة باجابته دعاءه واعطائه مسئلته وذلك انه دعا عليه
السلام لابن عمه عبد الله بن عباس بان يعلمه الحكمة وتاويل القران وان
يفقهه في الدين فاعطاه ذلك واجاب له دعاءه بما دعا به فيه
فكان عالما بالحكمة وتاويل القران فقيها في الدين مقدما في ذلك
[illegible] اهل اقرانه لا يتقدمه منهم احد بل لا يدانيه ولا
يقاربه منهم بشر في ايامه تشهد له بذلك الجلة من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين لهم باحسان ه

ذكر بعض من كان يشهد له بذلك منهم

حدثنا ابن بشار قال حدثنا جعفر بن عون قال حدثنا الاعمش عن ابي الضحى
عن مسروق عن عبد الله قال لو ادرك ابن عباس اسناننا ما عاشره
منا احد وقال نعم ترجمان القران ابن عباس ه حدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن

مسروق قال قال عبد الله لو ادرك ابن عباس اسناننا ما عاشره
منا احد ه حدثنا يحيى بن داود الواسطي قال حدثنا اسحاق بن يوسف
الازرق عن سفيان عن الاعمش عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله بن
مسعود انه ذكر ابن عباس فقال لو ادرك اسناننا ما عاشره منا
احد ونعم الترجمان ابن عباس للقران ه حدثني ابو السايب سلم بن جنادة
قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن مسلم عن مسروق قال قال عبد الله لو
ان ابن عباس ادرك اسناننا ما عشره منا احد ه حدثنا عثمان بن يحيى
ابن عثمان القرقساني قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم عن عبد
الرحمن بن يزيد عن ابن مسعود قال لو ادرك هذا الغلام من بني عبد المطلب
ما ادركنا ما تعلقنا منه بشي يعني ابن عباس ه حدثنا ابن المثنى
قال حدثني عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا شعبة قال حدثنا ابو اسحاق
عن سيف بن اخي الاشعث بن قيس عن عايشة رضي الله عنها انها قالت من
استعملوا على الموسم قالوا ابن عباس قالت هو اعلم قال ابو جعفر
اظنه انها قالت الناس بالسنة ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن عبد الله بن سيف قال
قالت عايشة رضي الله عنها من استعمل على الموسم قالوا ابن عباس قالت
هو اعلم الناس بالحج ه حدثني عبد الوارث بن عبد الصمد بن عبد
الوارث قال حدثني ابي قال حدثني الحسن قال حدثني شيبان ابو
معاوية عن جابر الجعفي عن عمرو بن حبشي قال قلت لابن عمر ان الصفا
والمروة من شعاير الله فمن حج البيت او اعتمر فلا جناح عليه ان يطوف بهما قال
انطلقوا الى ابن عباس فاسله فانه اعلم من بقي بما انزل على محمد صلى الله عليه
وسلم ه حدثني يحيى بن داود الواسطي قال حدثنا ابو اسامة عن

الاعمش عن مجاهد قال كان ابن عباس رضي الله عنه يسمى البحر من كثرة
علمه ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا عمرو بن ثابت
قال سمعت ميمون بن مهران يقول ما رايت احدا قط افقه من ابن عباس
ولا رايت احدا قط افضل من عبد الله بن عمر ٥ حدثنا الحسن بن عرفة قال
حدثني يحيى بن يمان العجلي عن عمار بن رزيق عن عثمن بن بشر الخثعمي قال
قال ابن عمر ابن عباس اعلم الناس بما انزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم ٥
حدثني محمد بن سنان القزاز قال حدثنا ابو عاصم عن عثمن بن سعيد قال
اخبرني ابرهيم بن عكرمة قال كنت اتي ابن عباس انا ويحيى بن يعلى
وسعيد بن جبير فكنت اساله عن النسب وساله يحيى عن ايام العرب
وساله سعيد عن الفتيا والتاويل فكانما نغرف من بحر ٥ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا ابن ابي الزناد عن
ابيه عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة قال لقد كان ابن عباس يوما قال
ما رايت رجلا كان اعلم بالسنة ولا اجلد راي ولا اجود النسك من ابي
جعفر واثقب نصيحة من ابن عباس ان كانت الاقضية اذا جاءت
عمر رضوان الله عليه عضلها يقول لعبد الله بن عباس انها قد طرات
علينا عضل اقضية وانت لها ولامثالها ثم يقول له قال ابن عبد الله
عبد الله وعمر بن الخطاب عمر في جده في ذات الله ونظره
للمسلمين ٥ حدثنا ابو كريب قال حدثنا هنا بن سليم قال
حدثني ابي قال كان عبد الله بن عباس افقه الناس وكان مكفوف
البصر ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا حماد
ابن عامر بن عوف قال حدثني الفرزدق بن جواس الحماني
قال قدم علينا عكرمة جرجان فقلنا لشهر بن حوشب

الا فاتيه فقال بلى ائتوه فانه لم تكن امه الا قد كان لها خير
وان مولي هذا عبد الله بن عباس كان حبر هذه الامة ٥ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا يحيى بن ادم عن ابن عيينة عن ابن ابي نجيح عن
مجاهد قال ما رايت فتيا احسن من فتيا ابن عباس الا ان يقول رجل
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولقد مات يوم مات وهو حبر الامة ٥
حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى عن زهير عن ليث عن طاوس قال
ادركت سبعين شيخا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا
تدارءوا في شي اتوا ابن عباس حتى يقررهم عليه ٥ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا يحيى عن زهير شريك عن الاعمش قال كان ابن عباس
اذا رايته قلت اجمل الناس فاذا تكلم قلت افصح الناس فاذا حدث
قلت اعلم الناس ٥ حدثني يحيى بن داود الواسطي قال حدثنا ابو معاوية
قال حدثنا شبيب بن شيبة عن حميد الطويل عن سعيد بن جبير قال لما
رايت بيتا كان اكثر طعاما ولا شرابا ولا فاكهة ولا علما
من بيت ابن عباس ٥ حدثني احمد بن محمد الطوسي قال حدثني عبد
الرحمن بن صالح قال حدثني يونس بن بكير عن ابن اسحاق عن ابن ابي نجيح
قال كان اصحاب ابن عباس يقولون ان ابن عباس اعلم من عمر ومن
علي ومن عبد الله رضي الله عنهم ويعدون ناسا فيثب الناس
عليهم فيقولون لا تعجلوا علينا انه لم يكن احد منهم الا عنده
من العلم ما ليس عنده وقد كان ابن عباس قد جمعه كله ٥ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا جابر بن نوح قال حدثنا الاعمش عن شقيق قال
كنا مع ابن عباس بالموسم وهو الامير فصعد المنبر فقرا سورة
النور وجعل يفسرها فقال رجل الى جنبي ما رايت كاليوم

كلاما يخرج من راس رجل لو سمعته الترك لاسلمت * حدثني علي بن
مسلم الطوسي قال حدثنا ابو داود عن شعبة عن منصور عن مجاهد قال
كان ابن عباس اذا فسر الشي رايت عليه النور * حدثنا ابو كريب
قال حدثنا طلق عن جعفر بن سلام عن حكيم بن جبير عن ابن عباس انه
كان يقال له فارح هذه الامه

القول في البيان عن معاني هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لابن عباس اللهم علمه الحكمه *
والحكمه الفعله من الحكم مثل الجلسه من الجلوس والقعده من القعود
وقد تاولت جماعه من اهل التاويل من الصحابه رضوان الله عليهم والتابعين
الحكمه في قول الله تعالى ذكره يوتي الحكمه من يشا ومن يوت
الحكمه فقد اوتي خيرا كثيرا انها القران وتاولت الحكمه في
قوله تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمه انها السنن التي سنها رسول
الله صلى الله عليه وسلم بوحي من الله جل ثناوه اليه وكلا التاويلين
في موضعه صحيح وذلك ان القران حكمه احكم الله عز ذكره
فيه لعباده حلاله وحرامه وبين لهم فيه امره ونهيه وفصل لهم فيه
شرايعه فهو كما وصفه به ربنا تبارك وتعالى بقوله ولقد
جاهم من الانبا ما فيه مزدجر حكمه بالغه وكذلك سنن رسول
الله صلى الله عليه وسلم التي سنها لامته عن وحي الله جل ثناوه
اليه حكمه حكم بها فيهم ففصل بها بين الحق والباطل وبين لهم بها
مجمل ما في القران وعرفهم بها معاني تاويل التنزيل * واما قوله
صلى الله عليه وسلم وعلمه التاويل فانه يعني بالتاويل ما يول
اليه معنى ما انزل الله تعالى ذكره على نبيه صلى الله عليه من التنزيل

واي الفرقان وهو مصدر من قول القايل اولت هذا القول تاويلا
واصله من آل الامر الي كذا اذا رجع اليه ثم قيل اول فلان له كذا
على كذا اذا حملها على وجه جعل مرجعها اليه تاويلا ومن قولهم اول
فلا ترله كذا على كذا قول الاعشى بني قيس بن ثعلبه لعلقمه بن
علاثه العامري *

واول الحكم على وجهه ليس قضاي بالهوى الجاير

يعني بقوله واول الحكم على وجهه وجهه الي وجهه الذي هو
وجهه من الصواب * واما قول عبد الله بن مسعود رضي الله
عنه لو ادرك ابن عباس اسناننا ما عاشره منا احد ما بلغ عشره
منا احد فقال منه عشر فلان فلانا اذا بلغ عشره يعشره
عشرا والعشر المصدر وهو عشره وعشيره ومعشاره
ومن المعشار قول الله تعالى ذكره وما بلغوا معشار ما اتيناهم
ومن العشير قول الشاعر *

فما بلغ المداح في مدحه كله ولا عشر معشار العشير العشر

ويجمع العشير اعشرا والعشر اعشارا كما قال امرو القيس
حجر في جمع العشر *

وما ذرفت عيناك الا لتضربي بسهميك في اعشار قلب مقتل

واما قول عبيد الله بن عبد الله وان كانت الاقضيه اذا جات عمر
عضلها فانه يعني بقوله عضلها شداييدها وصعابها واصل ذلك
من قولهم للرجل المنكر الداهيه هو عضله من العضل * واما العضل
بفتح العين وسكون الضاد فانه معنى غير ذلك وهو منع ولي المراه

[illegible]

المرأة التزوج من قول الله تعالى ذكره وإذا طلقتم النساء
فبلغن أجلهن فلا تعضلوهن أن ينكحن أزواجهن يقال منه عضلها
وليها فهو يعضلها عضلاً وأما التعضيل فإنه معنى غير
هذين وهو أن ينشب الولد فلا يسهل مخرجه يقال منه قد عضّلت
الشاة والمرأة تعضيلاً إذا أصابها ذلك وهي شاة مُعضِّل
ومُعضِّلة ومنه قول أوس بن حجر

ترى الأرض منا بالفضاء مريضة معضّلة منا بجمع عرمرم

وأما الإعضال فإنه معنى غير ذلك كله وهو اشتداد الأمر يقال
منه أعضل الأمر بين بني فلان وبني فلان إذا اشتد عليهم ويقال
للشدائد من الأمور المعضلات ومن ذلك قول أوس بن حجر

وليس أخوك الدائم العهد بالذي يذمك إن ولى ويرضيك مقبلا
ولكن أخوك النائي ما كنت آمنا وصاحبك الأدنى إذا الأمر أعضلا

يعني بقوله أعضل اشتد. وأما قول شهر بن حوشب في عكرمة إن
مولى هذا كان يسمى حبر هذه الأمة فإنه يعني بقوله حبر هذه الأمة
عالمها ومنه قيل لكعب الأحبار كعب الأحبار والأحبار جمع
حبر وإنما قيل للعالم حبر نسبة له إلى الحبر الذي يكتب به
يراد بذلك وصفه بأنه صاحب كتب وذلك أنها تكتب بالحبر فكأن
وصفهم إياه بذلك حتى قيل للمبرز في العلم حبر. وأما قول
طاوس أدركت سبعين شيخا من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم إذا تداروا في شيء أتوا ابن عباس حتى يقدرهم عليه

فإنه يعني بقوله إذا تداروا في شيء إذا تماروا فيه من قول الله تعالى ذكره
وإذ قتلتم نفسا فادارأتم فيها يعني بقوله إذا دارأتم اختصمتم ومنه ديتم
وأصله من قولهم درأت الشيء إذا دفعته فأنا أدرأه درءاً وإنما
قيل للمتمارين المختصمين تدارؤا وادارؤا لدفع كل واحد منهما
صاحبه عن صحة ما يقول ويدعي وحقيقته ومنه قول الله تعالى ذكره
ويدرأ عنها العذاب أن تشهد أربع شهادات بالله إنه لمن الكاذبين
يعني بقوله يدرأ يدفع. وأما قوله حتى يقدرهم عليه فإنه
يعني به حتى يجعل لهم السبيل إلى علم ذلك فيقدروا على معرفة
صحته.

ذكر خبر آخر من أخبار خالد عن عكرمة عن ابن عباس

عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

حدثنا حميد بن مسعدة الشامي قال حدثنا حرب بن ميمون عن خالد يعني
الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس قال رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلا
يصلي يسجد ولا يضع أنفه على الأرض فقال ضع أنفك يسجد معك

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين
سقيما غير صحيح لعلل إحداها أنه خبر لا يعرف له مخرج من حديث
خالد عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعا إلا من هذا الوجه والخبر إذا
انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه والثانية أنه من رواية
عكرمة وفي نقل عكرمة عندهم نظر والثالثة أنه من رواية
خالد عنه وفي نقل خالد عندهم ما ذكرنا قبل والرابعة أنه خبر

قد رواه عن عكرمه غير خالد فارسله عن ابن عباس ولم يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم وخالفه ايضا في اللفظ والمعنى والخامسه
انه قد رواه ايضا بعضهم عن عكرمه فارسله ولم يجعل بينه
وبين النبي صلى الله عليه وسلم احدا وخالفه في اللفظ والمعنى

ذكر من روى ذلك عن عكرمه عن ابن عباس ولم يرفعه الى النبي

صلى الله عليه وسلم وجعله من كلام ابن عباس وخالفه
في اللفظ والمعنى

حدثني عبد الله بن يوسف
الجبيري قال حدثنا سعيد بن الفضل قال حدثنا عاصم الاحول عن عكرمه
عن ابن عباس قال من سجد فلم يضع انفه على الارض فلم يصل

ذكر من روى ذلك عن عكرمه فارسله عن النبي صلى الله عليه وسلم

ولم يجعل بين عكرمه والنبي صلى الله عليه ابن عباس
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن عاصم عن عكرمه قال مر النبي صلى
الله عليه وسلم على انسان يسجد ولا يضع انفه على الارض فقال النبي صلى
الله عليه وسلم من صلى صلاه لا تصيب الانف فيها ما تصيب الجبهه لم تقبل
له صلاه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسمعيل قال اخبرنا
عاصم الاحول عن عكرمه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الذي
لا يسجد على انفه انه لا صلاه له حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو
داود قال حدثنا شعبه عن عاصم عن عكرمه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من لم يضع انفه في الصلاه فلا صلاه له حدثني ابو سفيان

الغنوي يزيد بن عمرو قال حدثنا سعيد بن الربيع ابو زيد الهروي قال
حدثنا شعبه عن عاصم الاحول قال سمعت عكرمه عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال من لم يضع انفه على الارض في سجوده فلا صلاه له وقد
وافق ابن عباس في روايه هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
اصحابه جماعه

ذكر من وافقه منهم في ذلك

حدثنا ابن بشار وابن معمر قالا حدثنا ابو عامر قال حدثنا
فليح عن عباس بن سهل قال اجتمع محمد بن مسلمه وابو اسيد وابو حميد
وسهل بن سعد فذكروا صلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
ابو حميد انا اعلمكم بصلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين سجد امكن جبهته وانفه من الارض
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا فليح بن سليمان الخزاعي
قال اخبرني العباس بن سهل الساعدي قال اجتمع ناس من الانصار
منهم سهل بن سعد الساعدي وابو حميد وابو اسيد فذكروا صلاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو حميد الساعدي دعوني احدثكم
فانا اعلمكم بهذا قالوا فحدث قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
سجد فامكن جبهته وانفه الارض ونحا يديه عن جنبيه فقال
القوم كلهم هكذا كانت صلاه رسول الله صلى الله عليه وسلم
حدثنا ابو كريب وابن المثنى وعلي بن الحسن الازدي قالوا حدثنا
ابو معاويه قال حدثنا الحجاج عن عبد الجبار بن وائل عن ابيه قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا سجد وضع انفه على الارض مع جبهته
حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن ابي زائده عن حجاج عن عبد
الجبار عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سجد على جبهته

من

وانفه * حدثنا ابو كريب قال حدثنا محمد بن حجر قال حدثنا سعيد بن
عبد الجبار عن عبد الجبار بن وايل عن امه عن وايل بن حجر قال صليت
خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما سجد تمكنت الراحتان من
الارض وتمكنت جبهته وانفه حتى يرى اثر انفه بالارض * حدثني
احمد بن عثمان المعروف بابي الجوزا قال حدثنا عبد الصمد قال حدثنا
حفص عن الاعمش عن عبد الجبار بن وايل عن ابيه قال رايت النبي صلى الله
عليه وسلم يصلي على الارض واضعا جبهته وانفه على الارض * حدثني
اسماعيل بن موسى الفزاري قال اخبرنا عيسى بن يونس عن معمر عن
الزهري عن ابي سلمه عن ابي سعيد قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يسجد في طين فروي اثر جبينه وترقوته في ماء وطين * حدثني
المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن محمد عن ابي سلمه عن ابي
سعيد الخدري قال سجد رسول الله صلى الله عليه وسلم في طين فكاني
انظر الى اثر الطين على جبهته وارنبته *

القول في البيان عما في هذا الخبر من الفقه

فتما فيه من ذلك الابانه عن صحه قول القايلين بان وضع الانف في
السجود في الصلاه من سننها وانه من الاراب السبعه التي قال صلى
الله عليه وسلم امرت ان اسجد عليها فان قال لنا قايل فان كان الامر
في ذلك كالذي وصفت فانت قايل فيما حدثكم به محمد بن عبد الملك
بن ابي الشوارب قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال حدثنا سليمان
الشيباني قال حدثنا عياش بن عمرو العامري قال حدثنا رجل
قال رايت عبد الله بن عمر اذا سجد جافا انفه عن الارض قال فقلت

48

له كانك تجافي انفك عن الارض قال فقال ان الانف من حر وجهي وانا اكره
ان اشين وجهي * حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن عن سفيان
عن عياش العامري عن ابي الشعثا ان ابن عمر رضي الله عنه راى رجلا ينتحي في
سجوده فقال لا تشين صورتك * حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن اشعث بن ابي الشعثا عن ابيه عن ابن عمر مثله *
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبه عن حبيب عن ابي
الشعثا قال قال عبد الله حبيب يرى انه ابن عمر قال قال عمر رضي
الله عنه لرجل قد اثر السجود بانفه لا تشن صورتك * حدثني
علي بن سهل الرملي قال حدثنا مومل قال حدثنا جرير قال حدثنا ليث بن
سعد قال كان طاوس يسجد على جبهته لا يبالي الا يضع انفه الارض *
حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا
ابو زرعه يعني وهب الله بن راشد قال اخبرني يونس عن ابن شهاب
قال ان السجود على الانف فلم يضره انما هو الجبهه * حدثنا احمد بن
مسعده الباهلي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يزيد بن ابراهيم
التستري قال كان الحسن يرى السجود على الجبهه ولا يراه على الانف *
وقال ابو يوسف ومحمد ان وضع الساجد جبهته بالارض ولم يضع انفه
اجزاه وان وضع انفه ولم يضع جبهته لم يجزه * وقيل قد خالف
من ذكرت جماعه مثلهم *

ذكر من خالفهم في ذلك *

حدثني عبد الله بن يوسف الجبيري قال حدثنا سعيد بن الفضل قال حدثنا
عاصم الاحول عن عكرمه عن ابن عباس قال من سجد فلم يضع انفه
على الارض فلم يصل * حدثنا عمرو بن عبد الحميد الاملي قال حدثنا

مروان بن معاوية عن ورقاء بن اياس قال سمعت سعيد بن جبير يقول
ما تمت صلاة رجل لا يمس انفه في سجوده ما يمس جبهته ولا في ركوعه حتى
يعود كل عضو منه الى مفصله من ظهره او يد او رجل ولا في قيامه
بعد الركوع حتى يستوي صلبه ۝ حدثني علي بن مسلم الطوسي قال حدثنا
عبد الصمد قال حدثنا همام قال حدثنا مالك بن دينار قال سالت طاوسا
عن السجود فقال هكذا ووضع يده على جبهته وانفه ۝ حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن عبد الله بن عيسى قال
راني جدي عبد الرحمن بن ابي ليلى اسجد فقال امس انفك الارض ۝ حدثني
علي بن عبد الاعلى المحاربي قال حدثنا مطلب بن زياد عن عبد الله بن عيسى
قال مر علي ابن ابي ليلى وانا ساجد فقال يا ابن عيسى ضع انفك لله ۝
حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن عبد الله بن عيسى قال
كنت اسجد ولا اضع الا جبيني فراني عبد الرحمن بن ابي ليلى فقال يا ابن عيسى
ضع انفك ۝ واذا اختلف اهل العلم في امر من امور الدين فالفاصل بينهم
حكم رسول الله صلى الله عليه وسلم وسنته ۝ وقد صح الخبر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم بما ذكرنا من امره المصلي في السجود بوضع انفه
بالارض وتعليمه امته اذ علمهم الصلاة التي فرضها الله عز ذكره عليهم
ان من سنتها وضع الانف منها في حال السجود بالارض ۝ فان قال
قايل قد علمت ان الاخبار قد وردت عنه عليه السلام بالذي ذكرته
حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثني شعبة وروح
عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال امرت ان اسجد على سبعة اعظم ولا اكف شعرا ولا ثوبا ۝
حدثنا ابو كريب قال حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا حماد بن زيد

49

عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم
ان يسجد على سبعة ۝ حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن ادم قال حدثنا
سفيان عن عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس مثله ۝ حدثنا ابن حميد
قال حدثنا هارون بن المغيرة عن عنبسة عن عمرو بن دينار عن طاوس عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبع ۝ حدثنا
يونس بن عبد الاعلى وابن وكيع قالا حدثنا سفيان عن عمرو عن طاوس عن
ابن عباس امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد منه على سبعة اعظم ۝ حدثنا
ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن ليث عن طاوس عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبع ۝ وحدثنا ابن وكيع
قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاوس عن ابن عباس قال امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة ونهى ان يكف شعره وثوبه ۝ حدثني
محمد بن عمار الرازي قال حدثنا اسحاق بن سليمان قال حدثنا مغيرة بن مسلم
عن عمرو بن دينار عن ابن عباس قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نصلي
على سبعة اعضاء ۝ حدثني المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن
عمرو بن دينار عن طاوس عن ابن عباس قال امر رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان يصلي على سبعة اعظم ونهى ان يكف شعرا او ثوبا ۝ حدثنا ابن
حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل عن ابن اسحاق عن عبد الكريم بن ابي المخارق
ابي امية عن طاوس اليماني عن ابن عباس قال امرنا النبي صلى الله عليه وسلم ان
نسجد على سبعة اعضاء ولا ننفض شعرا ولا ثوبا الجبين والراحتين
والركبتين وصدور القدمين ۝ وحدثنا ابو كريب قال
حدثنا وكيع عن شقيق بن بشر الشيباني قال سمعت طاوسا
قال قال ابن عباس او ابن عمر قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اوحي الي

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]

ان اسجد على سبعه اعظم ولا اكف شعرًا ولا ثوبًا * حدثني ابو السايب
سلم بن جناده قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن ابي الزبير عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان اسجد على سبعه اعظم ولا اكف لي
شعرًا ولا ثوبًا * حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسه عن
ليث عن طاووس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امرت ان
اسجد على سبع * حدثنا ابو كريب قال حدثنا المحاربي عن محمد بن اسحاق
عن عبد الكريم عن طاووس عن ابن عباس قال امرنا ان نسجد على سبعه اعضا
على الوجه واليدين والركبتين وصدور القدمين * حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبيد قال حدثنا محمد بن عمرو عن عبد الكريم قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعه اعظم ولا اكف
شعرًا ولا ثوبًا * وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن
ابي زياد عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه * حدثنا
ابو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد القطواني قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا محمد بن عمرو عن عبد الكريم المكي عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعه اعظم * حدثنا ابن وكيع
قال حدثنا ابن ادريس عن ليث عن طاووس عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله
عليه وسلم امرت ان اسجد على سبعه * حدثنا عمران بن بكار الكلاعي
قال حدثنا عتبه بن سعيد الحمصي قال حدثنا ابن عياش قال حدثني ابن جريج
قال حدثنا عطا بن ابي رباح عن عبد الله بن عباس قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول امرت ان اسجد على سبعه اعظم ولا اكف ثوبًا ولا شعرًا
الكفين والركبتين والقدمين والجبهه * قال ثم لمس بيده على
جبهته * حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر قال قرات على

فضيل عن ابي حريز ان الحكم بن عتيبه حدثه عن عبد الله بن عمر رضي
الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول يصيب في السجود على
سبعه اعظم وامرنا ان لا اكف شعرًا ولا ثوبًا * وحدثنا ابو كريب
قال حدثنا زيد العكلي عن ابن لهيعه قال حدثني يزيد بن عبد الله بن اسامه
بن الهاد عن محمد بن ابرهيم بن الحارث عن عامر بن سعد بن ابي وقاص عن
العباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الرجل يسجد على سبعه
اراب او كلها نحوها كفيه وقدميه وركبتيه وجبهته * وان
الذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر بالسجود من الاعضا وان الانف
ان كان داخلًا فيما امر بالسجود عليه من الاراب ثمانيه لا سبعه وذلك قول
ان قلته خلاف ما وردت به الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم *
قيل ليس الامر في ذلك كالذي ظننت بل ذلك وان كان كذلك
فغير زايد عدده على سبعه وذلك ان الجبهه والانف بعض اجزا الوجه
وانما امر الساجد في سجوده بامساس الارض من بدنه الاراب السبعه
احد تلك الاراب ما امكن الساجد امساسه من وجهه محاذيًا
به القبله فلا شي من اجزا وجه ابن ادم يمكنه امساسه الارض
محاذيًا به القبله في سجوده غير جبهته وانفه ولو امكنه امساس شي
منه كذلك لزمه امساس ذلك مع الجبهه والانف في حال سجوده
الارض ولم يكن اذ لزمه ذلك يكون مامورًا بالسجود على تسعه اراب
ما كان يكون مامورًا بالسجود على سبعه لان الوجه كله وان عرفت
اجزاوه باسما مختلفه ومعان مفترقه فهو في معنى الوجه عضو يجمع
اسم الوجه تلك الاجزا كلها وقد بين ان ذلك كذلك الخبر الذي

حدثناه ابن المثنى قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا زمعة عن ابن طاوس عن
ابيه عن ابن عباس قال امر النبي صلى الله عليه وسلم ان يسجد على سبعة ولا يكف
شعرا ولا ثوبا على الجبين والانف والكفين والركبتين واطراف
الرجلين ٭ حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
معمر قال اخبرني ابن طاوس عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرت ان اسجد على سبع ولا اكفت شعرا ولا ثوبا على الجبهة
والانف ثم لم يزده عليهما والكفين والركبتين والقدمين ٭
فاخبر صلى الله عليه وسلم امر ان يسجد على سبعة ثم وصف ذلك تسمية
اذ كان معلوما عند من خاطبه بذلك ان الجبهة والانف كليهما
جزء من اجزاء احد الاراب السبعة وبيانا منه عليه السلام بذلك
ان الذي امر بالسجود عليه من ذلك الجزء هو ما امكن الساجد في
حال سجوده امساسه الارض محاذيا به القبلة ٭ فان اشكلت
معرفة ما قلنا من ذلك على ذي غباوة فقيل له الست السجود على
الاراب السبعة واذا الزم الساجد السجود على الانف مع الجبهة كان
ذلك الزامه السجود على ثمانية اراب فان قال نعم قيل فما قلت في
الساجد هل يلزمه الا فضل باصابع يديه في سجوده مع راحتيه الى
الارض ام ذلك له غير لازم فان قال لازم قيل له فالساجد اذا سجد على راحتيه
مع اصابع كفيه ساجد على عضوين او على اثني عشر عضوا فان قال
على اثني عشر عضوا ترك قوله في ذلك وخالف ظاهر خبر رسول
الله صلى الله عليه وسلم وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اخبر
امته انه امر بالسجود على سبعة اعضاء لا على خمسة وعشرين عضوا

وان قال بل هو ساجد على عضوين قيل له افليست الاصابع مما امر
بامساسها الارض مع راحتيه وكل اصبع منها عضو من الاعضاء غير
الاخرى منها فكيف كان الساجد على الكفين باصابعهما ساجدا على
عضوين من السبعة ولم يكن الساجد على وجهه بجبهته وانفه ساجدا
على عضو واحد من الاعضاء ثم يعكس عليه القول في ذلك فلن يقول في احدهما
قولا الا الزم في الاخر مثله ٭ وبنحو الذي ورد الخبر عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال جماعة من السلف ٭

ذكر بعض من حضرنا ذكره منهم ٭

حدثنا حميد بن مسعدة السامي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا التيمي
قال سمعت محمد بن سيرين قال نبئت ان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه
قال يسجد من ابن ادم سبعة اعظم وجهه وكفاه وركبتاه وقدماه ٭
حدثنا حميد قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا يزيد بن ابرهيم قال سمعت
الحسن يقول قال عمر بن الخطاب رضوان الله عليه يسجد من ادم سبعة اعظم
جبهته وكفاه وركبتاه وقدماه ٭ حدثني يعقوب بن ابرهيم قال
حدثنا اسماعيل قال حدثنا ايوب عن محمد قال نبئت ان عمر قال السجود
بسبعة الوجه او قال الجبهة واليدين والركبتين والقدمين ٭
حدثنا عمران بن عيسى القزاز قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا
عمران بن حدير قال رآني ابو مجلز وانا ساجد وقد رفعت احدى
قدمي فقال المصنع قدمك بالارض وقال وقال عمر يجعلها خمسا
وهي سبع ٭ حدثنا المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن عمران
ابن حدير قال رآني ابو مجلز وقد شالت قدماي فقال راى عمر بن
الخطاب رضوان الله عليه رجلا ساجدا قد شالت قدماه فقال

ما زال ما يبل [?]

تجعلها خمسا وهي سبع فان كان الانف مما على المصلي امساسه الارض
في سجوده كما عليه امساسها جبهته اذ كان من اجزاء الوجه للعلة
التي ذكرت لي فرايت ان ترك مصلي مكتوبة امساسه الارض في سجوده
لمجزيه صلاته ام هي غير مجزيته حتى يسجد عليه سجوده على جبهته
قيل قد اختلف السلف قبلنا في ذلك على ما ذكرناه قبل فاما الذي
نقول به في ذلك ان المصلي مكتوبة قد امر بالسجود فيها على الاراب
السبعة التي هي وجهه ويداه وركبتاه وقدماه محاذيا بكل
ذلك القبلة فمن ترك السجود على ارب منها متعمدا تركه وهو عالم بوجوب
ذلك عليه فلا صلاة له فان سجد عليه غير انه ترك امساس جميع
اجزاء كل عضو من ذلك الارض وامس الارض من كل عضو منه بعضا
محاذيا به القبلة رايناه مخطيا مسيئا مخالفا ما امر بالعمل به
غير [?] انا وان رايناه لم نر عليه اعادة صلاته لانه قد جمع الجميع في
بعض هذه الاعضاء السبعة التي امرنا بالسجود عليها على ان ساجدا
لو سجد على بعضه محاذيا به القبلة وترك السجود على ما سواه
من اجزائه وهو للسجود عليه قادر ان صلاته ماضية جايزة وان
كان مخطيا بتركه السجود على ذلك عند كثير منهم وذلك
كالساجد على جبهته تاركا السجود على انفه وهو على السجود
عليه قادر فلا خلاف بين الجميع من سلف الامة وخلفهم ان صلاته
ماضية لا اعادة عليه فكذلك حكم الساجد من كل عضو من الاعضاء
السبعة التي امرنا بالسجود عليها اذا سجد منه على بعضه محاذيا
به القبلة اجزاته صلاته ولم يلزمه اعادتها وان كان مخطيا بتركه

السجود على جميع ما امكنه السجود منه عليه وذلك كالواضع في سجوده
بطن راحتيه على الارض اصابعهما او اصابعهما دونهما فيكون بتركه
وضع ما لم يضع منهما على الارض مخطيا مسيئا غير انا وان رايناه مخطيا
مسيئا فلا نامره باعادة صلاته لتركه وضع ذلك بالارض اذا كان
قد وضع بها بعضه وكذلك الواضع جبهته بالارض محاذيا بها
القبلة وان لم يضع انفه بها في سجوده فانه وان كان مخطيا مسيئا
بتركه وضعه بالارض فانا لا نامره باعادة صلاته وكذلك
الواضع انفه من الارض فيه دون جبهته نظير القول في واضع راحتيه
فيه بالارض دون اصابعهما او الى اصابعهما دونهما لا فرق بين ذلك ومن
فرق بينه فاوجب الاعادة في بعض ذلك على المصلي بتركه الوضع في الارض
بعض اجزاء عضو مما امر بالسجود عليه مما هو قادر على السجود
عليه محاذيا به القبلة ولم ير عليه في بعض اجزاء عضو اخر من ذلك
والامر فيهما متفق اعادة فانه يسال الفرق بين ذلك من اصل
او نظير فلن يقول في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله وبنحو الذي
قلنا قال جماعة من السلف

ذكر من قال ذلك

حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل بن ابرهيم عن ايوب قال سئلت
عن طاوس انه سئل عن السجود على الانف فقال اوليس اكرم الارض
الوجه حدثني المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا ابو هلال قال
سئل محمد بن سيرين عن الرجل سجد على انفه فقال او ما تقرا ويخرون
للاذقان سجدا وقال ابو حنيفة ان وضع الساجد انفه ولم يضع جبهته بالارض [?]

او وضع جبهته ولم يضع انفه اجزاه

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول ابي سعيد الخدري رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسجد في طين فرئي اثر جبينه وارنبته في الطين والارنبة طرف الانف ومنه قول ذي الرمة

تثني الخمار على عرنين ارنبة شما مارنها بالمسك مرثوم

وهي الروثة ايضا وهي الخنزمة ومن الروثة قول ابي كبير الهذلي

حتى انتهيت الى فراش عزيزة سوداء روثة انفها كالمخصف

واما قوله في الخبر الاخر فرئي اثر جبينه وثر قوته في الماء والطين فان الجبين ما عن يمين الجبهة وشمالها من عظم الراس والجبهة بينهما واما قول ابن عمر للرجل الذي راه قد اثر السجود بانفه لا تعلب صورتك فانه يعني بقوله لا تعلب صورتك لا تؤثر فيه اثرا فتقبحه بذلك واصل العلب الاثر يقال منه علبت الشيء اذا اثرت فيه فانا اعلبه علبا وعلوبا ومنه قول عدي بن الرقاع

يتبعن ناجية كان بدفها من غرض نسعتها علوب مواسم

واما قول ابي مجلز راى عمر رجلا ساجدا اقد شال ثن قدماه فانه يعني بقوله قد شالت قدماه قد ارتفعتا عن الارض يقال منه شلت الحجر عن الارض اذا رفعته عنها وشال الشيء اذا ارتفع ومنه قول الاخطل في هجاء جرير بن عطية

واذا وضعت اباك في ميزانهم قفزت حديدته اليك فشالا

يعني بقوله فشالا ارتفع واما قول ابي الشعثاء راى ابن عمر رجلا يتنحى في سجوده فانه يعني بقوله يتنحى يعتمد بها انا منه انتحيت له نحيا اذا اعتمدته به وقصدته وهو انتعلت من قول القائل نحوته نحوي اذا قصدت نحوه به كما قال الطرماح

فنحا لاولاها بطعنة فيصل لم تكو ابقيهما من الانهار

واما من الانتحا فقول ابي البلاد الطهوي

قصدت وانتحيت لها بعضب حسام غير مؤتشب يمان

واما قول النبي صلى الله عليه وسلم ولا اكفت شعرا ولا ثوبا فانه يعني بقوله لا اكفت لا اكف يقال منه كففت الشيء وكفته بمعنى واحد

ذكر خبر من اخبار خالد الحذا عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم

حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا خالد عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسئل ايام منى فيقول لا حرج فساله رجل فقال حلقت قبل ان اذبح فقال لا حرج وقال رجل رميت بعد ان امسيت قال لا حرج حدثنا ابن وكيع قال حدثنا عبد الاعلى عن خالد عن عكرمة عن ابن عباس ان رجلا سال النبي صلى الله عليه وسلم فقال رميت بعد ما امسيت قال لا حرج فان حلقت قبل ان انحر قال لا حرج

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده لا علة فيه توهنه ولا سبب يضعفه
وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين سقيما غير صحيح لعلل أحدها
أنه خبر قد حدث به عن عكرمة أيوب السختياني فأرسله عنه ولم يجعل
بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم أحدا وإن كان بعض رواته قد وصله
عنه والثانية أنه خبر قد حدث به عن خالد الحذاء غير من ذكرت
فأرسله عنه عن عكرمة ولم يجعل بين عكرمة وبين النبي صلى الله عليه [وسلم]
ابن عباس والثالثة أنه من نقل عكرمة وفي نقله عندهم الأسباب التي
قد بيناها قبل والرابعة أنه من رواية خالد عن عكرمة وفي
رواية خالد عندهم ما قد تقدم بيانه قبل

ذكر من روى هذا الخبر عن أيوب عن عكرمة فأرسله ولم يجعل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس

حدثنا يونس بن عبد الأعلى الصدفي قال حدثنا سفيان عن أيوب عن
عكرمة قال ما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أحد يومئذ فلم
شيئا قبل شيء إلا قال وهو يومئ بيديه كلتيهما لا حرج لا حرج
حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم قال حدثنا
أيوب عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له رجل ذبحت قبل
أن أرمي الجمرة قال لا حرج قال وقال له رجل حلقت قبل أن أذبح
قال لا حرج قال فما سئل عن شيء يومئذ إلا جعل يومي بيده ويقول
لا حرج حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب
عن عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل حلق قبل أن يذبح
قال ومي بيده وقال لا حرج قالوا وأصل ذبح قبل أن يرمي قال ومي
بيده وقال لا حرج قال فما سئل يومئذ عن شيء إلا رمى

54

قال ومي بيده وقال لا حرج

ذكر من روى هذا الخبر عن خالد فجعله عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه [وسلم]

مرسلا ولم يجعل بين عكرمة والنبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس
حدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن خالد عن
عكرمة أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل حلق قبل أن يذبح
أو رمى بعد ما أمسى فقال لا حرج

ذكر من روى هذا الخبر عن أيوب عن عكرمة فوصله

حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عمرو عن أيوب عن عكرمة عن ابن
عباس قال جاء قوم إلى النبي صلى الله عليه وسلم يذكرون أنهم قدموا
شيئا من أمر الحج بعضه قبل بعض فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا حرج
وقد وافق عكرمة في رواية هذا الخبر عن ابن عباس عن النبي صلى
الله عليه وسلم من أصحابه جماعة نذكر ما صح عندنا من ذلك سنده
ثم نتبع جميعه البيان إن شاء الله

ذكر ذلك

حدثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال حدثنا أبو هشام يعني المخزومي
قال حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قيل
له في الرمي والحلق والتقديم والتأخير فقال لا حرج حدثنا
أبو كريب قال حدثنا يحيى بن إسحاق عن وهيب البصري عن ابن طاوس
عن أبيه عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الذبح

والحلق والتقديم والتأخير فقال لا حرج ٭ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله النوفلي عن وهيب بن خالد عن ابن
طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في الذبح
والحلق والرمي في التقديم والتأخير فقال لا حرج ٭ حدثنا
عفان بن مسلم قال حدثنا وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابيه عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن التقديم والتأخير في الحج فقال لا
حرج ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله النوفلي
عن وهيب بن خالد عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الذبح والحلق والرمي في التقديم والتأخير فقال لا حرج
حدثني هلال بن العلاء الرقي قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا
وهيب عن عبد الله بن طاوس عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم
سئل عن التقديم والتأخير في الحج فقال لا حرج ٭ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبد الرحيم عن عبد الله بن عثمان بن خثيم قال حدثني عطاء عن ابن
عباس ان رجلا قال يا رسول الله اني طفت بالبيت قبل ان ارمي فقال لا حرج ٭
حدثني سليمان بن عبد الجبار قال حدثنا احمد بن يونس قال حدثنا ابو بكر بن
عياش عن عبد العزيز بن رفيع عن عطاء عن ابن عباس قال جاء رجل
الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله زرت قبل ان ارمي قال ارم
ولا حرج قال حلقت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج ٭ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا عبد الرحيم عن اسماعيل بن مسلم عن عطاء عن ابن عباس قال جاءت
الرعاء الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلا فقالوا يا رسول الله انا شغلنا
ان نرمي الجمار نهارا قال ارموا ولا حرج قال ثم اتاه آخر فقال

55

اني ذبحت قبل ان ارمي الجمرة قال لا حرج ثم اتاه رجل آخر فقال اني
حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج ٭ وقد وافق ابن عباس في رواية هذا الخبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه نذكر ما صح عندنا من ذلك
سنده ٭ حدثنا محمد بن عمارة الاسدي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال
اخبرنا اسامة وحدثني القاسم بن بشر بن معروف قال حدثنا عثمان بن عمر
قال حدثنا اسامة عن رجل فقال يا رسول الله صلى الله عليه اني حلقت قبل
ان انحر قال لا حرج ثم جاءه آخر فقال اني حلقت قبل ان ارمي فقال لا
حرج ٭ حدثني ابن سنان القزاز قال حدثنا الحجاج عن حماد عن قيس عن
عطاء عن جابر بن عبد الله ان رجلا قال يا رسول الله ذبحت قبل ان ارمي قال
ارم ولا حرج قال آخر يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح قال اذبح
ولا حرج ٭ حدثنا يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا هشيم قال اخبرنا
حجاج عن عطاء ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل يومئذ عمن سعى حال
وعمن حلق قبل ان يذبح او ذبح قبل ان يرمي فجعل يقول لا حرج لا حرج ٭
اخبرنا عبد الحميد بن بيان القناد قال اخبرنا سفيان عن ابن جريج
عن عطاء قال قال رجل للنبي صلى الله عليه وسلم افضت قبل ان ارمي قال
ارم ولا حرج ٭ حدثنا احمد بن عبدة الضبي قال اخبرنا المغيرة
ابن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي قال حدثني ابي عبد الرحمن بن الحارث
عن زيد بن علي عن ابيه علي بن الحسين عن عبيد الله بن ابي رافع عن
علي بن ابي طالب رضوان الله عليه ان النبي صلى الله عليه وسلم اتاه رجل
فقال اني رميت وافضت ونسيت ولم احلق قال فلا حرج فاحلق
ثم اتاه رجل فقال اني رميت وحلقت ونسيت ولم انحر فقال

لا حرج قال لا حرج * حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الله بن موسى عن
ابرهيم بن اسماعيل بن مجمع عن عبد الرحمن بن الحارث المخزومي عن زيد بن
علي عن عبيد الله بن ابي رافع عن ابي رافع عن علي رضي الله عنه قال جاء رجل
فقال يا رسول الله حلقت قبل ان اذبح قال لا حرج ثم جاءه اخر فقال اني نحرت
قبل ان ارمي قال لا حرج ثم جاءه اخر فقال افضت قبل ان احلق قال لا
حرج * حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو نعيم عن عبد العزيز الماجشون
عن الزهري عن عيسى بن طلحه عن عبد الله بن عمرو عن النبي صلى الله عليه
وسلم بنحوه * حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع عن عبد العزيز
الماجشون عن الزهري عن عيسى بن طلحه عن عبد الله بن عمرو قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حرج فيما قدم واخر * حدثنا
ابو كريب قال حدثنا يونس بن بكير قال حدثنا محمد بن اسحاق قال
حدثنا الزهري عن عيسى بن طلحه عن عبد الله بن عمرو قال لما رمى رسول
الله صلى الله عليه وسلم العقبه وذبح وحلق ووقف للناس فجعلوا
يسالونه فيقول الرجل يا رسول الله حلقت قبل ان انحر ونحرت قبل ان
ارمي فسالوه عن شي كان منهم تاخيره ولا شي اخروه سوى
تقديمه الا قال افعلوا ولا حرج حتى صدع الناس عنه * حدثني محمد بن
عيسى الدامغاني ويونس بن عبد الاعلى الصدفي قالا اخبرنا سفيان عن
الزهري عن عيسى بن طلحه عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم حلقت قبل ان اذبح قال فاذبح ولا حرج قال ذبحت قبل
ان ارمي قال ارم ولا حرج * حدثني احمد بن حماد الدولابي قال حدثنا
سفيان عن الزهري عن عيسى بن طلحه عن عبد الله بن عمرو قال سال رجل

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حلقت قبل ان اذبح ثم ذكر نحوه * حدثني
يونس عن عبد الله قال اخبرني يونس ان ابن شهاب اخبره عن عيسى بن طلحه بن
عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف
للناس عام حجة الوداع يسالونه فجاء رجل فقال يا رسول الله لم اشعر فنحرت
قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج قال اخر يا رسول الله لم اشعر فحلقت قبل
ان اذبح قال اذبح ولا حرج فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ
عن شي قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج * حدثنا ابو وكيع قال
حدثنا اسباط بن محمد عن الشيباني عن زياد بن علاقة عن اسامه بن شريك
ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل حلق قبل ان يذبح قال لا حرج * حدثنا
بشر بن معاذ العقدي قال حدثنا عمر بن علي قال سمعت الحجاج يذكر عن
عبادة بن نسي قال حدثني ابو زيد قال سمعت ابا سعيد الخدري يقول سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بين الجمرتين عن رجل طاف بالبيت قبل
ان يرمي وحلق قبل ان يذبح قال لا حرج ثم قال ايها الناس ان الله قد
رفع عنكم الضيق والحرج وتعلموا مناسككم فانها من دينكم *
حدثني محمد بن ابرهيم بن صدران قال حدثني عمر بن علي المقدمي قال
حدثنا الحجاج عن عبادة بن نسي عن ابي سعيد الخدري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم سئل عن رجل حلق قبل ان يذبح فقال لا حرج لا
حرج * حدثني هلال بن العلا الرقي قال حدثنا ابي قال حدثنا عمر بن
علي قال حدثنا الحجاج عن عبادة بن نسي عن ابي سعيد الخدري قال سئل
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الجمرتين عن رجل طاف قبل ان يرمي قال
لا حرج وعن رجل حلق قبل ان يذبح قال لا حرج وعن رجل حلق

حلق صح

قبل أن يرمي قال لا حرج ثم قال عباد الله إن الله قد رفع عنكم الضيق
والحرج ولكن تعلموا مناسككم فإنها من دينكم وحدثنا ابن حميد
قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا عمر بن ذر عن مجاهد قال وقف النبي صلى
الله عليه وسلم في حجته التي لم يحج بعدها فلم يسأل عن شيء قدمه أحد وأخره
أو زاده أو نقصه إلا قال لا حرج حتى صدروا

القول في البيان عما في هذه الأخبار من الفقه

والذي فيها من ذلك الإبانة من النبي صلى الله عليه وسلم عن صحة قول القائلين
بأن من قدم شيئا من نسكه عن وقته قبل سببه هو أو أسقطه
عليه وأخر شيئا منه عن موضعه على شيء هو أولى بتقدمه على ما قدمه
عليه فلا حرج عليه ولا فدية ولا جزاء وذلك أن الفدية والجزاء في
النسك إنما هو عوض من تقصير في واجب أو تضييع للازم قد فات وقت
عمله وحرج بتضييعه وإثم بتقصيره فيه وفي إعلام النبي صلى الله عليه
وسلم أمته أنه لا حرج على من قدم شيئا من مناسك حجه التي وصفها أمام
ذكرت قبل شيء منها أو أخر شيئا منها عن موضعه أبين البيان وأوضح
البرهان على أن لا كفارة على من أعلم أنه لا حرج عليه فيما فعل من ذلك
ولا فدية إذ كان من زال عنه الحرج زائلا عنه البدل الذي كان له
لازما لو كان حرجا وذلك الفدية والكفارة والجزاء فإن قال
لنا قائل فما أنت قائل فيما حدثكموه ابن المثنى قال حدثنا عبد الله بن
نمير قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال لقي ابن عمر رجلا من أهله وقد طاف
بالبيت وهو راجع إلى منى طويل الشعر فقال له أما حلقت ولا قصرت
ارجع إلى منى فاحلق أو قصر ثم اذهب إلى البيت فطف وحدثنا ابن المثنى
قال حدثنا عبد الأعلى قال حدثنا هشام عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر

أنه رمى الجمار وذبح وحلق وانطلق يزور البيت فلقي إنسانا من أهله راجعا
فذكر نحوه وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا أيوب عن
نافع أن رجلا رمى الجمرة ثم انطلق كما هو فطاف بالبيت وكان ابن عمر
لا يسبقه أحد إلى البيت إذا نحر وحلق وإنه نحر في دار النحر ثم انطلق
فلقيه الرجل فأنكره فقال يا ابن أخي كيف صنعت قال رميت ثم جئت
فطفت بالبيت قال ارجع واحلق أو قصر ثم ارجع فطف بالبيت وحدثنا
ابن بشار وابن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن
قتادة عن مورق العجلي قال سألت ابن عمر عن رجل حلق قبل أن يذبح
قال إنك فضحت اللحية وحدثنا الحسن بن طلحة اليربوعي قال حدثنا فضيل بن
عياض عن ليث عن صدقة بن يسار قال سألت جابر بن زيد عن رجل حلق
قبل أن ينحر قال عليه فدية وحدثني أبو كريب قال حدثنا عمر بن عبيد
عن الأعمش ومغيرة عن إبراهيم قال سئل عن رجل حلق قبل أن يذبح
قال أليس الله يقول تعالى ذكره ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله
قال وكان يرى في ذلك دما وحدثني يعقوب بن إبراهيم قال حدثنا هشيم
قال أخبرنا عبيدة عن إبراهيم أنه كان يقول من قدم من نسكه شيئا قبل
شيء فليهرق دما وحدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال أخبرنا أبو حرة
عن الحسن أنه قال من قدم شيئا من نسكه قبل شيء فليهرق دما وحدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن سعيد بن جبير قال من قدم
شيئا من نسكه أو أخر شيئا وحلق قبل أن يذبح فعليه دم يهريقه وحدثنا
الحسن بن يحيى قال أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا الثوري عن
منصور عن سعيد بن جبير قال من قدم شيئا قبل شيء فعليه دم وقيل

قد خالف من ذكرت غيرهم من اهل الغزوه فان قال فاذكر لنا بعضهم
قيل حدثني يحيى بن طلحه اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض عن
ليث قال سالت مجاهدا او طاوسا عن رجل حلق قبل ان ينحر قال لا
ليس عليه شي حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا ايوب
بن سويد عن ابن جريج عن عطا في رجل نسي ان يرمي حتى افاض قال
ان ذكر قبل ان يستفتح بالطواف فليرجع وان لم يذكر شيا حتى
استفتح الطواف فلا يرجع حتى يفرغ من طوافه قال وا قول مثل ذلك
معتمر بدا بالصفا قبل الطواف بالبيت حدثني عمار بن سهل الرملي
قال حدثنا ... بن ابي الزرقا عن سفيان قال كان عطا يقول من سعى
قبل الطواف اجزاه حدثني ... بن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي
مريم قال اخبرنا نافع قال اخبرنا ابن جريج عن عطا قال ان
طاف انسان بين الصفا والمروه قبل البيت فليطف بالبيت ولا يعد الطوافه
بين الصفا والمروه غير مره سمعته يسال عن ذلك حدثنا الحسن بن يحيى
قال حدثنا عبد الرزاق سالت الثوري عن رجل بدا بالصفا والمروه
قبل البيت قال اخبرني ابن جريج عن عطا انه قال يطوف بالبيت
وقد اجزا عنه قال واما نحن فنقول يطوف بالبيت ثم يعود الى الصفا
والمروه حدثني عبد الله بن محمد الحنفي قال اخبرنا عبدان قال اخبرنا
عبد الله يعني ابن المبارك قال اخبرنا زكريا عن ابن ابي نجيح قال لو ان رجلا
طاف بالصفا والمروه قبل الطواف بالبيت جاهلا او ناسيا اجزا
ذلك عنه فان قال قائل ان كان الامر في ... تقديم المناسك قبل بعض
كالذي ذكرت من جوازه عامدا او ناسيا او جاهلا فانما انت قائل

58

فيما كان يقول لبعض المنتسبين الى الفقه في رمي رامي الجمره من الجمرات
الثلاث الواجب رميها بسبع حصيات متفرقات انه جايز رميها
بسبع منهن مجتمعات رميه واحده اعتلالا لامته في اجازته ذلك
بالاخبار التي ذكرتها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من وضعه الحرج
عن مقدم شي من نسكه قبل شي هو موضعه ومؤخر شي منه عن
شي هو مقدم عليه قيل ذلك من القول خطا ومن التاويل غلط وذلك ان
رامي الجمرات مامور برمي كل واحده منهن بسبع حصيات متفرقات
سبع رميات كل رميه بحصاه منهن كما الطايف بالبيت الطواف
الواجب مامور بالطواف به سبعه اشواط فلو طاف به شوطا واحدا
ينوي به طوافا عن الاطواف السبعه لم يكن الشوط واحدا كما لم يكن
رمي الرامي الجمره الرميه الواحده بالحصيات السبع الا بمعنى الرميه الواحده
بحصاه واحده فان قال وكيف يكون ذلك كذلك والرامي
الجمره مامور برميها بسبع حصيات فجامعها برميه واحده قد رماها
بسبع حصيات كما امر والطايف بالبيت مامور بالطواف به سبعه
اشواط والشوط الواحد لا يكون سبعه اشواط وذلك انه لا يقال
لطايف شوط واحد طاف سبعه اشواط ولا يمتنع ممتنع ان يقول
لرامي الجمره بسبعه احجار برميه واحده رماها بسبعه احجار فهل
ذلك الا كما يكون كالذي قلت لو كان الامر في الرمي بسبع حصيات بغير
سبع رميات فاما والامر بالرمي بسبع حصيات كل حصاه منهن
برميه غير الرميه بالاخرى فانه نظير الامر بالطواف بسبعه اشواط
كل شوط منهن غير الاشواط الاخر في ان الرميه الواحده لا

تكون سبع رميات وان كانت الرمية بخمسين حصاة كما لا يكون
طواف شوط واحد كطواف سبعة اشواط فان قال
وما البرهان على ان الذي رمى الجمرة في حجه رميها سبع رميات بسبع
حصيات دون ان يكون الذي عليه رميها بسبع حصيات برمية واحدة
رماها او سبع رميات بعد ان يرميها بسبع منها قيل البرهان
على ذلك ما لا يدفعه دافع ولا ينكره من اهل الاسلام منكر وهو نقل
جميعهم ان نبي الله صلى الله عليه وسلم علم امته اذ علمهم مناسك
الحج رمي كل جمرة من الجمرات الثلاث في حال وجوب رميهن على
راميهن بسبع حصيات متفرقات كل حصاة من ذلك يرميها بها
غير الرمية بالاخرى منها فكان وجوب افراد رمي كل واحدة منهن
برمية غير الرمي بالاخرى منهن من الوجه الذي عنه وجوب رمي كل
واحدة من الجمرات الثلاث بسبع حصيات لان كل ذلك مما علم
وجوبه بتعليم النبي صلى الله عليه وسلم امته فان لم يكن سائغا للامة
ترك احدهما لم يكن لهم ترك الاخر منهما وان ساغ لهم ترك واحدة
منها اتساع لهم ترك الاخر فيكون سائغا لهم رمي كل جمرة من
ذلك بحصاة واحدة ومجزيا ذلك عنهم وان لم يرموها بغيرها كما
جاز لهم رميها عندكم بسبع حصيات برمية واحدة وقد علموا
رميها بسبع حصيات متفرقات كل حصاة منهن يرمي بها غير الرمي
بالاخرى منهن لا فرق بين ذلك ومن فرق بينهما كلف البرهان على ما
فرق ما بين ذلك من اصل او نظير فلن يقول في احدهما قولا الا الزم
في الاخر مثله

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم اذ سئل عمن قدم شيئا من نسكه
قبل شيء لا حرج يعني صلى الله عليه وسلم بقوله لا حرج لا ضيق في فعل
ذلك اي ان ذلك واسع له في الدين مطلق غير مضيق فيه واصل الحرج
الضيق ومنه قول الله تعالى ذكره وما جعل عليكم في الدين من حرج
واما قوله اذ قال له افضت قبل ان ارمي يا نبي الله يعني بقوله افضت رجعت
الى البيت زائره والى الموضع الذي بدات السعي منه الى عرفات
للطواف بالبيت وكل عائد الى امر بعد تركه تسميه العرب مفيضا
وكذلك قيل للضارب بالقداح بين الايسار مفيض لجمعه القداح
ثم ضربه بها بين الياسرين عودا بعد بدء ومنه قول بشر بن ابي خازم الاسدي

فقلت لها ردي اليه جنانه فردت كما رد المنيح مفيض

ومنه قيل للقوم اذا تراجعوا الفضل بينهم افاضوا في الحديث واما
قول عبد الله بن عمرو ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يسئل يومئذ عمن قدم
شيئا من نسكه قبل شيء الا قال لا حرج حتى تصدعوا عنه فانه
يعني بقوله حتى تصدعوا عنه حتى تفرقوا عنه وكل صدع فتفرق
ومنه قيل لصدع الزجاجة او الحائط وغير ذلك صدع لمفارقة
بعض اجزائه التي كانت ملتئمة قبل الانصداع بعضا ومنه الافتراق
المؤتلفين من القبائل قد تصدع ما بين حي فلان وفلان ومنه قول الشاعر

لعمري لقد لاقت وقيعهم اهط لمروان صدعا بيننا متنائيا

ذكر ما لم يمض ذكره من اخبار هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثني عباد بن العوام عن هلال بن خباب عن عكرمة
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم والتفت الى احد فقال
والله ما يسرني ان لآل محمد صلى الله عليه وسلم ذهبا انفقه في سبيل الله
اموت يوم اموت وعندي منه دينار الا دينارا ارصده لدين قال فمات
رسول الله صلى الله عليه وسلم وما ترك دينارا ولا درهما ولا عبدا ولا
امة ولقد ترك درعه التي كان يقاتل فيها رهنا بثلاثين قفيزا
من شعير قال ابن عباس لقد كان ياتي على آل محمد صلى الله عليه وسلم
الليالي ما يجدون فيها عشاء حدثنا ابو كريب قال حدثنا مصعب
ابن المقدام عن بكر بن خنيس عن ابي محمد عن هلال بن خباب عن عكرمة
عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصحابة ذات
يوم وفي يده قطعة من ذهب فقال يا عبد الله بن عمرو ما كان
محمد قائلا لربه لو مات وهذه عنده ثم قسمها قبل ان يقوم
ثم قال ما يسرني ان لآل محمد صلى الله عليه مثل هذا الجبل واشار
الى الجبل واني مت وتركت منه دينارين قال ابن عباس فقبض رسول
الله صلى الله عليه وسلم يوم قبض فلم يدع دينارا ولا درهما ولا عبدا
ولا امة وترك درعه مرهونة بثلاثين صاعا من شعير كان ياكل منه
ويطعم عياله عند رجل من اليهود

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الآخرين سقيما
غير صحيح لعلتين احداهما ان بعض ما فيه من معانيه لا مخرج له يصح عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه والخبر اذا

انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه والثانية انه من نقل عكرمة
عن ابن عباس وفي نقل عكرمة عندهم نظر يجب التوقف فيه وقد وافق
ابن عباس في روايته بعض معاني هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم بعض اصحابه وفي بعضه البعض

ذكر من وافقه في روايته كراهية ادخار الذهب والفضة ثلاثا لغير

ما استثناه رسول الله صلى الله عليه وسلم حدثني سلم بن جنادة
السوائي قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر
قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء
ونحن ننظر الى احد فقال يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله قال ما
احب ان احدا ذاك عندي ذهبا امسي ثالثة عندي منه دينار الا
دينارا ارصده لدين الا ان اقول به في عباد الله هكذا عن يمينه
وعن شماله ومن قدامه ثم مشى فقال يا ابا ذر قلت لبيك يا رسول الله
قال ان الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة الا من قال بالمال هكذا
وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن قدامه وحدثني محمد بن يحيى القطعي
قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد قال اخبرنا حماد الكوفي عن
زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنت اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في بقيع الغرقد فالتفت الي فقال يا ابا ذر قلت لبيك رسول الله
صلى الله عليه وسلم وسعديك وانا فداؤك فقال ان المكثرين
هم المقلون الا من قال هكذا وهكذا وهكذا واومى
عن يمينه وعن يساره ومن بين يديه ومن خلفه في حق فقلت الله

ورسوله اعلم ثم مشى حتى طلع لنا احد فالتفت فقال يا ابا ذر فقلت
لبيك وسعديك وانا فداؤك فقال ما يسرني ان احدا اصبح لال
محمد ذهبا فيمسي وعندهم منه دينار ه وحدثني علي بن سهل الرملي قال
حدثنا الحسن بن بلال عن حماد قال اخبرنا حماد بن ابي سليمان عن زيد بن وهب
عن ابي ذر وذكر نحوه حدثنا محمد بن يحيى عن الحجاج ح عن عبد الله قال في حديثه
ثم مشى حتى اشرف لنا احد ه حدثني ابو الجماهر الحضرمي محمد بن عبد الله الحمصي
قال حدثنا عبد الوهاب بن نجدة قال حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن
زيد بن وهب قال اشهد لسمعت ابا ذر يقول كنت امشي مع رسول
الله صلى الله عليه وسلم نحو المدينة ه ثم ذكر نحو حديث سلم بن جنادة
عن ابي معاوية ه حدثني ابو الجماهر محمد بن عبد الرحمن قال حدثنا عبد
الوهاب بن نجدة قال حدثنا عيسى بن يونس عن الاعمش عن المعرور بن سويد
عن ابي ذر قال انتهيت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ظل الكعبة
وهو يقول هم الاخسرون ورب الكعبة فقلت وما لي انزل في شيء قلت
من هم فداك ابي وامي قال هم الاكثرون اموالا الا من قال
بالمال هكذا وهكذا يعني من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن
شماله يكفيه جميعا وقليل ما هم ثم قال ما من رجل يموت عليه ابل
او بقر او غنم لم يؤد زكاتها الا جاءت يوم القيامة اوفر ما
كانت واعظمه تعضه بافواهها وتطاه باخفافها كلما
نفذ اخرها عادت اولاها حتى يقضى بين الناس ه وحدثني مشرف
ابن ابان الحطاب قال حدثنا وكيع عن الاعمش عن المعرور بن
سويد عن ابي ذر قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو مستظل

في الكعبة وهو يقول هلكوا ورب الكعبة فما تقاررت حتى قمت
فقلت من هم فداك ابي وامي يا رسول الله قال هلك الاكثرون
اموالا الا من قال هكذا وهكذا وهكذا ه وحدثني محمد بن يحيى
القطعي قال حدثنا بشر يعني ابن عمر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة
عن سويد بن الحارث عن ابي ذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ما يسرني ان لي مثل احد ذهبا ادع يوم اموت دينارا او نصف دينار
الا لغريم ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن
عمرو بن مرة قال سمعت سويد بن الحارث يقول سمعت ابا ذر يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي احدا ذهبا اموت يوم اموت وعندي
منه دينار الا ان ارصده لغريم ه حدثنا ابن المثنى قال حدثني وهب بن جرير
قال حدثني شعبة عن عمرو بن مرة عن سويد بن الحارث عن ابي ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احب ان لي احدا ذهبا ادع يوم اموت
منه دينارا او نصف دينار الا ان ارصده لغريم ه وحدثني يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن الجريري عن ابي العلا بن الشخير عن
الاحنف قال قال لي ابو ذر ان خليلي ابا القسم صلى الله عليه وسلم دعاني فقال
يا ابا ذر فاجبته فقال ترى احدا فنظرت وانا اظنه يبعثني في حاجة
له فقلت اراه فقال ما يسرني ان لي مثله ذهبا انفقه كله الا ثلاثة دنانير
ثم هؤلاء يجمعون الدنيا لا يعقلون شيئا قلت ما لك ولاخوانك من
قريش لا تعتريهم وتصيب منهم فقال لا وربك لا اسالهم دنيا ولا
استفتيهم عن دين حتى الحق بالله ورسوله صلى الله عليه وسلم ه حدثني
احمد بن عبد الرحمن بن وهب المصري قال حدثني عمي قال اخبرني عمرو

ابن الحارث عن ابيه الحارث بن يعقوب عن ابي الاسود الغفاري عن النعمان
الغفاري عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال يا ابا ذر اعقل ما اقول لك
ان المكثرين هم الاقلون يوم القيامة الا من قال بالمال هكذا وهكذا ⁂
وحدثني سليمان بن عبد الحميد البهراني قال حدثنا حيوة بن يزيد قال حدثنا
بقية قال حدثنا صفوان قال حدثني ابو اليمان عامر بن عبد الله عن حبيب بن مسلمة
عن ابي ذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الاكثرين هم
الاسفلون يوم القيامة في الجنة والنار الا من قال بماله هكذا وهكذا ⁂
وحدثنا ابو هشام الرفاعي قال حدثنا ابن فضيل قال حدثنا سالم بن ابي
حفصة وابو منصور الجهني عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اي جبل هذا قال قلت احد قال والذي نفسي
بيده ما يسرني انه لي ذهبا قطعا انفقه في سبيل الله ادع منه
قيراطا قال قلت قنطارا قال قيراطا قال قلت قنطارا انا اقول اما
قال قلت قنطارا قال مرارا فقال انما اقول الذي هو اقل ولا اقول
الذي هو اكثر ⁂ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا روح بن اسلم قال حدثنا
زائدة عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ما احب ان لي احدا ذهبا يكون عندي بعد ثلاث منه شيء الا ارصده
لدين ان الاكثرين هم الاقلون يوم القيامة الا من قال هكذا
وهكذا عن يمينه وعن شماله ومن بين يديه ووراءه ⁂ وحدثنا ابو كريب
محمد بن العلا قال حدثنا يحيى بن ادم عن عمار بن رزيق عن ابي اسحاق عن
كميل بن زياد عن ابي هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في
نخل المدينة فقال يا ابا هريرة هلك المكثرون ان المكثرين هم
الاقلون يوم القيامة الا من قال بالمال هكذا وهكذا وهكذا

62

وهكذا وقليل ما هم ⁂ حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا منصور بن سلمة
قال حدثنا بكر بن مضر قال حدثني موسى بن جبير عن ابي امامة بن سهل عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الاكثرون هم الاقلون يوم القيامة
يقول ذلك ثلاثا الا من قال بالمال هكذا وهكذا واشار ابو امامة
عن يمينه وعن شماله ⁂ حدثني محمد بن اسحاق قال حدثنا محمد بن سابق عن
كامل عن ابي صالح قال سمعت ابا هريرة وهو يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الاكثرين هم الاذلون الا من قال هكذا من بين يديه
ومن خلفه وعن يمينه وعن شماله ⁂ حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا
ابن وهب قال اخبرني ابن ابي ذئب ⁂ حدثني محمد بن عبد الله بن الحكم
المصري قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثني ابن ابي ذئب عن ابي الوليد مولى
عمرو بن حداش عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما احب ان
لي احدا ذهبا تمر بي ثلاثة وعندي منه دينار الا شيئا اعده لغريم ⁂ حدثنا
احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثنا عمي عبد الله بن وهب قال اخبرني يونس
عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لو كان لي مثل احد ذهبا ما سرني ان ياتي علي ثلاث ليال وعندي
منه شيء الا شيء ارصده لدين ⁂ حدثنا احمد قال حدثنا عمي عبد الله
ابن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب ان سليمان بن
سنان المزني حدثه انه سمع ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما احب ان احدكم هذا ذهبا انفق منه كل يوم فيمر بي ثلاث
وعندي منه شيء الا شيئا ارصده لدين ⁂ وحدثني عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عبد الحكم قال حدثنا ابي قال حدثنا بكر بن مضر عن موسى بن جبير
عن ابي امامة بن سهل بن حنيف عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال الاكثرون الاقلون يوم القيامه الاكثرون الاقلون يوم القيامه
الاكثرون الاقلون يوم القيامه الا من قال هكذى وهكذى واشار
الى امامه وعن يمينه وعن يساره ﻫ وحدثني محمد بن حفص ابو عبد الله الوصابي
قال حدثنا ابن حمير قال حدثنا جعفر بن برقان عن يزيد بن الاصم عن ابى
هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم المكثرون في النار الا من قال
هكذى وهكذى واشار بكفه من بين يديه ومن خلفه وعن يمينه وعن
يساره ثم قال وقليل ما هم ثم قال يزيد ان لم اكن سمعته من ابى هريره
فضمناه ﻫ وحدثني ابن سنان القزاز قال حدثنا ابو عاصم عن ابن عجلان عن
ابيه عن ابى هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الاسفلون الاكثرون
الاسفلون يوم القيامه الا من قال هكذى وهكذى وهكذى كل
ذلك يحكي ابو عاصم بيده يمينه ويسره وقداما وخلفا ﻫ وحدثني
ابو الجماهر الحمصي قال حدثنا عبد الوهاب بن نجده قال حدثنا معتمر بن
عبد الرحمن عن محمد بن عجلان عن ابيه عن ابى هريره قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم الاكثرون الاسفلون يوم القيامه الا من قال هكذى
وهكذى يعني عن يمينه وعن شماله ومن وراء ظهره ومن بين يديه ﻫ حدثني
عبد الرحمن بن عبد الله بن الحكم المصري قال حدثنا ابى قال حدثنا بكر
ابن مضر عن موسى بن جبير عن ابى امامه بن سهل انه قال دخلت انا وعروه
ابن الزبير على عائشه رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت
لو رايتما رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم في مرض له قالت وكانت
له عندي سته دنانير قال موسى او سبعه قالت فامرني رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان افرقها فشغلني وجع نبي الله صلى الله عليه وسلم

حتى عافاه الله قالت ثم سالني عنها فقال ما فعلت اكنت فرقت السته
او قالت السبعه الدنانير قلت لا والله لقد كان شغلني وجعك قال
فدعا بها ثم صبها في كفه فقال ما ظن نبي الله لو لقي الله وعنده
هذه ﻫ حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل بن ابرهيم قال اخبرنا
الجريري عن ابى السليل قال وقف علينا رجل فقال حدثني ابي او عمي قال
شهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ويل للمائين من الابل ويل للارباب
الالفين من الابل ويل لارباب المائين من الابل الا من قال بالمال هكذى
وهكذى ونحا بيده يمينا وشمالا ثم وقليل ما هم ثم قال قد افلح
المزهد المجهد قد افلح المزهد المجهد قد افلح المزهد المجهد ﻫ حدثني
محمد بن معمر البحراني قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا هشام بن سعد عن
زيد عن عطاء بن يسار عن ابى سعيد الخدري انه قال يا رسول الله اي
الناس اشد بلاء فقال الانبيا قال ثم من قال الصالحون ان كان احدهم
ليبتلى بالفقر حتى ما يجد الا العباءه يحويها وان كان احدهم ليبتلى
بالقمل حتى يقتله وان كان احدهم ليفرح بالبلا كما يفرح احدكم بالرخاء
حدثني ابو معمر قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا سليمان عن حميد يعني
ابن هلال عن ابى برده قال دخلت على عائشه رضي الله عنها فاخرجت الينا
ازارا غليظا مما يصنع باليمن وكساء من التي يسمونها الملبده فاقسمت بالله
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض في هذين الثوبين ﻫ وحدثني يحيى بن
داود الواسطي قال حدثني ابرهيم بن مردانبه قال حدثنا رقبه عن عبد
الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن ام سلمه قالت جاء النبي صلى الله
عليه وسلم سبعه دنانير ليس لها ثامن او ثمانيه دنانير ليس لها تاسع

فوضعها تحت الفراش ثم جاء وقد تغير من لونه فقلت ما لك يا رسول الله قال
لا الا ان الدنانير التي جاءتنا غدوة امسينا ولم ننفقها ٭ حدثنا محمد بن
بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن هشام عن قتادة عن انس بن مالك عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال وحدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة
عن انس قال مشيت الى النبي صلى الله عليه وسلم بخبز شعير واهالة سنخة
ولقد رهن درعا له مع يهودي بعشرين صاعا من طعام اخذه لاهله ولقد
سمعته ذات مرات يقول ما امسى عند ال محمد صلى الله عليه وسلم صاع
من تمر ولا صاع حب وان عنده لتسع نسوة يومئذ ٭ حدثنا ابن
المثنى قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس نحوه ٭
حدثنا ابن المثنى قال حدثني ابو عامر قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس
نحوه الا انه قال عند يهودي بالمدينة فاخذ شعيرا لاهله وقال
ما اصبح ٭ حدثنا ابو معمر الهاشمي صالح بن حرب قال حدثنا اسماعيل بن
يحيى قال حدثنا عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن صهيب قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يدخل الجنة الا من قال بالمال هكذا
وهكذا يمنة ويسرة ٭ حدثنا الحسن بن شاذان الواسطي قال
حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة قال اخبرني عبد الله بن عبد الواحد
رجل من ثقيف عن ابي مجيب الشامي قال كان نعل سيف ابي هريرة
من فضة فقال له ابو ذر اما علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
من ترك صفرا او بيضا كوي بها ٭ حدثني عمر بن اسماعيل الهمداني
قال حدثنا يعلى بن الاشدق عن عبد الله بن جراد قال قلت يا ابا هريرة
كيف رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم في الذهب والفضة قال
سالت عن رجل لم يجتمع عنده درهمان قط مصروفتان ٭ حدثنا ابو

كريب قال حدثنا محمد بن ميمون الزعفراني عن حميد الطويل ان انسا حدثهم
انهم دخلوا على سلمان في مرضه الذي مات فيه فبكى فقالوا له ما يبكيك
يا ابا عبد الله فقال اما والله ما ابكي صبابة اليكم ولا ضنا بصحبتكم
ولكن ابكي لعهد عهده الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم لم ناخذ به قال لنا
ليكن بلاغ احدكم من الدنيا كزاد الراكب فلم نرض بذلك حتى جمعنا ما
ترون قال فقلبنا ابصارنا في البيت فلم نر شيئا الا اكافا وقوطا له ٭
وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامة وحسين بن علي الجعفي عن
زائدة عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن ام سلمة زوج النبي صلى الله
عليه وسلم قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساهم
الوجه فحسبت ذلك من وجع فقلت يا رسول الله ما لي اراك ساهم
الوجه قال من اجل الدنانير السبعة التي اتتنا لم ننفقهن امسين
تحت حصر الفراش ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو
قال حدثنا ابو سلمة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في وجعه الذي مات فيه يا عائشة ما فعلت الذهب قالت قلت هي
عندي قال ائتيني بها فجئت بها وهي ما بين السبعة او الخمسة فجعلها
في كفه وقال ما ظن محمد بالله لو لقي الله وهذه عنده انفقيها ٭
حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح قال حدثنا يزيد بن هارون عن
محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها قالت قال لي
النبي صلى الله عليه وسلم ما فعلت الذهبة قلت هي عندي يا رسول الله قال
ائتيني بها فجئته بها فوضعها في يده ثم وقع بها بيده وقال ما ظن محمد
لو لقي الله وهذه عنده انفقيها ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا خالد بن

صح ذاك

مخلد عن محمد بن جعفر عن العلا عن ابيه عن ابي هريره قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم لو كان عندي احد ذهبا لسرني ان لا تمضي ثلثه
وعندي منه دينار ولا درهم انفقه في سبيل الله الا ان امسك شيا
لدين ان كان علي ۞ وحدثني سعيد بن يحيى بن سعيد الاموي قال حدثنا ابي
قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمه عن ابي هريره قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اوليائي منكم المتقون فلا ياتين الناس
بالاعمال يوم القيامه وتاتون بالدنيا تحملونها على اعناقكم فتقولون
يا محمد فاقول هكذا واقول هكذا واعرض في عطفيه ۞ حدثني احمد بن
محمد الطوسي قال حدثنا معاويه بن عمرو قال حدثنا زايده عن منصور
عن سفيان قال حدثنا سمره بن سهم قال نزلت على ابي هاشم بن عتبه
وهو طعين فدخل عليه معاويه يعوده فبكى فقال له معاويه ما
يبكيك اوجع يشئزك ام على الدنيا فقد ذهب صفوها
فقال على كل لا ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم عهد الي عهدا
وددت اني اتبعته ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعلك ان تدرك
اموالا تقسم بين اقوام وانما يكفيك من جميع المال خادم
ومركب في سبيل الله فوجدت فجمعت ۞ حدثني عبد الله بن احمد
ابن شبويه المروزي قال حدثنا قتيبه قال حدثنا جعفر بن سليمان
عن ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يدخر شيا لغد ۞
وحدثني ابو زيد عمر بن شبه قال حدثنا مسعود بن واصل قال حدثنا
محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن عايشه رضي الله عنها قالت قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ما فعلت الذهب قلت ها هي ذه فجيته بها
فوضعها في كفه وكانت ما بين السبعه الى التسعه فقال ما

ظن محمد بربه لو لقيه وهذه عنده ۞ وحدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي
قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني ابن هانى قال اخبرني ابو عبد الرحمن الحبلي
عن عامر بن عبد الله عن سلمان الخير انه حين حضره الموت عرفوا منه بعض
الجزع فقالوا ما يجزعك يا ابا عبد الله وقد كان لك سابقه في الخير شهدت
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مغازي حسنه وفتوحا عظاما قال
يحزنني ان حبيبنا صلى الله عليه وسلم حين فارقنا عهد الينا فقال ليكف
المومن منكم كزاد الراكب فهذا الذي احزنني فجمع مال سلمان فكان
قيمته خمسه عشر دينارا ۞ حدثنا علي بن سهل الرملي قال حدثنا الحسن بن
بلال عن حماد عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب وحماد عن حميد عن مورق
ان سعد بن مالك وعبد الله بن مسعود دخلا على سلمان يعودانه فبكى
فقالا ما يبكيك يا ابا عبد الله فقال عهد عهده الينا رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يحفظه احد منا قال ليكن بلاغ احدكم من الدنيا كزاد
الراكب قال فلما مات نظروا في بيته فاذا اكاف ووطا
ومتاع نحو من عشرين درهما ۞ حدثني حسان بن محمد بن عبد الرحمن الطاي من
اهل حمص قال حدثنا سلامه بن جواس عن محمد بن القسم عن عبد الله بن
بسر المازني قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمه العباس يا عم قليل يكفيك
خير من كثير يطغيك ۞ حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا اسد قال
حدثنا محمد بن حازم عن موسى الصغير عن هلال بن يساف عن ام الدردا
عن ابي الدردا قال قلت له الا تبتغي لاضيافك كما يبتغي فلان
لاضيافه قال اني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان امامكم
عقبه كوودا لا يجوزها الا المثقلون فانا اريد ان اتخفف
لتلك العقبه ۞ حدثني الحسن بن ابي كبشه قال حدثنا عبد الملك

ابن عمرو قال حدثنا عباد بن راشد عن قتادة قال حدثني خليد العصري عن
ابي الدرداء قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما من يوم طلعت فيه
شمسه الا وبجنبتيه ملكان يناديان يسمعه خلق الله كلهم الا
الثقلين يا ايها الناس هلموا الى ربكم ان ما قل وكفى خير مما كثر
والهى حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن
قتادة عن خليد بن عبد الله العصري عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال ما طلعت شمس ذات يوم الا بعث الله بجنبتيها ملكين
يناديان انهما يسمعان اهل الارض غير الثقلين اللهم عجل لمنفق
خلفا وما غربت قط الا وبعث الله بجنبتيها ملكين يناديان
انهما يسمعان اهل الارض غير الثقلين اللهم عجل لممسك تلفا
اللهم عجل لممسك تلفا وحدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن
ابي مريم قال اخبرنا سليمان بن بلال قال اخبرني معاوية بن ابي مزرد عن
سعيد بن يسار عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما من يوم يصبح العباد فيه الا ملكان ينزلان فيقول احدهما اللهم
اعط منفقا خلفا ويقول الاخر اللهم اعط ممسكا تلفا حدثني
زكريا بن ابان المصري قال حدثنا سعيد قال حدثنا خارجة بن مصعب
عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما من صباح الا ملكان يناديان يقول احدهما
اللهم اعط منفقا خلفا ويقول الاخر اللهم اعط ممسكا تلفا حدثنا
صالح بن مسمار المروزي قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثنا ابي عن
قتادة عن خليد بن عبد الله العصري عن ابي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم

قال ما طلعت شمس قط الا بعث الله بجنبتيها ملكين يناديان انهما
ليسمعان اهل الارض الا الثقلين ايها الناس هلموا الى ربكم فان ما قل وكفى
خير مما كثر والهى ولا غربت شمس قط الا بعث الله بجنبتيها ملكين
يناديان انهما ليسمعان اهل الارض الا الثقلين اللهم عجل لمنفق خلفا وعجل
لممسك تلفا وحدثني عبد الرحمن بن البصري الطائي قال حدثنا عبد الرحمن
محمد المحاربي عن حماد بن سعد عن يزيد بن زياد او ابو زياد عن الحسن
البصري قال حدثني قيس بن عاصم قال قلت لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا
رسول الله ما المال الذي ليس فيه تبعة من ضيف ان ضافني او عدد
ان كثروا قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم المال الاربعون
والكثير الستون وويل لاصحاب المئين الا من اعطى في رسلها ونجدتها
وافقر ظهرها واطرق فحلها ومنح غزيرتها ونحر سمينتها فاطعم
القانع والمعتر حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا ابي قال حدثنا
شعبة عن عبد الاكرم رجل من اهل الكوفة عن ابيه عن سليمان بن صرد
قال اتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فمكثنا ليالي لا نقدر او لا يقدر
على طعام حدثنا ابن بشار قال حدثنا مومل قال حدثنا سفيان عن منصور
والاعمش وعمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد قال لما نزلت الذين
يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله قال النبي صلى الله
عليه وسلم تبا للفضة يقولها ثلاثا قال فشق ذلك على اصحاب رسول
الله صلى الله عليه وسلم قالوا فاي مال نتخذ قال عمر انا اعلم لكم ذلك
فقال يا رسول الله ان اصحابك قد شق عليهم وقالوا اي المال نتخذ
فقال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين احدكم على
دينه حدثنا ابن بشار قال حدثنا مومل قال حدثنا اسرائيل عن

منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ثوبان نحو هذا ❊ حدثنا محمد بن المثنى
قال حدثنا حرمي بن عماره قال حدثنا شعبه قال اخبرني ابو عماره
عن عكرمه عن عايشه رضي الله عنها انها قالت لما فتحت خيبر
قلنا الان نشبع من التمر ❊ قال حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
عفان بن مسلم قال حدثنا حماد بن سلمه عن سعيد الجريري عن ابي
نضره عن عبد الله بن موله عن بريده الاسلمي عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال يكفي احدكم من الدنيا خادم ومركب ❊ حدثنا
تميم بن المنتصر الواسطي قال حدثنا اسحق عن شريك عن ابي اسحاق
عن عبد الرحمن بن الاسود عن ابيه عن عايشه رضي الله عنها انها
قالت ما شبع آل محمد يومين من غدا وعشا حتى مضى لسبيله ❊
حدثني محمد بن الحارث قال حدثنا يحيى بن ابي بكير قال حدثنا
زهير عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول
على المنبر احمدوا ربكم فربما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتلوى ما يشبع من الدقل وانتم لا ترضون دون الوان التمر والزبد ❊
حدثني يحيى بن طلحه اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض عن منصور
عن ابراهيم عن الاسود عن عايشه رضي الله عنها قالت ما شبع آل
محمد من خبز بر منذ قدموا المدينه ❊ حدثني يحيى بن طلحه قال
حدثنا يحيى بن يمان عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه رضي
الله عنها قالت ما استضا آل محمد صلى الله عليه وسلم بنار شهرا
حدثنا عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا المحاربي عن يزيد بن
كيسان عن ابي حازم عن ابي هريره قال ما اشبع النبي صلى الله عليه
وسلم اهله ثلاثا تباعا من خبز البر حتى فارق الدنيا ❊ حدثني

67

الحسين بن علي الصدائي قال حدثنا الوليد بن القسم عن يزيد بن كيسان عن
ابي حازم عن ابي هريره بمثله ❊ حدثني عبد الله بن ابي زياد قال
حدثنا سيار قال حدثنا سهل بن اسلم العدوي قال حدثنا يزيد بن ابي منصور
عن انس بن مالك عن ابي طلحه قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا حجرا حجرا فرفع رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن بطنه حجرين ❊ حدثني محمد بن عماره الاسدي قال حدثنا عبيد الله
ابن موسى قال اخبرنا شيبان عن الاعمش عن عمرو بن مره عن ابي
نصر قال سمعت عايشه رضي الله عنها تقول اني لجالسه مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذ اهدى له ابو بكر رجل شاه فاني لاقطعها مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم في ظلمه البيت فقال لها قايل يا ام المومنين
اما كان لكم سراج فقالت لو كان لنا ما نسرج به اكلناه ❊ وحدثني
محمد بن عماره قال حدثنا سهل بن عامر قال حدثنا اسرايل عن مجالد بن
سعيد عن الشعبي عن مسروق قال بكت عايشه رضي الله عنها وبيني
وبينها حجاب فقلت يا ام المومنين ما يبكيك قالت يا بني ما ملات
بطني من الطعام فشيت ان ابكي الا بكيت اذكر رسول الله صلى
الله عليه وسلم وما كان فيه من الجهد ما جمع رسول الله صلى الله عليه
وسلم طعام بر في يوم مرتين حتى لحق بربه ❊ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا الاشجعي عن سفيان عن منصور بن صفيه عن امه عن عايشه
رضي الله عنها قالت قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبعنا من الاسودين
من التمر والماء ❊ حدثني عيسى بن عثمان بن عيسى قال حدثنا عمي يحيى بن عيسى عن
الاعمش عن شقيق عن خباب قال هاجرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
نبتغي وجه الله عز وجل فوقع اجرنا على الله فمنا من مات لم ياكل من اجره

شيا منهم مصعب بن عمير قتل يوم احد فلم يترك الا نمرة فكنا
اذا غطينا راسه خرجت رجلاه واذا غطينا رجليه خرج راسه فامرنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نغطي راسه ونجعل على رجليه من الاذخر
ومنا من اينعت له ثمرته فهو يهدبها ٭ حدثني يحيى بن ابرهيم المسعودي
قال حدثنا ابي عن ابيه عن جده عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن
سالم بن ابي الجعد عن ثوبان مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
بينا نحن مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسير اذ نزل في الذهب
والفضة ما نزل فقال المهاجرون فاي المال نتخذ فقال عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه انا اسال لكم رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فرمى عمر على بعير له فوضع نحو رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقعدت على قعود لي فتبعته لاسمع ما يقول فلحقته فقال يا رسول
الله انه لما انزل في الذهب والفضة ما انزل قال المهاجرون فاي
المال نتخذ قال لسانا ذاكرا وقلبا شاكرا وزوجة تعين
احدكم على دينه ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد
قال حدثنا محمد بن جعفر بن ابي كثير قال حدثني ابو حازم قال سالت سهل
بن سعد اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي قال لا والله ما
راى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي حتى لقي الله قال قلت هل
كان لكم مناخل قال لا والله ما رايت منخلا حتى توفي رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فقلت فكيف تصنعون بالشعير فقد
كنتم تاكلونه فقال كنا ننفخه فيطير ما طار
ونثري ما بقي منه ما نعجنه ٭ حدثنا ابو كريب

قال حدثنا ابن فضيل عن المقري عن جده عن ابي هريرة ان رجلا من الانصار
ابصر في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم الجهد فقال ما لك يا رسول
الله قال الجوع قال فطلب في بيته فلم يجد شيا فمر على يهودي وهو
يسقي حيطانه فقال استقي لك قال نعم فاستقى له كل دلو بتمرة
ليس فيها حدرة ولا يابسة ولا بارزة قال فجمع حتى اكمل صاعين قال
فاتى بها رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فارسل الى ازواجه بصاع
واكل صاعا قال للانصاري تحبني قال نعم قال اتخذ للفقر تجفافا
ثم قال اللهم من احبني فامنعه المال والولد ومن ابغضني فارزقه
المال والولد ثم قال للفقر الى من يحبني اسرع من الماء من اعلى الجبل
الى الحضيض ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا يحيى بن ابي بكير قال
حدثنا شيبان بن عبد الرحمن عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي
هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في ساعة لا يخرج فيها
ولا يلقاه فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ما اخرجك يا ابا بكر قال
خرجت القى رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر في وجهه والتسليم
عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما اخرجك يا عمر قال الجوع قال
وانا وجدت بعض الذي تجد ٭ حدثنا ابن وكيع قال حدثنا عبد الاعلى
عن برد عن عبد الغفار بن ميسرة بن محمد عن عايشة رضي الله عنها قالت
والذي نفسي بيده ما شبع ال محمد من خبز بر مادوم شبعتين
في يوم حتى قبض صلى الله عليه ٭ حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال
حدثني ابي قال قال ابن اسحاق حدثني من سمع حميدا يحدث عن
انس بن مالك قال ظل رسول الله صلى الله عليه وسلم يعمل في

الخندق حتى زالت الشمس اتى بطعام مادوم يود كـ قد سبخ او قربه رجل منكم املوكه سبب به فقال الحمد لله المنعم بنعمه الحوه ثم دعا المهاجرين والانصار ثم سمى واكل واكلوا معه ه حدثني عبد الله بن سعد الزهري قال حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا ام الاسود قال حدثتني منيه عن جدها ابي قبوزه قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا ما اخرجك يا رسول الله قال اخرجني الذي اخرجكم يعني الجوع قال ابو بردة كانوا يشدون الحجر على بطونهم من الجوع ويقرون القران حتى يشبعوا ه حدثني محمد بن سهل بن عسكر البخاري قال حدثنا ابو مسهر قال حدثني صدقه بن خالد قال حدثنا ابن جابر ابي مريم عن ابي عبد الله بن عمرو بن عيلان الثقفي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اللهم من امن بي وصدقني وعلم ان ما جئت به الحق من عندك فاقلل ماله وولده وحبب اليه لقاك وعجل له القضا ومن لم يومن بي ولم يصدقني ولم يعلم ان ما جئت به الحق من عندك فاكثر ماله وولده واطل عمره ه حدثني احمد بن منصور قال حدثنا ابرهيم بن الحكم بن ابان قال حدثني ابي عن عكرمه قال قالت عايشه رضي الله عنها ما شبعنا من الاسودين وهما الماء والتمر حتى اجلى الله النضير واهلك قريظة ه حدثني محمد بن ابرهيم الانماطي قال حدثنا عبد الرحمن بن ابرهيم قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثني موسى بن يعقوب يعني الزمعي عن ابي حازم ان القسم بن محمد اخبره ان عايشه اخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يشبع شبعتين في يوم حتى مات ه حدثني عبيد الله بن محمد الرازي قال حدثنا حجاج بن نصير قال حدثنا شداد بن سعيد ابو طلحه الراسبي عن ابي الوادع عن

عبد الله بن مغفل قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني لاحبك فقال انظر ان كنت صادقا فاعد للفقر تجفافا فالفقر اسرع الى من يحبني من السيل الى منتهاه ه وحدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا بهز بن اسد قال حدثنا حماد بن سلمه قال حدثنا سعيد الجريري عن ابي نضرة عن عبد الله بن مولة عن بريده الاسلمي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يكفي احدكم من الدنيا مركب وخادم ه حدثنا يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابو صخر عن يزيد بن عبد الله بن قسيط عن عروه بن الزبير عن عايشه رضي الله عنها قالت لقد مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وما شبع من خبز وزيت في يوم واحد مرتين ه حدثنا عبد الله بن محمد الفريابي قال حدثنا عبد الله بن ميمون قال حدثنا محمد بن ابي حميد عن محمد بن المنكدر قال قال لي عروه قالت لي عايشه ام المومنين ان كنا لنمكث اربعين صباحا لا نوقد في بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم مصباحا ولا غيره قلت يا ام المومنين باي شي كنتم تعيشون قالت بالاسودين التمر والماء اذا وجدنا ه حدثني عبيد بن اسماعيل الهباري قال حدثنا المحاربي عن عبيد الله بن الوليد عن عبيد بن عمير عن عايشه رضي الله عنها قالت ما اتت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث متتابعات يشبع فيهن من خبز البر ولا تخلت له طعاما ما تنخل قط حتى مضى لسبيله ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن يمان عن عابد بن بشر الحلي قال سمعت عمرو بن مره قال راى النبي صلى الله عليه وسلم رجل مصفر الوجه فقال ما لي اراك مصفر الوجه يا رسول الله

قال نقوم الليل ونصوم النهار ولا نجد ما نملا بطوننا — حدثنا عبد
الاعلى بن واصل الاسدي قال حدثنا عمر بن طلحة القناد عن مسهر بن عبد
الملك بن سلع الهمداني عن عتبة ابي معاذ البصري عن عكرمة عن عمران بن
حصين قال كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم قاعدا اذ اقبلت
فاطمة رحمها الله فوقفت بين يديه فنظرت اليها وقد ذهب الدم
من وجهها وغلبت الصفرة من شدة الجوع قال فنظر اليها رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال ادني يا فاطمة فدنت حتى قامت بين
يديه فرفع يده فوضعها على صدرها في موضع القلادة وفرج بين
اصابعه ثم قال اللهم مشبع الجاعة ورافع الوضعة لا تجع فاطمة
بنت محمد صلى الله عليه وسلم قال عمران فنظرت اليها قد غلب الدم
على وجهها وذهبت الصفرة كما كانت الصفرة قد غلبت على
الدم قال عمران فلقيتها بعد فسالتها فقالت ما جعت بعد يا عمران —
حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابو
هاني حدثني عمرو بن مالك الجنبي انه سمع فضالة بن عبيد يقول كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى بالناس تخر رجال من قامتهم
في الصلاة مما بهم من الخصاصة وهم اصحاب الصفة حتى يقول الاعراب
ان هؤلاء لمجانين فاذا قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة انصرف اليهم
فقال لو تعلمون ما لكم عند الله لاحببتم لو انكم تزدادون فاقة
وحاجة قال فضالة وانا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ —
حدثني موسى بن سهل الرملي قال حدثنا اسحاق بن محمد قال حدثنا اسمعيل
ابن جعفر عن عمارة بن غزية عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن

الصلاة

70

لبيد عن قتادة بن النعمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا احب
الله عبدا احماه الدنيا كما يظل احدكم يحمي سقيمه الماء — حدثني
محمد بن عوف الطائي قال حدثنا محمد الصلاني قال حدثنا ابن عياش عن عمارة
ابن غزية الانصاري عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن رافع بن خديج
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله اذا احب عبدا احماه الدنيا كما
يحمي احدكم سقيمه الماء — حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب
قال اخبرني سعيد بن ابي ايوب عن ابي هاني عن ابي علي الجنبي عن فضالة بن
عبيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم من آمن بك وشهد اني
رسولك فحبب اليه لقاءك وسهل عليه قضاءك واقلل له من الدنيا
ومن لم يؤمن بك ويشهد اني رسولك فلا تحبب اليه لقاءك ولا تسهل
عليه قضاءك واكثر له من الدنيا — حدثني ابو علقمة الفروي عبد الله
ابن محمد بن عيسى قال حدثني عبد الله بن نافع قال حدثني المنكدر بن محمد عن
ابيه عن عروة بن الزبير انه قال قالت عائشة رضي الله عنها زوج
النبي صلى الله عليه وسلم يا بني ان كنا لنمكث اربعين ليلة ما يوقد في
بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بنار فقلت يا امه فبم كنتم تعيشون
فقالت بالاسودين قلت وما الاسودان فقالت التمر والماء — حدثنا
عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا ابو عاصم قال حدثتنا زينب ابنة ابي
طلق ام الحصين الذيبية قالت حدثنا حيان بن جز قال
سمعت ابا هريرة يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقيم ظهره
بالحجر من الغرث فذكر له رجل من اصحابه مزرع شعير افلا
رسول الله صلى الله عليه وسلم اني منطلق فهل انتم منطلقون فخرجوا

يتماشون فطحن لهم برا من شعير فصنعه لهم فاكلوا فلما فرغوا اخذ
برجل عنز كانت عنده فحلب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
احلب حتى سقاهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي محمد عبده
ورسوله لو حلبت ما امرتك لحلبتها ما امسكتها ثم قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم والذي محمد عبده ورسوله لتسألن عن نعيم يومكم
هذا ه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرني ابن وهب قال اخبرني
مسلمة بن علي عن عبد الرحمن بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي
سعيد الخدري فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قل ماله وكثر
عياله وحسنت صلاته ولم يغتب المسلمين جاء يوم القيامة وهو معي كهاتين
قال يونس قال ابن وهب يعني باصبعيه ه ونحو الذي روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الامر بترك ادخار الذهب والفضة والسعة
في العيش مضى عليه الصالحون من السلف والمتقون اثارهم من
الخلف ه ه

ذكر بعض من حضرنا ذكره ممن فعل منهم ذلك

حدثنا محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا المعتمر عن ابيه قال حدثنا سيار عن ابي
الدرداء انه قال حلف ابو الدرداء على سلمان الا يسره ان عنده
تلك الغداة فبت عنده ليلة فينفقها في سبيل الله عز وجل ما له درهم
ثم بتت عنده ليلة فينفقها غير بلس درهمان ثم بيتت عنده
ليلة فينفقها الا ثلثة دراهم قال نعم الله اعلم اذكر درهما او ثلثة
دراهم ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي
عن قتادة عن عبد الله بن شقيق قال قدمت المدينة فرايت رجلا

قائما على نفر ابن سود يقول بشر الكانزين بكي في
الجباه والحبس فقلت من هذا قالوا هذا ابو ذر رضي الله عنه ه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال اخبرني خالد
قال سمعت الحكم بن الاعرج عن ابي الاد رقل فرحت ساعوا بهما
بقيتر شهماه حدثني سلم بن جنادة قال حدثنا ابن ادريس عن اشعث
وهشام عن ابن سيرين عن ... قال ابو ذر خرجت الى الشام فقرات
هذه الاية والذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل
الله فبشرهم بعذاب اليم فقال معاوية انما هي في اهل الكتاب قال
فقلت انها لفينا وفيهم فكتب الى عثمان رضي الله عنه ان ابا
ذر ... قال ابو السايب سقط علي فكتب الى عثمان ان اقدم فلما
خرج ينقل متاعه فاخرج اهله مزودا بيده ويمد فقال
الناس هذا ابو ذر الذي كان يزهد في الدنيا فقال اهله والله ما
هو بذهب ولا فضة انما هي فلوس كان اذا خرج عطاوه اشترى ها
لاهله فلما قدمت على عثمان قال لي يروح عليك اللقاح فقلت الدنيا
لا حاجة لي فيها قال فاعتزل اما ها هنا ه حدثنا خلاد بن اسلم
قال اخبرنا النضر بن شميل قال اخبرنا ابو عامر قال اخبرنا احمد بن
هلال عن الاحنف قال اتيت المدينة على عهد ابن عفان فدخلت
المسجد قال فجاء رجل ادم طويل محلوق يشبه بعضه بعضا فقال
الا بشر اهل الكنوز بكي في جنوبهم يخرج من ظهورهم الا بشر
اهل الكنوز بكي في جباههم يخرج من اقفائهم بربو على
قريش وقريش في المسجد حلقا حلقا قال فاتبعته فاتى قوما

في ناحية فجلس معهم قال فذهبت فجلست في ادنى القوم قال قلت من هذا
قالوا كان عربيا قال قلت اجل قالوا هذا ابو ذر قال قلت في نفسي ما
كان ليجتري على هذا الا رجل له نحوه * وحدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن بيان عن حكيم بن جابر ان رجلا نال من
رجل فاتى ابا الدردا فشكاه فقال ان الله سيديلك منه فلما كان
بعد ذلك دعاه معاوية فحباه واعطاه فاتى ابا الدردا فذكر ذلك
له فقال اليس قد ادالك منه * وحدثنا ابن بشار قال حدثنا مومل
قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن هبيرة قال لما مات علي قال الحسن
ابن علي لقد فارقكم بالامس رجل ما ترك صفرا ولا بيضا الا تسع ماية
درهم او ثماني ماية درهم حبسها من عطائه يشتري بها فرسا او خادما *
حدثنا ابو بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن
غيلان بن بشر عن يعلى بن الوليد قال قلت لابي الدردا ما تحب لمن
تحب قال الموت قلت ارايت ان لم تمت قال ان يقل ماله وولده *
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر عن الاعمش عن ابي هدا وغسان
ابي جنية جالس قال غسان ابن غيلان بن بشر عن ابي الدردا انه
قيل يا ابا الدردا ما تحب لمن تحب قال الموت قيل فان لم يمت قال
ان يقل ماله وولده * حدثنا ابو كريب قال حدثنا مصعب بن سلام
عن ابي حيان عن مجمع عن ابي رجا قال جا علي بسيفه فقال من
يبتاع مني هذا السيف فلو كان عندي ثمن ازار لم ابعه * وحدثنا
الحسن بن علي الصدائي قال حدثنا ابي عن الفضل بن مرزوق عن
زبيد اليامي عن ابي اسحاق عن هبيرة بن يريم قال لما قتل علي بن ابي

طالب رضوان الله عليه قام الحسن من الغد فحمد الله واثنى عليه ثم
قال انه قد فارقكم امس رجل والله ما ترك دينارا ولا درهما
ليس سبع ماية درهم فضلت من عطائه اراد ان يبتاع بها خادما
لاهله * حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا المحاربي عن الحسن بن
عبيد الله عن ابرهيم قال كان بين عمار وبين رجل من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم تلاح فقال عمار اللهم ان كان كاذبا فاكثر
ماله وولده واوطى عقبيه * وحدثنا محمد بن عبد الله المخرمي قال
حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث قال حدثنا سليمان بن المغيرة عن
حميد بن هلال قال حدثنا زهير بن حيان العدوي عن ابن عباس
قال دخلت على عمر رضوان الله عليه وبين يديه نطع عليه الذهب
منثور نثر الحثا قال هلم فاقسم هذا بين قومك والله اعلم حين
حبس هذا عن نبيه صلى الله عليه وابي بكر رضوان الله عليه واعطانيه
ارادة خيرا اراد بي او شر قال فجعلت اقسم واويل فسمعت صوت
عمر كرم الله وجهه يبكي وهو يقول في بكائه اما والذي نفسي
بيده ما حبسته عن نبيك وعن ابي بكر ارادة الشر لهما
واعطيتنيه ارادة الخير لي * حدثنا العباس بن عبد العظيم
العنبري قال حدثنا حبان قال حدثنا وهيب عن يونس عن الحسن عن عثمان
رضي الله عنه قال لولا ان اصل الرحم ما ابتغيت درهما الى درهم *
حدثنا سوار بن عبد الله العنبري قال حدثنا يحيى بن سعيد عن
سفيان عن الاعمش عن ابرهيم التيمي عن الحارث بن سويد قال اوشار حل

٤ فضلت

بعث الى عمر رضوان الله عليه فقال اللهم ان كان كذب علي فابسط
له في الدنيا واجعله موطا العقبين ه وحدثنا سهل بن موسى الرازي
قال حدثنا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن بلال بن سعد قال قال ابو الدردا
اللهم اني اعوذ بك من تفرقة القلب قالوا وما تفرقة القلب قال ان يجعل
لي في كل واد مال ه قال وقال الضحاك بن عبد الرحمن بن ابي حوشب
النصري سمعت بلال بن سعد يحدث عن ابي الدردا قال لو كانت
الدنيا تزن عند الله جناح بعوضة ما سقى فرعون منها شربة من
ما ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا المسعودي
عن علي بن بذيمة عن قيس بن حبتر عن ابن مسعود قال حبذا المكروهان
الموت والفقر وايم الله ما هو الا الغنى والفقر وما ابالي بايهما ابتليت
ان حق الله في كل واحد منهما واجب ان كان الغنى فقد العطف
وان كان الفقر ان فيه الصبر ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى قال
حدثنا مطر بن خليفة عن موسى بن طريف عن عباية بن ربعي قال سمعت
عليا رضوان الله عليه يقول انا يعسوب المومنين والمال يعسوب
الفجار ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام عن عنبسة عن ابي
اسحاق ان مسروقا حين مات لم يوجد له شي يكفن فيه حتى بيعت
قبيعة سيفه وكانت من فضة فكفن بثمنها ه حدثنا ابن حميد
قال حدثنا حكام عن اسمعيل عن عامر ان عمر بن الخطاب رضوان
الله عليه خطب الناس فقال ايها الناس كونوا اوعية للكتاب
وعدوا انفسكم في الموتى وسلوا الله رزق يوم بيوم ولا
عليكم الا يكثر لكم ه حدثني يعقوب قال حدثنا هشيم قال

اخبرني العوام بن حوشب قال حدثت ان ابن مسعود كان يقول ان
لكل امة فتنة وان فتنة هذه الامة الدراهم ه وقال لي يعقوب بن ابرهيم
سمعت معروفا الكرخي العابد ابا محفوظ يقول قال الله تبارك وتعالى
ان احب عبادي الي المساكين الذين سمعوا قولي واطاعوا امري
ومن كرامتهم علي ان لا اعطيهم مالا فيشتغلوا عن طاعتي ه
حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن
قال لما اتي عمر رضوان الله عليه بسواري كسرى امر سراقة بن
جعشم فجعلهما في يديه قال يدان مسودان محترقتان
ثم قال الله اكبر سواري كسرى بن هرمز في يدي سراقة بن جعشم
اعرابي من بني مدلج اللهم اني اعوذ بك ان يكون انما اعطيتني
هذا لتمكر بي قال وجعل يبكي ه حدثني يعقوب قال حدثنا اسمعيل
عن سعيد عن قتادة قال قال ابو هريرة لان ادع على الف درهم دينا
يعلم الله اني حريص على ادائها احب الي من ان ادعها بعدي ه حدثني احمد
بن سعيد بن يعقوب الكندي قال حدثنا بقية قال حدثني ضبارة بن ابي
السليك عن دويد بن نافع قال قال عيسى بن مريم صلوات الله عليه
فيما تقول تجمعون الدنيا صغيرة وتتركون الاخرة الكبيرة وعلى
كلكم يمر الموت ه حدثني علي بن سهل الرملي قال حدثنا ضمرة بن
ربيعة عن يحيى بن العلا قال كان طاوس يقول اللهم اجرني من كثرة
المال والولد ه حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عبد الله
ابن عياش عن يزيد بن قوذر عن كعب قال المومن الزاهد والمملوك
الصالح امنان من الحساب وطوبى لهم كيف يحفظهم الله في دينهم

وقال كعب ان الله اذا احب عبده المؤمن زوى عنه الدنيا
ليرفعه درجات في الجنه واذا ابغض عبده الكافر اطلها فوسط
له في الدنيا حتى يسفله درجات في النار ثم قال كعب ان الله تعالى
يقول لعباده الصابرين الراضين بالفقر ابشروا ولا تحزنوا
فان الدنيا لو وزنت عند الله جناح بعوضه ما الكم عندي ما
اعطيتهم منها شيا وقال كعب اذا اشتكى الى الله عباده
الفقرا والحاجه قيل لهم ابشروا ولا تحزنوا فانكم ساده
الاغنيا السابقون الى الجنه يوم القيامه وقال كعب كانت
الانبيا بالفقر والبلا اشد فرحا منكم بالرخا وكان البلا
عليهم مضعفا حتى ان كان احدهم ليقتله القمل فاذا راى
رخا ظن انه قد اصاب ذنبا ه وقال كعب من تضعضع
لصاحب الدنيا والمال تضعضع دينه والتمس الفضل عند غير
المفضل ولم يصب من الدنيا الا ما كتب الله له وان الله ليبغض
كل جماع للمال مناع للخير مستكبر ويبغض كل حبر سمين
وقال كعب قال موسى يا بني اسرايل تلبسون ثياب الرهبان
وقلوبكم قلوب الجبارين والذياب الضواري فان احببتم ان
تبلغوا ملكوت السما فاميتوا قلوبكم لله ه حدثنا عمرو بن
عبد الحميد الاملي قال حدثنا مروان بن معاويه عن الاعمش عن عماره
ابن عمير قال كان عبد الله بن مسعود يعطي الناس العطا ويقول
ان غدا انتم كذا وان تعودوا فتنوا اكبرى قال محمد

يعلم قال الا وان فتنتكم هذه يعني الدراهم ه حدثنا عمرو قال
حدثنا مروان بن معاويه عن معبره بن مسلم الخراساني عن سويد
ابن عبد الرحمن قال قال عبد الله بن مسعود من كسب مالا حراما
لم تطيبه الزكاه ومن كسب مالا من طيب خبث ماله منع
الزكاه ومن كنز ماله كنز حسابه الا من قال بالمال هكذا
وهكذا ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن عوف عن
ابي السليل قال كان ابو هريره يقول ها صدقتم انفسكم تؤملون ما
لا تبلغون وتجمعون ما لا تاكلون وتبنون ما لا تسكنون
للخراب تبنون وللموت تلدون ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن مجاهد عن عبيد بن عمير قال الدنيا هينه
على الله يعطيها من يحب ومن لا يحب ولا يعطي الايمان الا من يحب
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن عبيد بن
عمير قال كان عيسى بن مريم عليه السلم لا يرفع غدا لعشا ولا
عشا لغدا وكان يقول ان مع كل يوم رزقه وكان يلبس
الشعر وياكل من الشجر وينام حيث امسى ه حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن الاعمش عن خيثمه قال قال سليمان بن داود
صلوات الله عليه قد جربنا العيش كله لينه وشديده فوجدناه
يكفي منه ادناه ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور
عن حسان بن القاسم بن حسان عن ابيه عن ابن مسعود قال ان
مثل هذه الامه مثل الدعيه رهط بر تقي موسع عليه

في الدنيا موسع عليه في الآخرة ومؤمن تقي محظور عليه في الدنيا موسع
عليه في الآخرة وفاجر شقي موسع عليه في الدنيا محظور عليه في
الآخرة وفاجر شقي محظور عليه في الدنيا محظور عليه في الآخرة ٥
حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن ابن مسعود
قال إن الشيطان يريد الإنسان على دينه فيمتنع منه فيجثم له عند
المال فيأخذ بعنقه ٥

القول عما في هذه الأخبار من الغريب ٥

فمن ذلك قول معاوية لخاله أبي هاشم بن عتبة يا خال
أوجع يشئزك أم حرص على الدنيا يعني بقوله يشئزك يقلقك
ويزعجك ويحركك يقال منه أشأز فلانا هذا الأمر إذا أقلقه
وأزعجه وحرك منه يشئزه إشئازا ومنه قول ذي الرمة في صفة
ثور أوى ليلة إلى مكان نزي ندي فأزعجه نداه وأسهره
وأقلقه ٥

فبات يشئزه ثأد ويسهره تذؤب الريح والوسواس والهضب

وأما قول أم سلمة دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ساهم
الوجه فإنها تعني بقولها ساهم الوجه متغير الوجه بالضمورة
وأصل السهامة الضمور ومنه قول الأخطل

بالخيل ساهمة الوجوه كأنما خالطن من عمل الوجيف سلالا

ومنه أيضا قول ذي الرمة في صفة راكب ناقة ضامرة

كأنه بين شرخي رحل ساهمة حرف إذا ما استرق الليل مأموم

يعني بقوله ساهمة ضامرة يقال منه قد سهم وجه فلان فهو

يسهم سهامة وسهوما فهو مسهوم ومنه قول ذي الرمة

ترمي به القفر بعد القفر ناجية هوجاء راكبها وسنان مسهوم

وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم إن أمامكم عقبة كؤودا فإن
العقبة هي الجبل وإن الكؤود الشاقة على من صعدها وسار فيها
ومنه قول عمر بن الخطاب رضوان الله عليه ما تكاءدني شيء ما
تكاءدتني خطبة النكاح يعني بقوله تكاءدني ما شق علي ٥
وأما قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للأنصاري الذي رأى به
جهدا فقال له ما لك فقال الخمص قال الخمص أصله اضطمار
البطن وقد يكون ذلك من الجوع وغيره فأما في هذا الموضع فإن
معناه الجوع يقال للرجل إذا وصف باضطمار البطن رجل
خمصان وللمرأة خمصانة بضم الخاء فيهما عن أبي عمرو والكسائي
أنه كان يحكي عن العرب سماعا منها الفتح في خائهما ومن
الخمصانة قول ذي الرمة في صفة امرأة ٥

عجزاء ممكورة خمصانة قلق عنها الوشاح وتم الجسم والقصب

يعني بقوله خمصانة ضامرة البطن ٥ وأما قول الأنصاري فإني لقي
كل لون تمر ليس فيها خدرة فإنه يعني بالخدرة الفاسدة المتغيرة
الطعم وأما قوله ولكنا تارزة فإنه يعني بالتارزة الحشفة وأما
قول كعب إن الله إذا أحب عبدا زوى عنه الدنيا فإنه يعني بقوله
زوى عنه الدنيا قبضها عنه ومنعها إياه ومنه الخبر الآخر
عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال زويت لي الأرض فرأيت مشارقها
ومغاربها يعني بقوله زويت لي الأرض جمعت فضم بعضها إلى

بعض ومنه قول اعشى بني قيس بن ثعلبه ‌

يزيد يغض الطرف دوني كانما زوى بين عينيه على المحاجم
فلا ينبسط من بين عينيك ما انزوى ولا تلقني الا وانفك راغم

يعني بقوله زوى بين عينيه على المحاجم قبض وجمع يقال منه
زوى فلان عن فلان معروفه فهو يزويه عنه زيًّا وزويًا وزويًّا
واما قول النبي صلى الله عليه وسلم الا من اعطى في رسلها ونجدتها
فانه يعني بقوله اعطى في رسلها اعطى من البانها في الحين الذي
يكون لها لبن واما قوله ونجدتها فان اصل النجده الشجاعه
والشده يقال منه رجل نجد بين النجده من معشر انجاد اذا كان
شجاعا ومنه قول لبيد بن ربيعه العامري

وان تعدوا في الحرب لبنا مجربا وذا نجدة عند الرزيه باذلا

يعني بقوله ذا نجده ذا باس وشجاعه وانما اراد صلى الله عليه وسلم بقوله
ونجدتها في حال سمنها ووقت شده نحرها على مالكها واما
النجد بفتح النون والجيم فانه معنى غير هذا وهو العرق يقال منه نجد
الرجل ينجد نجدا اذا عرق ومنه قول نابغه بني ذبيان

يظل من خوفه الملاح معتصما بالخيزرانه بعد الاين والنجد

واما الانجاد فانها معنى غير هذين وهو متوجه لمعنيين احدهما
انجاد القوم بعضهم بعضا وذلك اعانه بعضهم بعضا على الامر
ينزل بهم يقال منه انجدت القوم على عدوهم فانا انجدهم انجادا
والثاني ارتفاع الامر من غور الى نجد يقال منه قد انجد القوم اذا
اتوا نجدا فهم منجدون انجادا واما التنجيد فهو مصدر

من قول القايل نجد فلان بيته اذا زينه بالفرش وغيره ومنه قول ذي
الرمه

حتى كان رياض القف البسها من وشي عبقر تجليل وتنجيد

واما قوله صلى الله عليه وسلم وافقر ظهرها فان افقار الظهر عاريته
للركوب والحمل عليه يقال منه افقر فلان فلانا ظهر بعيره فهو
يفقره اياه افقارا والافقار في الظهر شبيه بالاسكان في الدار
واما قوله ومنح غزيرتها اعطى ذوات اللبن منها لتشرب البانها
يقال من ذلك منح فلان فلانا ناقته اذا اعطاه اياها ليشرب
لبنها ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم والمنحه مردوده والعاريه
موداه ومنه قول الاعشى

ولقد امنح من عاديته كلما تقطع من داء الصفح

يقال منه منحه ناقته فهو يمنحها اياه منحا والمنيحه هي الناقه
الممنوحه صرفت من مفعوله الى فعيله واما الغزيره فانها الكثيره
اللبن من الماشيه تجمع غزارا كما قال امرو القيس بن حجر

لنا غنم نسوقها غزار كان قرون جلتها عصي

يعني بالغزار الكثيره الالبان واما قوله صلى الله عليه وسلم واطعم
القانع والمعتر فان القانع الذي يقنع باليسير من العيش ولا يسل الناس
ولا يطلب منهم ما عندهم تجملا وتعففا مع شده حاجته واما
المعتر فانه الذي يعتر بالذي يلتمس ما عنده ويطلب فضله ومنه قول
الله تعالى ذكره فاذا وجبت جنوبها فكلوا منها واطعموا القانع
والمعتر قال ابو جعفر واظن ان اصل ذلك من عرار ذكور
النعام وذلك دعاوها باصواتها اذا انها كما قال الشاعر

في وصفه دعاها انا نهاه

يدعوا العِرارُ بها الزِمارُ كما اشتكى الملّ الى عُوّاده الوَصِبُ

فان كان ذلك اصله فالاعترار افتعال منه وسبيل ان يقال في فعل منه اذا كان سائلا بغير زياده حرف في افتعال اعترّ فهو يعترّ اعترارا وان يكون المعترّ هو السائل الذي يسأل من اتاه كما يدعو ذكر النعام انثاه بصوته وان يكون ايضا من ذلك الخبر المروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا تعار من الليل تسوّك وان يكون تعارّ تفاعل من العِرار والاعترار وهو ان يتكلم بذكر الله والثنا عليه ونحو ذلك من الكلام واما قول ابن عباس دخلت على عمر رضي الله عنهما وبين يديه نطع عليه الذهب منثور نثر الحِثا فانه يعني بقوله نثر الحثا نثر البعر والروث والحثا هو البعرُ والروثُ نفسه ومنه قول الراجز

فلا اخشى عَيلَةً ولا رَكِي	كما شرارُ البقل اطرافُ السفا
كانه حقيبةٌ ملأى حثا	قال ابو جعفر السفا شوك البُهمى

اذا يبس

ذكر خبر اخر من اخبار هلال ابن خباب عن عكرمه عن ابن عباس

عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثني محمد بن اسحق قال حدثنا ابو النعمان عارم قال حدثنا ثابت بن يزيد ابو زيد قال حدثنا هلال يعني ابن خباب عن عكرمه عن ابن عباس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا متتابعا في الظهر والعصر والمغرب والعشا في دبر كل صلاة اذا قال سمع الله لمن

حمده من الركعه الاخرة على حي من بني سليم على رعل وذكوان وعصيه ويؤمن من خلفه قال ارسل اليهم يدعوهم الى الاسلام فقتلوهم قال عكرمه هذا مفتاح القنوت

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر صحيح عندنا سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين سقيما غير صحيح لعلل احداها انه خبر لا يعرف له مخرج يصح عن ابن عباس الا من هذا الوجه والثانيه لانه نقل عكرمه عن ابن عباس وفي نقل عكرمه عندهم نظر يجب التثبت فيه من اجله والثالثه ان المعروف عن ابن عباس من روايته القنوت في الصبح انما هو عن عمر رضي الله عنه دون الروايه عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر الروايه الوارده عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه بذلك

حدثنا حميد بن مسعده السامي قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا شعبه عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان عمر رضي الله عنه كان يقنت في الصبح بالسورتين اللهم انا نستعينك اللهم اياك نعبد حدثنا ابن بشار وابن المثنى قالا حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبه عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان عمر رضي الله عنه قنت بالسورتين حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنهما انه كان يقنت في الغداه بالسورتين اللهم اياك نعبد اللهم انا نستعينك حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عمرو عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه نحوه حدثنا الحسن بن عرفه قال حدثنا شبابه بن سوار قال حدثنا شعبه

عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن عمر مثله ۝ وقد وافق ابن عباس رضي الله
عنه في رواية هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة
نذكر ما صح من ذلك عندنا باسناده ثم نتبع جميعه البيان عنه ان شا الله وقوته

ذكر من قال ذلك ۝

حدثنا ابرهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا ابو معاوية الضرير عن عاصم
الاحول قال سالنا انسا عن القنوت قبل الركوع او بعد الركوع
فقال لا بل قبل الركوع قلت فان ناسا يزعمون ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع قال كذبوا انما قنت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يدعو على اناس قتلوا اناسا من اصحابه يقال لهم
القراء حدثني محمد بن مرزوق قال حدثنا عمران بن ميسرة قال
حدثنا عبد الرحمن بن محمد عن انس بن مالك قال بعث رسول الله صلى
الله عليه وسلم سرية اما سبعين واما ثمانين الى قوم كان بينهم
وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم عقد فقتلوهم فما رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجد على قوم كما وجد عليهم فقنت شهرا
يدعو عليهم ۝ حدثني احمد بن عثمان المعروف بابي الجوزا قال حدثنا
ابو عاصم قال حدثنا سفيان عن عاصم الاحول عن انس قال قنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم شهرا بعد الركوع قلنا لانس متى القنوت قال
قبل الركوع ۝ وحدثني احمد بن محمد الطوسي قال حدثنا عبد الوهاب بن
عطاء قال حدثنا سعيد عن حنظلة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه
وسلم قنت شهرا يدعو عليهم بعد الركوع ۝ وحدثني احمد بن
محمد قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا هشام عن قتادة عن
انس مثل حديث حنظلة ۝ حدثنا ابن بشار قال حدثنا سليمان بن

داود قال حدثنا شعبة عن قتادة قال وحدثنا هشام عن قتادة عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت شهرا قال شعبة يلعن وقال
هشام يدعو على احيا من احيا العرب ثم تركه بعد الركوع قال
هذا قول هشام وقال شعبة عن قتادة عن انس ان النبي صلى الله عليه
وسلم قنت شهرا يلعن رعلا وذكوان ولحيان ۝ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا يدعو على احيا من احيا العرب
ثم تركه ۝ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن
قتادة عن انس ان نبي الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا في صلاة الصبح يدعو
على هذه الاحيا رعل وذكوان وعصية وبني لحيان ۝ حدثنا
نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا نوح يعني ابن قيس عن خالد عن قتادة عن
انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قنت اربعين يوما يدعو على حي من احيا
العرب ثم تركه ۝ حدثني المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن
انس بن سيرين عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت
شهرا بعد الركوع يدعو على بني عصية ۝ حدثني يونس بن عبد
الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب اخبره وابو سلمة بن عبد الرحمن انهما سمعا ابا
هريرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول حين يفرغ من صلاة
الفجر من القراءة ويكبر ويرفع راسه سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد
ثم يقول وهو قائم اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش
ابن ابي ربيعة والمستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك

على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف اللهم العن لحيان
ورعلا وذكوان وعصيه عصت الله ورسوله ثم بلغنا انه
ترك ذلك لما انزل عليه ليس لك من الامر شي او يتوب عليهم او
يعذبهم فانهم ظالمون ٭ حدثني احمد بن عثمان ابو الجوزا قال
حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت النعمان يحدث عن الزهري
عن سعيد بن المسيب وابي سلمه عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يدعوا في الصلاه اذا رفع راسه من الركوع او قال في اخر الركعه
اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمه بن هشام وعياش بن ابي ربيعه
والمستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك واجعلها عليهم
سنين كسني يوسف قال وصاحبه مضر يومئذ مخالفوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم ٭ حدثني العباس بن الوليد العذري قال اخبرني ابي
قال سمعت الاوزاعي قال حدثني يحيى بن ابي كثير قال حدثني ابو سلمه
ابن عبد الرحمن قال حدثني ابو هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت
في صلاه العتمه في الاخره بعد ما قال سمع الله لمن حمده شهرا يقول
في قنوته اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم نج سلمه بن هشام اللهم
نج عياش بن ابي ربيعه اللهم نج المستضعفين من المومنين اللهم
اشدد وطاتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ٭
حدثني زكريا بن يحيى بن ابان المصري قال حدثنا ابو صالح قال حدثني الهقل
ابن زياد قال حدثنا الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمه عن ابي
هريره قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقرا في الركعه الاخره
من صلاه الصبح بعد ما يقول سمع الله لمن حمده يقنت ثم يقول
اللهم انج عياش بن ابي ربيعه اللهم انج الوليد بن الوليد اللهم

انج سلمه بن هشام اللهم انج المستضعفين من المومنين اللهم اشدد
وطاتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ثم مكث شهرا يدعوا
بذلك ثم ترك الدعا فقلت ما بال النبي صلى الله عليه وسلم ترك الدعا فقيل
لي اوما تراهم قد جاوا ٭ حدثني عمران بن بكار الكلاعي قال حدثنا ابو اليمان
ابن عياش قال حدثنا شعيب قال قال الزهري حدثني ابن المسيب وابو
سلمه بن عبد الرحمن ان ابا هريره اخبره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يدعوا في الصلاه حين يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد ثم يقول
وهو قايم قبل يسجد اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمه بن هشام وعياش
ابن ابي ربيعه والمستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك على
مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف ثم يقول الله اكبر ويسجد
وصاحبه مضر مخالفون لرسول الله صلى الله عليه وسلم ٭ حدثني عمران
ابن بكار قال حدثني بشر بن شعيب قال اخبرني ابي عن الزهري قال اخبرني
ابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وابو سلمه بن عبد الرحمن بن
عوف قالا قال ابو هريره كان رسول الله صلى الله عليه وسلم حين يرفع
صلبه يعني من الركوع يقول سمع الله لمن حمده ربنا ولك الحمد يدعوا
لرجال فيسميهم باسمايهم فيقول اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمه بن
هشام وعياش بن ابي ربيعه والمستضعفين من المومنين اللهم
اشدد وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف واهل
المشرق يومئذ من مضر مخالفون له ٭ حدثنا ابن وكيع قال حدثنا
ابن عليه عن ابن هشام عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب عن ابي هريره قال
لما رفع النبي صلى الله عليه وسلم راسه من الركعه الاخره من صلاه الصبح

قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمه بن هشام وعياش بن ابي ربيعه والمستضعفين
بمكه اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني يوسف ٭
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى بن ابي كثير
قال حدثنا ابو سلمه بن عبد الرحمن انه سمع ابا هريره يقول والله لاقربن بكم صلاه
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فكان يقنت في الظهر والعشا الاخره و
صلاه الصبح ويدعو للمومنين ويلعن الكفار ٭ وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا
ابو عامر قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابي سلمه عن ابي هريره ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان اذا رفع راسه من الركعه الاخره من صلاه العشا
الاخره قنت فقال اللهم نج الوليد بن الوليد وسلمه بن هشام اللهم نج
عياش بن ابي ربيعه اللهم نج المستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك
على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ٭ حدثني محمد بن عماره الاسدي
قال حدثنا عبد الله بن موسى قال اخبرنا شيبان عن يحيى عن ابي سلمه ان
ابا هريره حدثه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بنحوه ٭ وحدثنا عمرو بن علي
الباهلي وابن المثنى قالا حدثنا عبد العزيز بن عبد الصمد قال حدثنا عباد بن
منصور عن القسم بن محمد عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان لا يقنت في صلاه الفجر الا اذا دعا لقوم او دعا على قوم وانه قنت
مره بعد الركوع فقال اللهم قال ابن المثنى نج الوليد بن الوليد ولم يقل
ذلك عمرو اللهم انج سلمه بن هشام وعياش بن ابي ربيعه والمستضعفين
من المومنين والمسلمين من اهل مكه اللهم اشدد وطاتك على مضر
وخذهم بسنين كسني يوسف قال فابتلوا بالجوع حتى اكلوا
العلهز قال عباد سالت للقسم ما العلهز قال الدم يا لوبر

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه
عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما فرغ من الركعه
الاخره من الفجر قال اللهم انج فلانا وعياش بن ابي ربيعه اللهم
اشدد وطاتك على مضر ٭ وحدثنا ابو كريب قال حدثنا عبده
قال حدثنا محمد بن عمرو قال حدثنا ابو سلمه عن ابي هريره قال ركع
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع راسه من الركوع فقال اللهم
انج عياش بن ابي ربيعه اللهم انج سلمه بن هشام اللهم انج الوليد
ابن الوليد اللهم انج المستضعفين من المومنين اللهم اشدد
وطاتك على مضر اللهم اجعلها سنين كسني يوسف ٭ حدثنا خلاد
ابن اسلم قال حدثنا عبد الله بن بكر قال حدثنا عباد بن منصور عن عبد الله
ابن عبيد بن عمير الليثي قال حدثني عبيد بن عمير عن ابي هريره ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في صلاه الصبح بعد الركوع ثم
قال اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمه بن هشام وعياش بن ابي ربيعه
والمستضعفين من المومنين والمسلمين من اهل مكه قال فوافقه
القاسم بن محمد عن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت بعد الركوع
فقال القاسم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دعا على قوم او
دعا لقوم قنت ٭ وحدثنا المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا
حماد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمه عن ابي هريره ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال سمع الله لمن حمده اللهم انج الوليد بن الوليد وسلمه بن
هشام وعياش بن ابي ربيعه وضعفه المسلمين من ايدي المشركين
اللهم اشدد وطاتك على مضر واجعلها عليهم سنين كسني

يوسف ۞ حدثني ابو حميد الحمصي احمد بن المغيرة قال اخبرنا ابو حيوة
شريح بن يزيد قال حدثنا خليد بن دعلج عن قتادة عن انس بن مالك
قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الغداة بعد الركوع
وقنت ابو بكر رضي الله عنه بعد الركوع وقنت عمر رضي الله عنه بعد
الركوع وقنت عثمان رضي الله عنه بعد الركوع صدرا من خلافته
ثم طلب المهاجرون والانصار فقدم القنوت قبل الركوع ۞
وحدثنا المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن انس بن سيرين عن
انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهرا بعد الركوع
يدعو على بني عصية ۞ حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان وشعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن
البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في الصبح والمغرب ۞
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عمرو بن
مرة قال سمعت ابن ابي ليلى يقول حدثنا البراء بن عازب ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يقنت في صلاة الصبح والمغرب ۞ وحدثنا ابو
كريب قال حدثنا ابن ادريس قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة
عن ابن ابي ليلى عن البراء ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت في الصبح
والمغرب قال فذكرت لابرهيم قول عبد الرحمن بن ابي ليلى فقال وهو
كان كاصحاب عبد الله انما كان امرا قال فتكلم الحي في القنوت
فبلغ ابرهيم اني قد قنت فقال اما هذا الرجل فقد غلب على صلاته ۞
حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابي عن سفيان وهو وشعبة عن عمرو
ابن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء ان النبي صلى الله عليه وسلم

قنت في الصبح والمغرب ۞ حدثني احمد بن منصور قال حدثنا يزيد بن ابي
حكيم قال حدثنا سفيان عن عمرو بن مرة عن ابن ابي ليلى عن البراء بن عازب
قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة المغرب وصلاة الفجر ۞ حدثني
احمد بن يحيى الصوفي قال حدثنا علي بن قادم قال حدثنا علي بن صالح عن
محمد بن عبد الرحمن عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن البراء
ابن عازب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى الفجر فقنت ۞ حدثني
علي بن سهل الرملي قال حدثنا مومل قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن
خالد بن عبد الرحمن بن حرملة عن خفاف بن جبير ان النبي صلى الله
عليه وسلم قنت فقال في قنوته غفار غفر الله لها واسلم سالمها
وعصية عصوا الله ورسوله اللهم العن رعلا وذكوان وبني
لحيان ثم قال الله اكبر وسجد ۞ حدثنا المقدمي قال حدثنا الحجاج
قال حدثنا حماد عن محمد بن عمرو عن خالد بن عبد الله بن حرملة عن خفاف
ابن ايما الغفاري انه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الفجر
اذا قال سمع الله لمن حمده قال اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها
وبني عصية عصت الله ورسوله اللهم العن رعلا وذكوان وبني لحيان
ثم قال الله اكبر وسجد ۞ وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب
ابن عبد المجيد قال حدثنا محمد بن عمرو عن خالد بن عبد الله بن حرملة
عن الحارث ابن خفاف ابن ايما ابن رحضة عن خفاف بن ايما قال
ركع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم رفع راسه فقال غفار غفر الله
لها واسلم سالمها الله اللهم العن رعلا وذكوان وعصية قال
خفاف فمن اجل ذلك لعنت الكفرة ۞ حدثنا مجاهد بن موسى

قال حدثنا يزيد قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن عمران بن ابي انس عن حنظلة
الاسلمي عن خفاف بن ايماء بن رحضة الغفاري قال صلى بنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم الفجر فلما رفع راسه من الركعة الاخرة قال اللهم
لعن الله لحيان ورعلا وذكوان وعصية عصت الله ورسوله
اسلم سالمها الله وغفار غفر الله لها ثم خر ساجدا فلما قضى الصلاة
اقبل على الناس بوجهه فقال ايها الناس اني لست انا قلت هذا
ولكن الله تبارك وتعالى قاله ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون
عن عمرو عن سماك بن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقنت في الفجر يدعو على حي من بني سليم
حدثنا ابو كريب قال حدثنا معاوية عن سفيان عن سليمان التيمي
عن ابي مجلز عن ابن عباس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا
بعد الركوع يدعو على رعل وذكوان وعصية عصت الله ورسوله ٭
حدثني احمد بن هشام قال حدثني معاذ بن معاذ قال حدثنا سليمان عن
ابي مجلز عن انس قال قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا بعد
الركوع يدعو على رعل وذكوان ٭ حدثنا ابن عبد الاعلى الصنعاني
قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت عمران عن ابي مجلز ان نبي الله
صلى الله عليه وسلم قنت يدعو بعد الركوع في صلاة الفجر يقول اللهم
عليك بعصية عصوا ربهم وعليك بني ذكوان فقنت شهرا
ثم تركه ٭ حدثني عبد الاعلى بن واصل قال حدثني اسماعيل بن
ابان قال حدثنا عمرو بن شمر عن جابر عن ابي الطفيل عن
علي وعمار رضي الله عنهما انهما صليا خلف النبي صلى الله عليه وسلم فقنت

في الغداة ٭ حدثني المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن علي بن
زيد عن عبد الله بن ابراهيم او ابراهيم بن عبد الله القرشي عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر صلاة الظهر اللهم
خلص الوليد بن الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة وضعفة
من المسلمين من ايدي المشركين الذين لا يستطيعون حيلة ولا
يهتدون سبيلا ٭

القول في البيان عن هذه الاخبار ٭

ان قال لنا قائل ما انت قائل في هذه الاخبار اصحاح هي ام غير صحاح
فان قلت هي غير صحاح قيل لك وما الذي اسقمها ورواتها عدول ثقات
وان قلت هي صحاح قيل لك فما انت قائل فيما حدثك ابو السائب سلم بن
جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن ابي مالك عن ابيه قال قلت لابي يا ابه
انك صليت خلف ابي بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف علي رضوان
الله عليهم فهل رايت احدا منهم قنت قال يا بني هي محدثة ٭ وحدثنا
ابو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا ابن ادريس قال سمعت سعد بن مالك
طارق ابا مالك الاشجعي قال قلت لابي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم اكانوا يقنتون
قال لا يا بني محدثة ٭ حدثنا يحيى بن طلحة اليربوعي قال حدثنا عباد عن
ابي مالك قال قلت لابي يا ابه صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف
ابي بكر وخلف عمر وخلف علي ها هنا بالكوفة فهل كانوا يقنتون قال
لا اي بني محدثة ٭ قيل قد اختلف من السلف قبلنا في ذلك فنذكر
اقوالهم فيه ثم نتبع جميعه البيان ان شاء الله فقال بعضهم بتصحيح الاخبار

الوارده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك وان ذلك من فعله سنه
ثابته ينبغي العمل بها على ما روينا عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم في الخبر الذي ذكرناه عن هلال بن خباب عن عكرمه عنه

ذكر من قال ذلك او فعله

حدثني يحيى بن طلحه اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض عن منصور عن ابرهيم
قال كان علي رضي الله عنه يقنت ويدعوا على قوم في كل صلاه حدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن يحيى
ابن ابي كثير قال حدثنا ابو سلمه بن عبد الرحمن قال كان ابو هريره يقنت
في الظهر والعشا الاخره وصلاه الصبح فيدعوا للمومنين ويلعن الكفار
وقال اخرون انما قنت رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاه المغرب
والصبح وانكروا القنوت في غيرهما من الصلوات المكتوبات وقالوا
نصحح خبر البرا بن عازب الذي ذكرناه قبل عن عمرو بن مره عن عبد
الرحمن بن ابي ليلى عن ابيه وقالوا القنوت فيهما سنه ثابته ينبغي العمل بها

ذكر من قال ذلك او فعله من السلف

حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر يعني ابن عياش قال حدثنا الاعمش عن
عبد الرحمن بن معقل قال صلى علي رضي الله عنه المغرب فلما رفع راسه من
الركعه الثالثه قال اللهم العن فلانا وفلانا وفلانا وابو برده
حاضر وهو يحدث قال يقول اي والله وابا سفيان حدثني عيسى بن
عثمان بن عيسى قال حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن عبد الله بن خالد
عن عبد الرحمن بن معقل قال صليت خلف علي المغرب فلما رفع راسه من
الركعه الثالثه قال اللهم العن فلانا وفلانا وابا فلان وابا فلان قال
الاعمش وكان معنا ابو برده فاستحييت ان اذكر ابا فلان

فقال ابو برده وابو فلان كان فيهم حدثنا تميم بن المنتصر
الواسطي قال اخبرنا اسحاق يعني الازرق عن شريك عن حصين عن عبد
الرحمن بن معقل المزني قال صليت مع علي بن ابي طالب رضوان الله عليه الفجر فقنت
على سبعه نفر منهم فلان وفلان وابو فلان وابو فلان حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن مغيره عن ابرهيم قال كان علي رضوان الله عليه يقنت
في الفجر وذكر صلاه اخرى فبلغني انه قال وفي صلاه المغرب يدعوا على اعدائه
لانه كان محاربا حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل بن ابرهيم
عن خالد عن ابي قلابه عن انس قال كان القنوت في المغرب والفجر
حدثني عباد بن يعقوب الاسدي قال حدثنا السري بن عبد الله عن محمد بن
علي قال صليت خلف ابي جعفر محمد بن علي المغرب فقنت فيها في الركعه
الثالثه وقال اخرون انما قنت النبي صلى الله عليه وسلم في صلاه الصبح
دون غيرها من الصلوات المكتوبات قالوا فاما القنوت في صلاه الصبح سنه
ثابته ينبغي للمسلمين العمل به في مساجدهم

ذكر من قال ذلك او فعله من السلف

حدثنا حميد بن مسعده الشامي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد
قال حدثنا قتاده ان الحسن وبكر بن عبد الله حدثاه ان ابا رافع حدثهم
انه كان مع عمر رضوان الله عليه صلاه الصبح فقنت فيها بعد الركوع
وسمعهم الدعا حدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن عبد الله الانصاري
قال حدثنا سعيد عن قتاده عن بكر بن عبد الله المزني عن ابي رافع قال
قنت عمر رضي الله عنه في الصبح واسمعنا ذلك حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا الربيع بن صبيح عن الحسن عن ابي رافع انه صلى خلف عمر بن

الخطاب كرم الله وجهه سنتين يقنت بعد الركوع ٥ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عطا بن ابي ميمونة عن ابي رافع
انه قنت مع عمر في صلاة الصبح بعد الركوع يدعو ايا الفجرة ٥ حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا شعبة عن عطا وهو ابن ابي
ميمونة ومروان الاصفر سمعا ابا رافع يحدث ان عمر قنت بعد الركوع
في الفجر ٥ حدثنا احمد بن مسعدة قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا شعبة
عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس ان عمر رضي الله عنه كان يقنت في الصبح
بالسورتين اللهم انا نستعينك اللهم اياك نعبد ٥ حدثنا ابن بشار
وابن المثنى قالا حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم
عن ابن عباس رضي الله عنه ان عمر قنت بالسورتين ٥ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس
عن عمر رضي الله عنه انه كان يقنت في الغداة بالسورتين اللهم اياك
نعبد اللهم انا نستعينك ٥ حدثنا حميد قال حدثنا بشر بن المفضل قال
حدثنا التيمي عن ابي عثمان ان عمر قنت بعد الركوع في صلاة الفجر ٥
حدثنا ابن المثنى قال حدثني وهب بن جرير قال حدثنا شعبة عن عاصم الاحول
عن ابي عثمان ان عمر قنت في صلاة الصبح قال قلت بعد الركوع قال هل
بعد الركوع قدر ما يقرا الرجل مائة آية ٥ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
سعيد بن عامر قال حدثنا شعبة عن عاصم عن ابي عثمان ان عمر كان
يقنت بعد الركوع قدر ما يقرا الرجل مائة في رمضان ٥ حدثني يعقوب
قال حدثنا اسماعيل عن سليمان التيمي عن ابي عثمان ان عمر قنت في صلاة
الصبح بعد الركوع ٥ حدثني علي بن سهل الرملي عن احمد بن محمد النسائي
عن ابي سلمة قال ابو جعفر ابو سلمة هذا هو المغيرة بن زياد الموصلي

اياك

84

عن مطر عن ابي عثمان قال صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقرا الاحزاب
ثم ركع ثم قنت ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن ابي اسحق
عن ابن عبد الرحمن بن ابزى قال صليت خلف عمر رضي الله عنه صلاة الغداة
فلما فرغ من قراءة السورة في الثانية كبر ثم رفع صوته اللهم انا نستعينك
ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد
ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجو رحمتك ونخشى عذابك
ان عذابك بالكفار ملحق ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن
عمرو عن الحجاج عن الحكم عن سعيد بن عبد الرحمن عن ابيه ان عمر رضي الله عنه
كبر حين فرغ من القراءة في الركعة الثانية ثم قراها بين السورتين
ثم كبر حين ركع ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عمرو
عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه مثله ٥
وحدثنا [illegible] ابن حميد قال حدثنا هارون عن عمرو عن الحجاج عن عطا
عن عبيد بن عمير عن عمر مثله ٥ وحدثنا عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا
سعيد بن عامر قال حدثنا هشام بن حسان عن ابن سيرين عن معبد بن سيرين
قال صليت خلف عمر بن الخطاب رضوان الله عليه صلاة الصبح فقنت بعد الركوع
بالسورتين ٥ حدثنا عمرو بن علي قال حدثنا ابن ابي عدي قال حدثنا هشام عن
محمد عن معبد بن سيرين ان عمر رضي الله عنه قنت في الصبح بالسورتين ٥
حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عنبسة عن ابن ابي ليلى عن عثمان بن سعيد
قال الق عبد الرحمن بن ابي ليلى عبد الله بن شداد فقال هل حفظت صلاة
عمر فقال نعم صلى بنا عمر فقرا في الفجر بسورة يوسف حتى بلغ وهو كظيم
فنشج حتى انقطع ثم ركع ثم قام فقرا سورة النجم فلما اتى على اخرها

سجد ثم قام فقرا اذا زلزلت ثم رفع صوته فقنت بهاتين السورتين
اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك
من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجوا
رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق ه حدثنا ابن حميد قال
حدثنا هارون عن عمرو عن ابن سعيد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال
قنت عمر رضوان الله عليه في الفجر فقال اللهم اجعلنا شاكرين
لانعمك راضين بقدرك متمسكين بحبلك نستعينك ونستغفرك
ونثني عليك ولا نكفرك ونخلع ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد
ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نرجوا رحمتك ونخشى عذابك الجد
ان عذابك بالكفار ملحق ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا يعقوب عن
جعفر عن سعيد قال كان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه يقنت في
صلاة الفجر ه حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا هشيم بن ابي
ساسان عن محمد بن قيس الاسدي عن الشعبي عن سويد بن غفلة قال صليت
خلف عمر بن الخطاب الفجر فقنت ه حدثنا الحسن بن عرفة قال حدثنا
شبابة قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ذر عن ابن عبد الرحمن بن ابزى
عن ابيه قال صليت مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقنت بالسورتين
اللهم انا نستعينك ونستغفرك ونثني عليك ونؤمن بك ونخلع
ونترك من يفجرك اللهم اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد
نرجوا رحمتك ونخشى عذابك ان عذابك بالكفار ملحق ه حدثنا
الحسن بن عرفة قال حدثنا شبابة بن سوار قال حدثنا شعبة عن الحكم
عن مقسم عن ابن عباس مثله ه حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري قال
حدثنا عمي قال حدثنا ابي عن محمد بن اسحق عن سلمة بن كهيل عن عبد الله

ابن عبد الرحمن بن ابزى انه حدثه ان اباه حدثه انه سمع عمر بن الخطاب
يقول في صلاة الغداة حين فرغ من القراءة اللهم انا نستعينك ونستغفرك
ونستغفرك ونثني عليك الخير ولا نكفرك ونخشع لك ونترك من يفجرك اللهم اياك
اياك نعبد ولك نصلي ونسجد واليك نسعى ونحفد نخشى عذابك ونرجو ا ا
رحمتك ان عذابك بالكفار ملحق ه حدثنا عبيد الله بن سعد قال حدثنا
عمي قال حدثنا ابي عن ابن اسحاق عن سلمة بن كهيل انه قراها في مصحف ابي بن
كعب مع قل اعوذ برب الفلق واعوذ برب الناس مكتوبة ه حدثنا
مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال اخبرنا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين
عن اخيه معبد بن سيرين ان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه قنت في الفجر
مرة وقرا بهاتين السورتين اللهم اياك نعبد اللهم انا نستعينك ه حدثنا
ابو كريب وابو السائب قالا حدثنا ابن ادريس قال سمعت يزيد بن ابي
زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن ابزى ان عمر رضي الله
عنه قنت في الفجر ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن عبدة بن ابي لبابة عن ابن عبد الرحمن بن ابزى عن ابيه ان عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه كان يقنت في الصبح قبل الركوع بهاتين السورتين
اللهم اياك نعبد واللهم انا نستعينك ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن مخارق قال سالت طارق بن شهاب عن
القنوت فزعم انه صلى مع عمر الصبح فقنت حتى فرغ من القراءة ه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن يزيد بن ابي
زياد عن زيد بن وهب قال صليت خلف عمر فكان يقنت قبل الركوع ه
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن يزيد بن ابي زياد عن زيد
ابن وهب قال صليت خلف عمر رضي الله عنه الفجر فقنت قال زيد وحسبت

من كان ادنى الله مني انه جهر بهذه الكلمات اللهم انى استعينك واستغفرك هـ
حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان عن مخارق عن
طارق قال كان عمر بن الخطاب اذا فرغ من القراءة دعا ساعة هـ حدثنا
حميد بن مسعدة السامي قال حدثنا يزيد يعني ابن زريع قال حدثنا شعبة عن
الحكم بن عتيبة عن عبد الله بن معقل قال قنت بنا رجلان من اصحاب النبي
صلى الله عليه وسلم علي وابو موسى هـ حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن ابي حصين عن عبد الله بن معقل قال كان رجلان من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم يقنتان في صلاة الفجر علي وابو موسى رضي الله عنهما هـ
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا شعبة عن ابي حصين
عن ابن معقل قال قنت بنا رجلان من اصحاب النبي صلى الله عليه علي وابو موسى هـ
حدثنا ابن حميد قال حدثنا هارون عن عمرو عن ابن ابي ليلى ان عليا
رضوان الله عليه قنت في الفجر هـ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال
حدثنا شعبة عن عبيد ابي الحسن قال سمعت ابن معقل يقول صليت خلف علي
رضي الله عنه فقنت هـ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد قال حدثنا شعبة
عن يزيد بن ابي زياد قال حدثنا اشياخ من الاشداء انهم شهدوا عليا رضي الله
عنه صلى الصبح فقنت قبل الركوع هـ وحدثنا يحيى بن علي الجعفي قال حدثني
ابي عن جدي قال حدثني المشمرج بن حمران الراسبي عن ابي سهيل اوس
ابن نعام الحداني قال جدي وقد رايت اوس بن نعام ولم اسمع هذا منه
قال صليت خلف علي رضي الله عنه صلاة الفجر بالبصرة بعد ما ظهر على
طلحة والزبير فقنت بعد الركوع قال بصر قال لي ابي قال شعبة لم
اسمع في القنوت عن علي رضي الله عنه حديثا اثبت من هذا الحديث وذلك
ان اوس بن نعام كان يرى راي الاباضية وهو لا يرى القنوت فحكى الامر

على خلاف مذهبهم هـ حدثنا حميد بن مسعدة السامي قال حدثنا بشر بن
المفضل قال حدثنا الجريري عن بريد بن ابي مريم السلولي قال صليت مع انس بن
مالك صلاة الغداة فقنت قبل الركوع هـ حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي
عدي وعبد الوهاب ومحمد بن جعفر عن عوف عن ابي رجاء قال صليت مع ابن
عباس الغداة في مسجد البصرة فقنت بنا قبل الركوع هـ حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عوف عن ابي المنهال عن ابي العالية عن ابن عباس
انه صلى الغداة في مسجد البصرة فقنت قبل الركوع هـ حدثنا ابن حميد قال
حدثنا هارون عن عنبسة وعمرو عن مطرف عن ابي الجهم عن البراء قال
صليت خلفه صلاة الفجر فلما فرغ من القراءة ركعت فنظرت فاذا القوم
قيام يقنتون فقنت معهم هـ حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن محارب بن دثار عن عبيد بن البراء ان البراء بن عازب
كان يقنت في صلاة الفجر هـ حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان وشعبة عن زبيد الايامي قال سالت ابن ابي ليلى عن القنوت
قال سنة ماضية هـ حدثني عباد بن يعقوب الاسدي قال اخبرنا شريك عن
زبيد الايامي قال سالت عبد الرحمن بن ابي ليلى عن القنوت في الفجر قال سنة
ماضية هـ حدثني محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا موسى بن عمير عن زبيد
عن مجاهد قال القنوت سنة ماضية هـ حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي قال حدثنا داود بن قيس قال صليت خلف ابان بن عثمان وعمر بن
عبد العزيز وابي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وكانوا يقنتون في الصبح هـ
حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا انس بن عياض عن هشام عن ابيه انه
كان لا يقنت في شيء من الصلوات ولا في الوتر غير انه كان يقنت في صلاة الفجر

قبل ان يركع الركعة الآخرة ثم يقول لمن حوله اقنتوا لان
ندعوا فادعوا الله ٭ حدثنا الفضل بن الصباح قال حدثنا ابن فضيل
عن النعمان بن قيس قال صليت خلف عبيدة السلماني الفجر فقنت ٭ حدثني
يعقوب قال حدثنا اسماعيل عن ابن عون عن محمد بن سيرين قال ذكروا
عند سعيد بن المسيب قول ابن عمر في القنوت فقال اما انه شهد مع
ابيه ولكنه نسي وعقله قال في هذه المقالة ما حدثنا عمرو بن
علي الباهلي قال حدثنا خالد بن يزيد قال حدثنا ابو جعفر الرازي عن
الربيع قال سئل انس عن قنوت النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهرا
فقال ما زال النبي صلى الله عليه وسلم يقنت حتى مات ٭ قالوا اما القنوت
في صلاة الصبح لم يزل من عمل النبي صلى الله عليه وسلم حتى فارق الدنيا
قالوا والذي روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قنت شهرا ثم
تركه انما كان قنوته على من روي عنه انه دعا عليه من قتلة اصحاب
بير معونة من رعل وذكوان وعصية واشباههم فانه قنت
يدعو عليهم في كل صلاة ثم ترك القنوت عليهم فاما في الفجر فانه
لم يتركه حتى فارق الدنيا كما روى انس بن مالك عنه صلى الله عليه
وسلم في ذلك ٭ وقال اخرون لا قنوت في شيء من الصلوات المكتوبات
وانما القنوت في الوتر ٭

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ أَوْ فَعَلَهُ ٭

حدثنا حميد بن مسعدة قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد بن ابي
عروبة قال حدثنا مسعر عن ابرهيم النخعي عن علقمة والاسود انهما
اقاما عند عمر رضوان الله عليه سنتين او حولين يصليان معه صلاة
الصبح لا يقنت فيها ٭ حدثنا حميد قال حدثنا يزيد قال حدثنا شعبة

خ

عن حماد عن ابرهيم عن الاسود قال صليت مع عمر رضي الله عنه في الحضر
والسفر ما لا احصي فكان لا يقنت يعني في الصبح ٭ حدثني سهيل بن ابرهيم
الجارودي ابو الخطاب قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن قتادة
عن ابي مجلز قال سالت ابن عمر عن قنوت عمر رضي الله عنهما فقال ما
شهدته وما رايته ٭ حدثني ابو الخطاب الجارودي قال حدثنا ابو داود
قال حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت ابا الشعثاء يقول سالت ابن عمر
عن قنوت عمر فقال ما شهدت ولا رايت ٭ حدثني ابو الخطاب قال
حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن منصور عن ابرهيم عن علقمة
قال صليت خلف عمر رضي الله عنه في السفر والحضر صلاة الصبح فلم يقنت
في صلاة الصبح ٭ حدثني سهيل بن ابرهيم قال حدثنا ابو داود قال
حدثنا حماد بن سلمة قال اخبرنا حماد بن ابي سليمان عن ابرهيم عن علقمة
قال صليت خلف عمر رضي الله عنه سنتين فلم يقنت في الصبح ٭ حدثني
ابو الخطاب قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن حماد عن ابرهيم
قال لم يقنت ابو بكر وعمر حتى ذهبا ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا
محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن الحكم عن ابي الشعثاء قال سالت ابن
عمر عن قنوت عمر فقال ما شهدت ولا رايت ٭ حدثنا ابن المثنى قال
حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن حماد عن ابرهيم عن الاسود قال
صليت خلف عمر في السفر والحضر ما لا احصي فلم اسمعه يقنت في صلاة
الغداة ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا
شعبة عن منصور عن ابرهيم عن الاسود وعمرو بن ميمون ان عمر رضي الله
كان لا يقنت في الصبح ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا

شعبة عن مغيرة عن ابرهيم ان عمر وابن مسعود كانا لا يقنتان في الفجر
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود سليمان بن داود قال حدثنا شعبة عن
منصور عن ابرهيم عن الاسود وعمرو بن ميمون انهما صليا مع عمر الصبح فلم
يقنت ٭ وحدثني يحيى بن طلحة اليربوعي قال حدثنا فضيل بن عياض عن
منصور عن ابرهيم عن الاسود وعمرو بن ميمون قالا صلينا خلف عمر
الفجر فلم يقنت ٭ وحدثني ابو السايب بن جنادة قال حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابرهيم قال كان اصحاب عبد الله اذا ذكر القنوت يعني
في الفجر قالوا حفظنا من عمر رضي الله عنه انه كان اذا افتتح الصلاة
قال سبحانك اللهم وبحمدك تبارك اسمك وتعالى جدك ولا اله غيرك
واذا ركع كبر ووضع يديه على ركبتيه انحط للسجود انحط
بالتكبير فيقع كما يقع البعير تقع ركبتاه قبل يديه ويكبر اذا
سجد واذا رفع واذا نهض لا نحفظ له انه يقوم بعد القراءة يدعو ٭
حدثنا ابو كريب قال حدثنا عثام عن اسماعيل عن مسلم عن سعيد بن
جبير قال اشهد على عمر رضي الله عنه قنت ٭ حدثنا ابو كريب وابو السايب
قالا حدثنا ابن ادريس قال سمعت الحسن بن عبيد الله عن ابرهيم عن الاسود
وعمرو بن ميمون انهما صليا خلف عمر رضوان الله عليه الفجر فلم يقنت ٭
حدثني ابو السايب سلم بن جنادة قال حدثنا ابن ادريس قال اخبرنا
محمد بن قيس قال قال الشعبي كان عبد الله لا يقنت ولو قنت عمر لقنت
عبد الله وعبد الله يقول لو سلك الناس واديا وشعبا وسلك عمر كرم
الله وجهه واديا وشعبا لسلكت وادي عمر وشعبه ٭ وحدثني ابو السايب
قال حدثنا ابن ادريس قال اخبرنا شعبة عن الحكم عن ابي الشعثا قال سالت
ابن عمر عن قنوت عمر فقال ما شهدت ولا رايت ٭ حدثني ابو الخطاب

الجارودي سهل بن ابرهيم قال حدثنا ابو داود قال حدثنا عبد الله بن المبارك
عن زبان عن فايد عن الحارث العكلي عن علقمة قال سالت ابا الدردا
عن القنوت في الصلاة فقال لا تقنت في صلاة الصبح ٭ حدثنا محمد بن عبد الاعلى
الصنعاني قال حدثنا المعتمر عن ابيه قال صليت بالحي صلاة الغداة وصلى خلفي
شيخ فلم اقنت فاعجبه الذي صنعت فلما صلينا قام الي فقال صليت
خلف عثمان صلاة الغداة فلم يقنت قبل الركوع ولا بعده ٭ حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن يحيى بن عسان السمي قال
سمعت عمرو بن ميمون قال صليت خلف عمر الفجر فلم يقنت ٭ حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن علقمة ان
عبد الله كان لا يقنت في الفجر ٭ حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عامر قال
حدثنا سفيان عن ابي اسحاق عن علقمة عن عبد الله بنحوه ٭ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة عن سليمان التيمي عن منذر قال سمعت
الشعبي يقول كان اصحاب عبد الله لا يقنتون فان قلت فهل قنت رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال غضب الله عليهم ان كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قنت ولم يقنتوا ٭ حدثنا محمد بن عبيد الهمداني قال حدثنا شجاع
ابن الوليد ابو بدر عن عبد الله بن المحرر عن قتادة قال كان النبي صلى الله عليه
وسلم وابو بكر وعمر رضوان الله عليهما لا يقنتون في صلاة الغداة ٭ حدثني
نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا احمد بن بشير عن ابن شبرمة عن علقمة عن
ابي الدردا قال لا قنوت في الفجر ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس
قال اخبرنا محمد بن قيس عن الشعبي قال كان عبد الله لا يقنت ولو قنت
عمر لقنت عبد الله ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ابي زايدة عن محمد بن
طلحة عن حماد عن ابرهيم قال ما قنت ابو بكر ولا عمر حتى مضيا ٭

وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ابي زايدة عن اسرايل عن جابر عن عامر عن علقمة
مثله ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاويه عن المسعودي عن عبد
الرحمن بن الاسود عن ابيه قال كان عبد الله لا يقنت في شي من الصلاة الا في الوتر
قبل الركوع ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاويه عن مسعر عن عثمان
ابن المغيره عن عرفجه السلمي قال كان عبد الله لا يقنت في الفجر ه حدثنا
ابن حميد قال حدثنا ابو نميلة قال حدثنا محمد عن ابرهيم قال كان ابن
مسعود لا يقنت في صلاة الفجر ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيره
عن ابرهيم قال كان عمر وعبد الله لا يقنتان في الفجر ه حدثنا الحسن
ابن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن حماد عن ابرهيم النخعي
عن علقمه والاسود انهما قالا صلينا مع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه زمانا
فلم يقنت ه حدثنا المقدمي قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن حماد عن
ابرهيم عن علقمه قال صليت خلف عمر سنتين فلم يقنت ه حدثني المقدمي قال
حدثنا الحجاج قال حدثنا محمد بن طلحه عن حماد عن ابرهيم ان ابا بكر وعمر
رضي الله عنهما لم يقنتا حتى ذهبا ه حدثني محمد بن معمر البحراني قال حدثنا ابو
هشام قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا ابو عميس قال حدثنا عبد الرحمن بن
الاسود عن ابيه ان ابن مسعود لم يكن يقنت في صلاة الصبح ه حدثني ابو
الخطاب الجارودي قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال اخبرنا محمد بن
ابي اسماعيل قال سالت سعيد بن جبير عن القنوت فقال اذا فرغت من القراه
فاركع ثم قلت فان عليا كان يقنت قال كان يفعل ذلك في الحرب ه
حدثني محمد بن عبد الاعلى قال حدثنا معتمر بن سليمان قال سمعت عبيد الله عن
نافع ان ابن عمر كان لا يقنت في الفجر ولا في شي من صلاته ه حدثنا ابن بشار
قال حدثنا يحيى وعبد الرحمن قالا حدثنا سفيان عمن ذكره عن سعيد بن

عن عبد الله انه لم يكن يقنت ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن

جبير قال صليت مع ابن عمر وابن عباس الصبح فكانا لا يقنتان ه حدثني
ابو الخطاب الجارودي قال حدثنا شجاع بن الوليد قال حدثنا عمر بن قيس
عمن حدثه عن ابن عمر وابن عباس انهما كانا لا يقنتان في صلاة الصبح ه
وحدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتاده عن ابي مجلز
قال صليت مع ابن عمر الصبح فلم يقنت فقلت ما يمنعك من القنوت قال لا
احفظه عن احد ه حدثني سلم بن جناده السوائي قال حدثنا ابو معاويه عن
الاعمش عن ابرهيم عن ابي الشعثا قال سالنا ابن عمر عن القنوت فقال وما
القنوت قال قلت يقوم الرجل بعد ما يفرغ من القراه يدعو قال ما شعرت
ان احدا يفعل هذا ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس قال اخبرنا
شعبه عن قتاده عن ابي مجلز قال قلت لابن عمر الكبر يمنعك من
القنوت قال لا احفظه عن احد من اصحابي ه حدثنا مجاهد بن موسى
قال حدثنا يزيد قال اخبرنا سليمان عن ابي مجلز قال قلت لابن عمر وابن
عباس الكبر يمنعكما من القنوت قالا لم ناخذه عن اصحابنا ه حدثنا
ابن حميد قال حدثنا هارون بن المغيره عن عمرو عن الزبير قال اخبرني
ابرهيم عن ابي الشعثا المحاربي انه سال ابن عمر رضي الله عنه عن ذلك
فقال هذا شي اري انكم يا اهل العراق تفعلونه وما شعرنا ان احدا يفعل
هذا ه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا واصل
مولى ابي عيينه قال سمعت نافعا يقول كان ابن عمر لا يقنت في فريضه ولا
تطوع ابدا ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن تميم بن ابي
سلمه قال سال رجل ابن عمر عن القنوت فقال وما القنوت فقال الرجل اذا
في الركعه الاولى من الفجر ثم تركع ثم تقوم في الركعه الاخره فاذا
فرغ من القراه قام ساعه فدعا فقال ما سمعت ولا رايت واني اظنكم

معشر اهل العراق تفعلونه ٭ حدثني الحسن بن زريق الطهوي قال حدثنا يعلى عن الاعمش عن سعيد بن جبير قال صلى ابن عباس يعني الفجر فلم يقنت ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو بكر قال حدثنا حصين قال اخبرني عمران بن الحارث قال صليت مع ابن عباس صلاة الفجر فلم يقنت ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا سليمان بن داود عن شعبة عن حصين عن عمران بن الحارث قال صليت خلف ابن عباس الصبح فلم يقنت ٭ حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن سعيد عن قتادة عن ابي مجلز قال صليت مع ابن عباس الصبح فلم يقنت ٭ حدثنا حميد بن مسعدة السامي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة عن لاحق بن حميد انه صلى مع ابن عباس صلاة الصبح فلم يقنت ٭ حدثنا ابن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر عن ابيه عن منذر قال سالت عامرا عن القنوت فقال اما اصحاب عبد الله فلم يكونوا يقنتون قال فقلت فقنت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فقال غضب الله عليهم ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت وتركوه ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثني عبد الصمد قال حدثنا شعبة عن ابي بشر قال سالت سعيد بن جبير عن القنوت فقال بدعة ٭ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا سليمان ابو داود عن شعبة عن ابي بشر قال سالت سعيد بن جبير عن القنوت فقال ما اعلمه ٭ حدثني علي بن سعيد الكندي قال حدثنا احمد بن بشير عن ابن شبرمة قال سالت الشعبي عن القنوت في الفجر فقال كل الصلاة نقنت فيها قلت قد عرفت ما اردت كان علي رضي الله عنه يقنت يدعو على عدوه فقال لما قنت حتى دعا بعضهم على بعض ٭ حدثني ابو السايب سلم بن جنادة قال حدثنا ابن ادريس عن ابن عون قال سالت عامرا عن القنوت قال وما هو قال قلت وقوموا لله قانتين قال

مطيعين قال قلت ومن يقنت منكم لله ورسوله قال مطيع ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابو تميلة يحيى بن واضح قال حدثنا اسماعيل بن عبد الملك قال كان سعيد بن جبير لا يقنت في شي من الصلاة ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا عبيد بن سلمان عن الضحاك قال القنوت الذي ذكر الله انما هو الطاعة ٭ حدثني سعيد بن الربيع الرازي قال حدثنا سفيان قال سالت ابن طاوس ما كان ابوك يقول في القنوت فقال كان ابي لا يراه ويقول القنوت طاعة الله ٭ حدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا ابو نعيم عبد الرحمن بن هاني قال حدثنا سليمان بن اسير قال كان ابرهيم لا يقنت في الفجر ٭ حدثني محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت عمران قال قال ابو مجلز القنوت القيام ٭ حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير قال كان منصور لا يقنت في الفجر ٭ وعلة قايل هذه المقالة لقولهم ما حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس قال سمعت سعد بن طارق ابا مالك الاشجعي قال قلت لابي صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم اكانوا يقنتون قال لا اي بني محدثة ٭ حدثني ابو السايب سلم بن جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن ابي مالك عن ابيه قال قلت يا ابه صليت خلف ابي بكر وخلف عمر وخلف عثمان وخلف علي رضي الله عنهم فهل رايت احدا منهم قنت فقال يا بني هي محدثة ٭ والصواب من القول في ذلك عندنا ان يقال صح الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قنت يدعو على الذين قتلوا اصحابه ببير معونة مدة اما شهرا واما اكثر من ذلك في كل صلاة مكتوبة ثم ترك فعل ذلك في كل صلاة وثبت قنوته في صلاة الصبح وصح الخبر عنه عليه السلام انه لم يزل يقنت في صلاة الصبح حتى فارق الدنيا ٭ وروى ابو مالك الاشجعي عن

ابيه انه قال ما رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقنت وكل ذلك من
الروايات والاخبار عندنا صحيح فالقنوت اذا نابت المسلمين نايبه
او نزلت بهم نازلة نظيره النايبه والنازلة التي نابت ونزلت بالمسلمين
مما نابهم على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من قتل من قتل منهم ببير معونه
على من قتلهم واعان قاتلهم من المشركين في كل صلاة مكتوبه على ما
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من فعله في ذلك الى ان يكشف الله عنهم
النازلة التي نزلت اما بالظفر بعدوهم الذي كان من قبلهم النازله واما
بدخولهم في الاسلام او باستسلامهم للمسلمين او بغير ذلك من الامور التي يكون
بها الفرج للمسلمين من مكروه ما نزل بهم سنة حسنة وان
كانت النايبه والنازلة سببا عن ذلك قالوا ان يزول ذلك
عنهم وذلك ان ابا هريره روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ابن
عباس قنوته قنوته على كفار مضر شهرا وذكر ابو هريره
ان النبي صلى الله عليه وسلم ترك بعد ذلك قال فقلت ما بال النبي صلى الله عليه وسلم
ترك الدعا فقيل لي او ما تراهم قد جاوا يعني ان الذين كان النبي صلى
الله عليه وسلم يدعوا عليهم مسلمين فالقنوت في كل صلاة
اذا نزلت بالمسلمين نايبه عامه او خاصه وذلك الدعا في اخر ركعة من
كل صلاة مكتوبه حسن جميل كما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قنوته كذلك في كل صلاة للسبب الذي ذكرنا قنوته له ولسنا وان
راينا ذلك حسنا جميلا موجبين على من تركه اعادة صلاته التي ترك
ذلك فيها ولا سجودا عامدا كان تركه ذلك عامدا او ساهيا وذلك
ان الجميع من سلف علما الامه وخلفهم لا خلاف بينهم ان ترك ذلك
غير مفسد صلاة مصل وان سجود السهو انما يجب على المصلي عند من يوجبه

بلا شك نقص او زياده لم يذكر له علما في صلاته بعملها فترك القنوت فيها خارج
من كلا هذين المعنيين فلا وجه لايجاب البدل منه بسجود واما اذا لم يكن
سبب يدعو المسلمين الى القنوت في كل صلاة اما لنايبه ونازله بهم عامه
او خاصه فترك القنوت في كل الصلوات المكتوبات خلا صلاة الصبح هو الحق وذلك
لصحة الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ترك القنوت الذي كان يقنته
في كل صلاة مكتوبه بعد دخول القوم الذين كان يقنت عليهم في الاسلام
الا في صلاة الصبح فانه فيما ذكر انس بن مالك لم يزل يقنت فيها حتى فارق
الدنيا ولانه ترك ان دعاه في ذلك كان على عتاه الذين دخلوا في الاسلام فترك
القنوت والدعا عليهم في كل صلاة هو فان قال قايل فانك قد
صححت حديث انس بن مالك وقلت به في جواز القنوت في صلاة الصبح في كل
حال وتركت القول بخبر طارق بن اشيم الاشجعي مع قولك بتصحيحه
وخلاف خبره خبر انس قيل له ليس الامر في ذلك كالذي ظننت بل نحن
قايلون بتصحيحهما وبتصحيح العمل بهما فان قال وكيف يكون صحيحا والعمل بهما
واحدهما الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لم يزل يقنت حتى فارق الدنيا
والاخر منهما الخبر عنه انه لم يره قنت وكلاهما قد صلى معه قيل انه لم
يقل انه لابد من القنوت في صلاة صبح وانما ذكر القنوت فيها حسن فان قنت فيها
فانت بفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم عمل وان ترك ذلك تارك فبرخصه
رسول الله صلى الله عليه وسلم اخذ وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يقنت فيها احيانا ويترك القنوت فيها احيانا فاخبر انس عنه انه لم يزل
يقنت فيها على ما لم يزل يعهد من فعله في ذلك بالقنوت فيها مره وترك القنوت
فيها اخرى فعلما بذلك امته انهم مخيرون في العمل باي ذلك شاوا واي عملوا
به واخبر طارق بن اشيم انه صلى معه فلم يره قنت وعن مكران يكون

صلى خلفه في بعض الاحوال التي لم يقنت فيها في صلاته فاخبر عنه بما راى وشاهد
وليس قول من قال لم ار النبي صلى الله عليه وسلم قنت لحجة يدفع بها قول من
قال رايته قنت ولا سيما والقنوت امر مخير المصلي فيه وفي تركه كالذي
ذكرنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من عمله به احيانا وتركه اياه
احيانا ليعلم امته صلى الله عليه وسلم سبل الصواب فيه ولو كان قول من قال
من اصحابه لم ار رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت دافعا قول من قال
رايته يقنت وجب ان يكون قول من قال لم اره يرفع يديه عند الركوع وعند
رفعه راسه من الركوع دافعا قول من قال رايته يرفع يديه عندهما
وكذلك كان يجب ان يكون كل ما لم يحكى عنه من احدى حالين كان
يكون منه في صلاته مما فعله ليعلم امته انهم مخيرون
بين العمل به وتركه غير جائز العمل الا باحدهما وفي اجماع الامة على ان
ذلك ليس كذلك وان رفع اليدين في حال الركوع وحال رفع الراس منه
في الصلاة غير مفسد صلاة المصلي ولا تركه موجب عليه قضا ولا بدلا منه
اذ كان ذلك من العمل الذي كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله احيانا في
صلاة الصبح ويتركه احيانا معلما بذلك امته انهم مخيرون في العمل به
والترك له وكذلك القول عندنا فيما روي عن الصحابة في ذلك من الاختلاف
فان سبيل الاختلاف عنهم سبيل الاختلاف عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم وذلك انهم كانوا يقنتون احيانا على ما راوا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يفعل ذلك واحيانا يتركون القنوت على ما عهدوه يترك فليشهد
قنوتهم في الحال التي يقنتون فيها قوم فيروون عنهم ما راوا من فعلهم
ويشهدهم اخرون في الحال التي لا يقنتون فيها فيروون عنهم ما
راوا من فعلهم وكلا الفريقين محق صادق

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول عمر رضوان الله عليه الذي يرويه عنه ابن ابي ليلى في قنوته
ونخشى عذابك الجد يعني بقوله الجد الحق من قولهم جد فلان
في هذا الامر اذا صحح عزمه فيه وحقق فهو يجد فيه ومنه قول الشاعر

اجدك لن ترى بثعيلبات ولا بيدان ناجية ذمولا

واما قوله ان عذابك بالكفار ملحق فان معناه ان عذابك بالكفار
ملحق انه فاستغنى بذكره مكتفيا عنه في قوله عذابك من اعادته
مع قوله ملحق كما قال الفرزدق

ترى ارباقهم متقلديها اذا صدي الحديد على الكماة

يريد ارباقهم متقلديها هم فاكتفى بذكرهم في قوله ارباقهم من اعادته في
متقلديها ومنه قول الاخر   امسلمني للموت انت فميت
يريد فميت انا فاكتفى بذكره الذي جرى في قوله امسلمني مكتفيا
عنه من اعادته بعد قوله فميت واما قوله واليك نسعى فانه يعني
بقوله نسعى في العمل والسعي نفسه هو العمل يقال منه سعى فلان لكذا يسعى
له فهو يسعى سعيا كما قال اعشى بني قيس بن ثعلبة

وسعى لكندة سعي غير مواكل قيس فضر عدوها وبنى لها

يعني بقوله وسعى لكندة وعمل لها ومنه قول زهير بن ابي سلمى

سعى ساعيا غيظ بن مرة بعدما تبزل ما بين العشيرة بالدم

واما قوله ونحفد فانه يعني واياك نخدم والحفد هو الخدمة وترك
ذكر اياك لتقدم ذلك مع قوله نسعى فاستغنى بدلالة قوله واليك نسعى
على معنى ونحفد من اعادة اياك مع نحفد وان كان غير حسن اعادة ذلك
مع قوله نحفد وذلك كثير في كلام مستفيض ومنه قول الشاعر

علفتها تبنا وماء باردا حتى شتت همالة عيناها

والماء لا يعلف ولكن لما كان قد تقدم في أول الكلام ما يدل على معنى
ما أراد بذلك وأن مراده منه وسقيتها ماء باردا استغنى بدلالة قوله
علفتها تبنا على مراده من قوله وماء باردا عن ذكر وسقيتها فكذلك
ذلك في قوله ونحفد لما كان في قوله وإليك نسعى دلالة على مراده من قوله
ونحفد وأن معناه وإياك نحفد استغنى بدلالة قوله وإليك نسعى على ذلك
من ذكره ومن ذلك قول الله تعالى ذكره يطوف عليهم ولدان مخلدون
بأكواب وأباريق ثم قال ولحم طير مما يشتهون وحور عين كأمثال
اللؤلؤ المكنون والحور العين لا شك أن الله لا يطوف بهن الولدان وأن
معنى الكلام ولهم حور عين أو عندهم حور عين ولكنه لما كان فيما تقدم
من الكلام دلالة على المراد من ذلك أجرى الكلام في آخره على ما تقدم
في أوله ومن قوله نحفد قول الشاعر

حفد الولائد حولهن وأسلمت بأكفهن أزمة الأجمال

يقال منه حفدت الرجل أحفده حفدا وحفدة الرجل خدمه وأعوانه
ومنه قول الله جل ثناؤه وجعل لكم من أزواجكم بنين وحفدة فقال له
قوم إنهم أختان الرجل وأصهاره وآخرون إنهم خدمه وأعوانه
وكلا القولين غير بعيد من الصواب وذلك أن أعوان الرجل بمعنى خدمه
في معونتهم إياه وكذلك أصهاره وأختانه بمعنى خدمه في معونتهم له

ذكر خبر آخر من أخبار هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم

حدثني محمد بن معاوية الأنماطي قال حدثنا عباد بن العوام عن هلال بن خباب

عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال العمل أكثر الأعمال
بالعاقبة قد تقدم ذكرى نظائر هذا الخبر والبيان عن جميعها
فيما مضى من كتابي هذا فأغنى ذلك عن إعادته في هذا الموضع

ذكر خبر آخر من أخبار هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثني محمد بن إسحاق قال أخبرنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عباد عن هلال بن
خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال تلا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه
الآية وأصحابه عنده يا أيها الناس اتقوا ربكم إن زلزلة الساعة شيء عظيم
إلى آخر الآية فقال هل تدرون أي يوم ذاك قالوا الله ورسوله أعلم قال
ذاك يوم يقول الله لآدم يا آدم قم فابعث بعث النار قال فيقول يا رب
من كم فيقول من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين وواحدا إلى
الجنة فشق ذلك على القوم ووقعت عليهم الكآبة والحزن فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم إني لأرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة ثم قال إني لأرجو
أن تكونوا ثلث أهل الجنة ثم قال إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة
ففرحوا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اعملوا وأبشروا فإنكم بين
خليقتين لم تكونا مع أحد إلا كثرتاه يأجوج ومأجوج وإنما
أنتم في الناس أو قال في الأمم كالشامة في جنب البعير أو كالرقمة
في ذراع الدابة وإنما أمتي جزء من ألف جزء

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين
سقيما غير صحيح لعلتين إحداهما أنه خبر لا يعرف له مخرج عن عكرمة

عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم يصح الامر على هذا الوجه والخبر
اذا انفرد عندهم منفرد وجب التثبت فيه والثانيه انه من نقل عكرمه
عن ابن عباس ومن نقل عكرمه عندهم نظر يجب التثبت فيه من اجله وهو قد
وافق ابن عباس في روايه هذا الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اصحابه
نذكر ما صح من ذلك عندنا باسناده

ذكر ذلك

حدثني محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا محمد بن ثور عن معمر عن ابي
اسحاق عن عمرو بن ميمون الاودي قال دخلت على ابن مسعود بيت المال فقال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول اترضون ان تكونوا ربع اهل الجنه
قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث الجنه قلنا نعم قال والذي نفسي
بيده اني لارجو ان تكونوا شطر اهل الجنه وساخبركم عن ذلك
ان الله لا يدخل الجنه الا نفس مسلمه وان قله المسلمين في الكفار يوم القيامه
كالشعره السودا في الثور الابيض او كالشعره البيضا في الثور
الاسود حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن
ابي اسحاق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في قبه نحوا من اربعين رجلا فقال اترضون ان تكونوا ربع اهل
الجنه قال قلنا نعم قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنه فقلنا نعم فقال
والذي نفس محمد بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل الجنه وذلك
ان الجنه لا يدخلها الا نفس مسلمه وما انتم في اهل الشرك الا كالشعره
البيضا في جلد الثور الاسود او الشعره السودا في جلد الثور الاحمر
حدثني احمد بن المقدام قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال سمعت ابي حدث
عن قتاده عن صاحب له حدثه عن عمران بن حصين قال بينا رسول الله

صلى الله عليه وسلم في بعض مغازيه وقد فاوت السير باصحابه اذ نادى
رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذه الايه يا ايها الناس اتقوا ربكم ان
زلزله الساعه شي عظيم قال فحثوا المطي حتى كانوا حول رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال هل تدرون اي يوم ذلك قالوا الله ورسوله
اعلم قال ذلك يوم ينادي ادم فيناديه ربه ابعث بعث النار من كل
الف تسع مايه وتسعه وتسعين الى النار قال فابلس القوم فما وضح منهم
ضاحك فقال النبي صلى الله عليه وسلم الا اعملوا وابشروا فان معكم
خليقتين ما كانتا في قوم الا كثرتاه فمن هلك من بني ادم ومن
هلك من بني ابليس وياجوج وماجوج ثم قال الا ابشروا ما انتم في
الناس الا كالشامه في جنب البعير او كالرقمه في ذراع الدابه
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد قال حدثنا هشام بن
ابي عبد الله عن قتاده عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله
عليه وسلم نحوه حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال
حدثني ابي قال ابن بشار وحدثني ابن ابي عدي عن هشام جميعا عن قتاده
عن الحسن عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه وحدثنا
ابو كريب قال حدثنا محمد بن بشر عن سعيد بن ابي عروبه عن قتاده عن
العلا بن زياد عن عمران بن حصين عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه
وحدثنا ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا عوف عن الحسن
قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما قفل من غزوه العسره ومعه
اصحابه بعدما شارف المدينه قرا يا ايها الناس اتقوا ربكم ان
زلزله الساعه شي عظيم يوم ترونها تذهل كل مرضعه عما ارضعت
وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى
ولكن عذاب الله شديد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتدرون اي

اي يوم ذاكم قلنا الله ورسوله اعلم فذكر نحوه الا انه زاد انه
لم يكن رسولان الا كان بينهما فترة من الجاهلية فهم اهل النار وانكم
بين ظهراني خليقتين لا يعادهما احد من اهل الارض الا كثرتاه وهم
ياجوج وماجوج وهم اهل النار وتكمل العدة من المنافقين وحدثني
يحيى بن ابرهيم المسعودي قال حدثنا ابي عن ابيه عن جده عن الاعمش عن ابي
صالح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه قال يقال لادم اخرج بعث النار قال رسول
وما بعث النار فيقول من كل الف تسعمائة وتسعة وتسعين فعند ذلك
يشيب الصغير وتضع الحامل حملها وترى الناس سكرى وما هم بسكرى
قال فقلنا فاين الناجي يا رسول الله قال ابشروا فان واحدا منكم
والف من ياجوج وماجوج ثم قال اني اطمع ان تكونوا ربع اهل الجنة
فكبرنا وحمدنا الله ثم قال اني لاطمع ان تكونوا ثلث اهل الجنة
فكبرنا وحمدنا ثم قال اني لاطمع ان تكونوا نصف اهل الجنة انما مثلكم
في الناس كمثل الشعرة البيضا في الثور الاسود او كمثل الشعرة السودا
في الثور الابيض وحدثني ابو السايب بن جنادة قال حدثنا ابو معاوية
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول الله لادم يوم القيامة ثم ذكر نحوه وحدثني عيسى بن عثمان بن
عيسى قال حدثنا يحيى بن عيسى عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري
قال ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم الحشر قال يقول الله تبارك وتعالى
يوم القيامة يا ادم فيقول لبيك وسعديك والخير بيديك فيقول
ابعث بعثا الى النار ثم ذكر نحوه وحدثني عبد الله بن احمد المروزي
قال حدثنا يحيى بن صالح قال حدثنا سليمان بن عطا عن مسلمة بن عبد الله الجهني
عن عمه ابي مشجعة قال كنا مع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه في

مسير له ذات يوم قال فتنفس نفسا شديدا حتى كادت تنقطع حيازيمه
قال ثم بكى فقلنا مالك يا امير المومنين قال ذكرت مسيرا لنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم كمسيري معي فانشا فتلا هذه الاية يا
ايها الناس اتقوا ربكم ان زلزلة الساعة شي عظيم يوم ترونها تذهل
كل مرضعة عما ارضعت وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى
وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد قال اتدرون اي يوم هذا
فقلنا الله ورسوله اعلم فقال هذا يوم يبعث الله ادم فيقول يا ادم اقطع
على ولدك بعثا الى النار فيقول يا رب على الرجال ام على النسا فيقول على
الرجال فيقول يا رب من كل كم فيقول من كل الف واحدا الى الجنة
وسايرهم الى النار قال ثم يقول يا ادم اقطع على ولدك بعثا فيقول يا رب على
الرجال ام على النسا فيقول على النسا فيقول من كل كم فيقول من كل
عشرة الف واحدة الى الجنة وسايرهن الى النار قال فبكى الناس واكب
كل انسان منهم على راحلته حتى اتينا المنزل فلم يلتفت رجل الا الى طعام
ولا الى شراب ولا الى راحلته قال فجعلنا نقول فيما العمل ومن الناجي بعد
الرجل من كل واحد الف الى الجنة وسايرهم في النار ومن النسا من كل
عشرة الاف واحدة الى الجنة وسايرهن الى النار قال فبلغه ما نحن عليه
وكان رووفا رحيما فقال يا بلال نادي الناس الصلاة جامعة قال
فاجتمعنا فقام فحمد الله واثنى عليه فقال قد بلغني الذي ذكرتم والذي
انتم عليه اعملوا وسددوا وقاربوا وابشروا فانكم في امتين
لم تكونا في شي الا كثرتاه ياجوج وماجوج ومن ورا ياجوج وماجوج
تاريس وتاويل ومنسك لا يعلم عددهم الا الله هم في القدرة ان الرجل
منهم لا يموت حتى يولد له الف ذكر وما انتم في ساير الامم الا كالرقمة

البيضا في جلد اسود اذكر قمه في ذراع يعني الرقمه التي في ذراع الفرس

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول عمران بن الحصين فتخطو المطي حتى كانوا حول رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بالمطي جمع مطيه والمطيه كلما امتطى ظهره وهو في هذا الموضع الابل ومنه قول الشاعر

طللنا نخبط الظلما ظهرا لدنيه والمطي له اوام

واما قوله فلبس القوم فانه يعني انهم حزنوا وعلت وجوههم كابه الحزن كما قال العجاج

وخمس يوم الخميس الخماس وفي الوجوه صفرة وابلاس

واما قوله في مشجعه كنا مع عمر بن الخطاب رضوان الله عليه في مسير له ذات يوم فتنفس نفسا شديدا حتى كاد يقطع حيازيمه فانه يعني بالحيازيم جمع الحيزوم والحيزوم الصدر ومنه قول اعشى بني قيس بن ثعلبه

مهلا بني فان المرء يبعثه هم اذا خالط الحيزوم والضلعا

ذكر خبر من اخبار هلال بن خباب عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثني محمد بن اسحاق قال اخبرنا ابو النعمان قال اخبرنا ثابت يعني ابن زيد قال حدثنا هلال عن عكرمه عن ابن عباس قال اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم الى بيت المقدس وجا من ليلته فحدثهم بمسيره وبعلامه بيت المقدس وبعيرهم فقال اناس نحن نصدق محمدا صلى الله عليه وسلم فارتدوا كفارا فضرب الله اعناقهم مع ابي جهل قال وقال ابو

جهل يخوفنا محمد بشجر الزقوم هاتوا زبدا وتمرا فتزقموا قال وراى الدجال في صوره رؤيا عين ليس رؤيا منام وعيسى وموسى وابرهيم صلى الله عليهم فسيل النبي صلى الله عليه وسلم عن الدجال فقال رايته فيلمانيا اقمر هجانا احدى عينيه قايمه كانها كوكب دري كان شعر راسه اغصان شجره ورايت عيسى عليه السلم شابا ابيض جعد الراس حديد البصر مبطن الخلق ورايت موسى اسحم ادم كثير الشعر شديد الخلق ورايت ابرهيم عليهما السلم فلا انظر الى ارب من ارابه الا نظرت اليه مني كانه صاحبكم قال وقال لي جبريل عليه السلم سلم على ابيك فسلمت عليه

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين سقيما غير صحيح لعلل احداها انه خبر لا يعرف له مخرج يصح عن ابن عباس الا ما روي عن هلال بن خباب عن عكرمه عنه الا من هذا الوجه وان كان قد روى بعض ذلك عن عكرمه عن ابن عباس من غير حديث هلال بن خباب والثانيه انه من نقل عكرمه وقد ذكرت ما يقولون في عكرمه في غير هذا الموضع من كتابي هذا وغيره والثالثه اختلاف الرواه في روايه النبي صلى الله عليه وسلم من ذكر فيه انه راهم من الانبيا تلك الليله فمن راو عن النبي صلى الله عليه وسلم انه راهم ببيت المقدس ومن راو عنه انه راى ارواحهم ببيت المقدس ومن راو عنه انه راهم في السما بعد ان عرج به اليها وذلك مما يجب عندهم التوقف فيه لاختلاف الروايه به

ذكر من روى عن النبي صلى الله عليه انه قال رايت الانبيا الذين ذكر

عنه انه راهم ليله اسري به بيت المقدس

حدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ابن وهب قال حدثني يعقوب بن
عبد الرحمن الزهري عن ابيه عن عبد الرحمن بن هاشم بن عتبة بن ابي وقاص
عن انس بن مالك قال لما اتى جبريل بالبراق الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال فكانها صرت اذنيها فقال لها جبريل عليه السلام مه يا براق
والله ان ركبك مثله فسار رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هو بعجوز على
جنب الطريق فقال ما هذه يا جبريل قال سر يا محمد قال فسار ما
شاء الله ان يسير فاذا شيء يدعوه متنحيا عن الطريق هلم يا محمد فقال
له جبريل سر يا محمد فسار ما شاء الله ان يسير قال ثم لقيه خلق من
الخلق فقال احدهم السلام عليك يا اول السلام عليك يا آخر السلام
عليك يا حاشر فقال له جبريل اردد السلام يا محمد قال فرد السلام ثم
لقيه الثاني فقال له مثل مقالة الاول ثم لقيه الثالث فقال له مثل
مقالة الاولين حتى انتهى الى بيت المقدس فعرض عليه الماء واللبن والخمر
فتناول رسول الله صلى الله عليه وسلم اللبن فقال له جبريل عليه السلم
اصبت الفطرة لو شربت الماء لغرقت وغرقت امتك ولو شربت
الخمر لغويت وغويت امتك ثم بعث له ادم فمن دونه من الانبيا
فامهم رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك الليلة ثم قال له جبريل عليه السلم
اما العجوز التي رايت على جنب الطريق فلم يبق من الدنيا الا ما بقي من
تلك العجوز واما الذي اراد ان تميل اليه فذاك عدو الله ابليس اراد
ان تميل اليه واما الذين سلموا عليك فذاك ابرهيم وموسى وعيسى صلوات
الله عليهم ⊙ حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
يونس بن يزيد عن ابن شهاب قال اخبرني ابن المسيب وابو سلمة بن عبد
الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اسري به على البراق وهي دابة

ابرهيم التي كان يزور عليها البيت الحرام يقع حافرها موضع طرفها قال
فمرت بعير من عيرات قريش بواد من تلك الاودية فنفرت العير وفيها
بعير عليه غرارتان سودا وزرقا حتى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم ايليا
فاتي بقدحين قدح لبن وقدح خمر فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم قدح
اللبن فقال له جبريل عليه السلم هديت الى الفطرة لو اخذت قدح الخمر غوت
امتك قال ابن شهاب فاخبرني ابن المسيب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لقي هناك ابرهيم وموسى وعيسى صلوات الله عليهم فنعتهم رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اما موسى فضرب رجل الراس كانه من رجال شنوءه
واما عيسى فرجل احمر كانما خرج من ديماس فاشبه من رايت به عروة
ابن مسعود الثقفي واما ابرهيم فانا اشبه ولده به فلما رجع رسول الله
صلى الله عليه وسلم حدث قريشا انه اسري به قال فارتد ناس كثير
بعد ما اسلموا قال ابو سلمة فاتى ابو بكر الصديق رضي الله عنه فقيل
له هل لك في صاحبك يزعم انه اسري به الى بيت المقدس ثم رجع في ليلة واحده
قال ابو بكر او قال ذلك قالوا نعم قال فاشهد ان كان قال ذلك لقد
صدق قالوا افتشهد انه جا الشام في ليلة واحده قال اني اصدقه
با بعد من ذلك اصدقه بخبر السما ⊙ قال ابو سلمة سمعت جابر بن عبد الله
يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لما كذبتني قريش قمت فمثل
الله لي بيت المقدس فطفقت اخبرهم عن اياته وانا انظر اليه ⊙ حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر عن الزهري عن
ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وصف
لاصحابه ليلة اسري به ابرهيم وموسى وعيسى صلوات الله عليهم قال اما
ابرهيم فلم ار رجلا اشبه به من صاحبكم واما موسى فرجل ادم

طوال جعد اقنى كانه من رجال شنوءه واما عيسى فرجل احمر بين الطويل
والقصير سبط الشعر كثير خيلان الوجه كانه خرج من ديماس تخال راسه
يقطر ماء وما به ماء اشبه من رايت به عروه بن مسعود حدثنا ابن
حميد قال حدثنا سلمه عن محمد عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بنحوه ولم يقل عن ابي هريره

ذِكْرُ مَنْ رَوى عَنِ النبي صَلَّى اللهُ عليهِ أَنَّهُ رأى مَنْ ذَكَرْتُ في السَّمَوات

حدثنا الربيع بن سليمان المرادي قال اخبرنا ابن وهب عن سليمان بن بلال
عن شريك بن ابي نمر قال سمعت انس بن مالك يحدثنا عن ليله اسري برسول
الله صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبه انه جاءه ثلثه نفر قبل ان يوحى
اليه وهو نائم في المسجد الحرام فقال اولهم ايهم هو فقال اوسطهم هو خيرهم
فقال اخرهم خذوا خيرهم وكانت تلك فلم يرهم حتى جاءوا ليله اخرى
فيما يرى قلبه والنبي صلى الله عليه وسلم تنام عيناه ولا ينام قلبه وكذلك
الانبيا تنام اعينهم ولا تنام قلوبهم فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه
عند بير زمزم فتولاه منهم جبريل عليه السلم فشق جبريل صلوات الله عليه
بطنه من نحره الى لبته حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ما زمزم
حتى انقى جوفه ثم اتي بطست من ذهب فيه تور محشوا ايمانا وحكمه
فحشى به صدره وجوفه واعاده ثم اطبقه ثم عرج الى السما الدنيا
فضرب بابا من ابوابها فناداه اهل السما من هذا قال هذا جبريل قالوا ومن معك
قال محمد صلى الله عليه قالوا او قد بعث اليه قال نعم قالوا فمرحبا
به واهلا يستبشر به اهل السما لا يعلم اهل السما بما يريد الله في الارض

حتى يعلمهم فوجد في السما ادم صلوات الله عليه فقال له جبريل هذا ابوك
فسلم عليه فرد عليه فقال مرحبا بك واهلا يا بني نعم الابن انت ثم مضى به
الى السما الثانيه فاذا هو في السما الثانيه بنهرين يطردان فقال ما هذان
النهران يا جبريل فقال هذا النيل والفرات عنصرهما ثم مضى به في السما الثانيه
فاذا هو بنهر اخر عليه قصر من لولو وزبرجد فذهب يشم ترابه فاذا هو
مسك قال يا جبريل ما هذا النهر قال هذا الكوثر الذي خبا لك ربك
ثم عرج به الى السما الثالثه فقالت له الملائكه مثل ما قالت له في الاولى من هذا
معك قال محمد قالوا او قد بعث اليه قال قد بعث قالوا مرحبا به واهلا
ثم عرج به الى الرابعه فقالوا مثل ذلك ثم عرج الى الخامسه فقالوا له مثل
ذلك ثم عرج به الى السادسه فقالوا له مثل ذلك ثم عرج به الى السابعه
فقالوا له مثل ذلك وكل سما فيها انبيا قد سماهم انس فوعيت منهم ادريس
في الثانيه وهارون في الرابعه واخر في الخامسه لم احفظ اسمه وابرهيم في
السادسه وموسى في السابعه بفضل كلامه الله تبارك وتعالى فقال موسى
لم اظن ان يرفع علي احد ثم علا به بما لا يعلمه الا الله حتى جا سدره المنتهى
ودنا الجبار رب العزه فتدلى فكان قاب قوسين او ادنى فاوحى الله
اليه ما شا واوحى الله اليه فيما اوحى خمسين صلاه على امته كل يوم وليله ثم هبط
حتى بلغ موسى فاحتبسه فقال يا محمد ماذا عهد ربك قال عهد الي خمسين
صلاه على امتي كل يوم وليله قال ان امتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف
عنك وعنهم فالتفت الى جبريل عليه السلم كانه يستشيره في ذلك فاشار
ان نعم ان شئت فعلا به جبريل حتى اتى الى الجبار وهو مكانه فقال يا رب
خفف عنا فان امتي لا تستطيع لذلك هذا فوضع عنه عشر صلوات ثم
رجع الى موسى صلى الله عليه وسلم فاحتبسه فلم يزل يردده موسى الى ربه

حتى صارت الى خمس صلوات ثم احتبسه عند الخمس فقال يا محمد قد والله
راودت بني اسرايل على ادنى من هذه الخمس فضيعوه وتركوه فامتك
اضعف اجسادا وقلوبا وابصارا واسماعا فارجع فليخفف عنك ربك
كل ذلك يلتفت الى جبريل صلوات الله عليه ليشير عليه ولا يكره ذلك
جبريل فيرفعه عند الخمس فقال يا رب ان امتي ضعاف اجسادهم وقلوبهم
واسماعهم وابصارهم فخفف عنا فقال الجبار اركان قال يا محمد
فقال لبيك وسعديك فقال انه لا يبدل القول لدي هي كما كتبت
عليك في ام الكتاب ولكل حسنة عشر امثالها وهي خمسون في
ام الكتاب وهي خمس عليك ثم رجع الى موسى فقال كيف فعلت فقال
خفف عنا اعطانا بكل حسنة عشر امثالها فقال قد والله راودت
بني اسرايل على ادنى من هذه فتركوه فارجع فليخفف عنك ايضا قال
يا موسى قد والله استحييت من ربي مما اختلف اليه قال فاهبط بسم الله
فاستيقظ وهو في المسجد الحرام ه حدثنا ابو حميد قال حدثنا هارون
ابن المغيرة وحكام بن سلم عن عنبسة عن ابي هاشم الواسطي عن ميمون
ابن سياه عن انس بن مالك قال لما كان حين نبي النبي صلى الله عليه وسلم
وكان ينام حول الكعبة وكانت قريش تنام حولها فاتاه ملكان
جبريل وميكايل فقالا لايهم امرنا فقالا امرنا بسيدهم ثم ذهبا
ثم جانا من القابلة وهم ثلثة فالفوه وهو نايم فقلبوه لظهره وشقوا
بطنه ثم جاوا بما من ماء زمزم فغسلوا ما كان في بطنه من شك
او شرك او جاهلية او ضلالة ثم جاوا بطست من ذهب ملي ايمانا
وحكمة فملي بطنه وجوفه ايمانا وحكمة ثم عرج به الى السما
الدنيا فاستفتح جبريل عليه السلم فقالوا من هذا قال جبريل فقالوا من

معك قال محمد صلى الله عليه قالوا وقد بعث قال نعم قالوا مرحبا فدعوا له
ثم دعا بهم فلما دخلوا فاذا هو برجل جسيم وسيم فقال من هذا يا جبريل
فقال هذا ابوك ادم ثم اتوا به السما الثانية فاستفتح جبريل فقيل
مثل ذلك وقالوا في السماوات كلها كما قالوا في السما الدنيا
فلما دخل اذا هو برجلين فقال من هذان يا جبريل فقال يحيى وعيسى ابنا
الخالة ثم اتي به السما الثالثة فلما دخل اذا هو برجل فقال من هذا يا جبريل
فقال هذا اخوك يوسف فضل بالحسن على الناس كما فضل القمر
ليلة البدر على الكواكب ثم اتي به السما الرابعة فاذا هو برجل فقال من
هذا يا جبريل فقال هذا ادريس ثم قرا ورفعناه مكانا عليا ثم اتي به
السما الخامسة فاذا هو برجل فقال من هذا يا جبريل فقال هذا هارون
ثم اتي به السما السادسة فاذا هو برجل فقال من هذا يا جبريل فقال
هذا موسى ثم اتي به السما السابعة فاذا هو برجل فقال من هذا يا جبريل
قال يا محمد هذا ابوك ابرهيم ثم انطلق به الى الجنة فاذا هو بنهر اشد
بياضا من اللبن واحلا من العسل بجنبتيه قباب الدر فقال ما هذا
يا جبريل فقال هذا الكوثر الذي اعطاك ربك وهذه مساكنك
قال واخذ جبريل بيده من تربته فاذا هو مسك اذفر ثم خرج الى السدرة
المنتهى وهي سدرة نبق اعظمها امثال الجرار واصغرها امثال البيض
فدنا ربك فكان قاب قوسين او ادنى فجعل يغشى السدرة من دنو ربها
امثال الدر والياقوت والزبرجد واللولو والوان فاوحى الى عبده وفهمه
وعلمه وفرض عليه خمسين صلاة ثم مر على موسى فقال ما فرض على امتك قال خمسون
صلاة قال ارجع الى ربك فسله التخفيف لامتك فان امتك اضعف
الامم قوة واقلها عمرا وذكر ما لقي من بني اسرايل فرجع فوضع عنه

عشرا ثم مر على موسى فقال ارجع الى ربك فسله التخفيف كذلك حتى
جعلها خمسا فقال ارجع الى ربك فسله التخفيف فقال لست براجع
غير عاصيك وقذف في قلبه الا يرجع فقال الله تبارك وتعالى لا يبدل كلامي
ولا يرد قضاي قال انس ما وجدت ريحا ولا ريح عروس قط اطيب
ريحا من جلد نبي الله صلى الله عليه وسلم الزقت جلدي بجلده وشممته
حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابو داود قال حدثنا هشام الدستوائي عن قتاده
عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال بينا
انا بين النايم واليقظان اذ قيل احد الثلاثه بين الرجلين فاتيت بطست
من ذهب قد ملي حكمة وايمانا فشق من النحر الى مراق البطن ثم استخرج
القلب فغسل بماء زمزم وملي حكمة وايمانا واتيت بدابة دون البغل
وفوق الحمار ابيض يقال له البراق فانطلقت انا وجبريل حتى اتينا
السما الدنيا فاستفتح جبريل فقيل من هذا فقال محمد قيل وقد ارسل اليه
قال نعم فقالوا مرحبا ولنعم المجي جا ففتح لنا فدخلنا فاتيت على ادم فسلمت
عليه فقال مرحبا بك من ابن ونبي ثم اتينا السما الثانيه فاستفتح جبريل
فقيل من معك فقال محمد قيل وقد ارسل اليه قال نعم قالوا مرحبا به
ولنعم المجي جا ففتح لي فاتيت على عيسى بن مريم فسلمت عليه فقال مرحبا
بك من اخ ونبي ثم اتينا السما الثالثه فاستفتح جبريل فقيل من معك
فقال محمد قالوا وقد ارسل قال نعم قالوا مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت
على يوسف فسلمت عليه فقال مرحبا بك من اخ ونبي ثم اتينا السما
الرابعه فاستفتح جبريل فقالوا من معك قال محمد قالوا وقد ارسل اليه
قال نعم قالوا مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت على ادريس فسلمت عليه فقال
مرحبا بك من اخ ونبي قال هشام فكان قتاده اذا اتى على هذا الموضع تلا

هذه الايه ورفعناه مكانا عليا ثم اتينا السما الخامسه فاستفتح
جبريل قيل من معك قال محمد قالوا وقد ارسل اليه قال نعم قالوا
مرحبا به ولنعم المجي جا فاتيت على هارون فسلمت عليه فقال مرحبا
بك من اخ ونبي ثم اتينا السما السادسه فاستفتح جبريل قيل من
معك قال محمد قالوا وقد ارسل اليه قال نعم قالوا مرحبا به ولنعم
المجي جا فاتيت على موسى فسلمت عليه فقال مرحبا من اخ ونبي فلما
جاوزته بكا فقيل ما يبكيك فقال يا رب هذا قد بعث بعدي
يدخل من امته الجنه اكثر مما يدخل من امتي ثم اتينا السما
السابعه فاستفتح جبريل فقالوا من معك قال محمد قالوا وقد
ارسل اليه قال نعم قالوا مرحبا ولنعم المجي جا فاتيت على ابرهيم فسلمت
عليه فقال مرحبا من ابن ونبي ثم رفعت لنا سدره المنتهى فسالت
جبريل فقال هذه سدره المنتهى واذا ثمرها كالقلال وورقها
كاذان الفيله ورايت في اصلها اربعه انهار نهران باطنان
ونهران ظاهران فسالت جبريل فقال اما الباطنان فنهران في
الجنه واما الظاهران فالنيل والفرات ورفع لنا البيت المعمور
فسالت جبريل فقال هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون
الف ملك لا يعودون فيه اخر ما عليهم وفرضت علي خمسون
صلاه فانطلقت حتى اتيت على موسى فقال لي ما صنعت فقلت فرضت
علي خمسون صلاه فقال اني اعلم بالناس منك قد عالجت بني اسرايل
اشد المعالجه وان امتك لن تطيق ذلك فارجع الى ربك فسله ان
يخفف عنك فرجعت فسالته ان يخفف عني فجعلها اربعين فاتيت على

موسى فقال ما صنعت فقلت جعلها اربعين فقال اني اعلم بالناس منك
وقد عالجت بني اسرائيل اشد المعالجه وان امتك لن تطيق ذلك فارجع
الى ربك فسله ان يخفف عن امتك فرجعت فسالته ان يخفف عني فجعلها
ثلثين فاتيت على موسى فقال ما صنعت فقلت جعلها ثلثين فقال اني
اعلم بالناس منك وقد عالجت بني اسرائيل اشد المعالجه وان امتك
لن تطيق ذلك فارجع الى ربك فسله ان يخفف عنك فرجعت الى
ربي فسالته ان يخفف عني فجعلها عشرين فاتيت على موسى فقال
ما صنعت فقلت جعلها عشرين فقال انا اعلم بالناس منك وقد عالجت
بني اسرائيل اشد المعالجه وان امتك لن تطيق ذلك فارجع الى ربك
فسله ان يخفف عنك فرجعت الى ربي فسالته ان يخفف عني فجعلها
خمس عشرة فاتيت على موسى فقال ما صنعت فقلت جعلها خمس عشره
فقال اني اعلم بالناس منك وقد عالجت بني اسرائيل اشد المعالجه
وان امتك لن تطيق ذلك فارجع الى ربك فسله ان يخفف عنك فرجعت
الى ربي فسالته ان يخفف عني فجعلها عشرا فاتيت على موسى فقال ما
صنعت فقلت جعلها عشرا فقال اني اعلم بالناس منك وقد عالجت
بني اسرائيل اشد المعالجه وان امتك لن تطيق ذلك فارجع الى
ربك فسله ان يخفف عنك فرجعت الى ربي فسالته فوضع عني خمسا
فاتيت على موسى فقال ما صنعت فقلت حط عني خمسا فقال اني
اعلم بالناس منك وقد عالجت بني اسرائيل اشد المعالجه وان امتك
لن تطيق ذلك فارجع الى ربك فسله ان يخفف عنك فقلت قد استحييت
كم ارجع الى ربي وقد رضيت وسلمت قال فنودي اني قد امضيت

فريضتي وخففت عن عبادي واجزي بالحسنه عشر امثالها حدثنا
ابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر وابن ابي عدي عن سعيد بن ابي عروبه
عن قتاده عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعه رجل من قومه
قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم انا عند البيت بين النائم واليقظان
اذ سمعت قايلا يقول احد الثلاثة فاتيت بطست من ذهب فيها من
ماء زمزم قال فشرح صدري الى كذا وكذا قال قتاده قلت
ما يعني به قال الى اسفل بطنه قال فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم
ثم اعيد مكانه ثم حشي ايمانا وحكمة ثم اتيت بدابه ابيض
يقال له البراق فوق الحمار ودون البغل يقع خطوه اقصى طرفه فحملت
عليه ثم انطلقنا حتى اتينا السما الدنيا ثم ذكر نحو حديث ابن
حمد عن ابي داود عن هشام ح وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي
عدي عن سعيد عن قتاده عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعه رجل
من قومه قال قال نبي الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه وحدثني
ابن المثنى قال حدثنا خالد بن الحارث قال حدثنا سعيد عن قتاده
عن انس بن مالك عن مالك بن صعصعه رجل من قومه عن النبي صلى الله عليه
وسلم بنحوه حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا محمد بن
ثور عن معمر عن ابي هارون العبدي عن ابي سعيد الخدري ح وحدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا معمر قال اخبرني
ابو هارون العبدي عن ابي سعيد الخدري ولفظ الحديث للحسن بن يحيى
في قوله سبحانه سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة

اسري بي فقال نبي الله عليه السلم اتيت بدابة هي اشبه الدواب
بالبغل له اذنان مضطربتان وهو البراق وهو الذي كان يركبه
الانبيا قبلي فركبته فانطلق يضع يده عند منتهى بصره فسمعت
نداء عن يميني يا محمد على رسلك فمضيت ولم اعرج عليه ثم سمعت ندا
عن شمالي على رسلك فمضيت ولم اعرج ثم استقبلتني امراة عليها
من كل زينة الدنيا رافعة يدها تقول على رسلك اسالك فمضيت
ولم اعرج عليه ثم اتيت بيت المقدس او قال المسجد الاقصى فنزلت
عن الدابة فاوثقتها بالحلقة التي كانت الانبيا توثق بها ثم دخلت
المسجد وصليت فيه فقال لي جبريل ماذا رايت في وجهك فقلت
سمعت نداء عن يميني ان يا محمد على رسلك اسالك فمضيت ولم اعرج
عليه قال ذلك داعي اليهود اما انك لو وقفت عليه تهودت
امتك قلت ثم سمعت نداء عن يساري ان يا محمد على رسلك اسالك
فمضيت ولم اعرج عليه قال ذلك داعي النصارى اما انك لو وقفت
عليه تنصرت امتك قلت ثم استقبلتني امراة عليها من كل زينة
الدنيا رافعة يدها تقول على رسلك اسالك فمضيت ولم اعرج عليها
قال تلك الدنيا تزينت لك اما انك لو وقفت عليها لاخترت
الدنيا على الاخرة ثم اتيت باناءين احدهما فيه لبن والاخر فيه خمر
فقال اشرب ايهما شيت فاخذت اللبن فشربته او قال اخذت الفطرة
قال ابو هارون وحدثنا ابو سعيد ثم جي بالمعراج الذي يعرج
فيه ارواح بني ادم فاذا احسن ما رايت الم تر الى الميت كيف يحد
بصره اليه فعرج بنا فيه حتى انتهينا الى باب السما الدنيا

فاستفتح جبريل فقيل من هذا فقال جبريل قال ومن معه قال محمد قال
او قد ارسل اليه قال نعم ففتحوا وسلموا علي واذا ملك موكل بحرس
السما يقال له اسماعيل معه سبعون الف ملك مع كل ملك منهم
مائة الف ثم قرا وما يعلم جنود ربك الا هو واذا انا برجل كهيئته يوم
خلقه الله لم يتغير منه شي واذا هو يعرض عليه ارواح ذريته
فاذا كان روح مومن قال روح طيبة وريح طيبة اجعلوا
كتابه في عليين واذا كان روح كافر قال روح خبيثة وريح
خبيثة اجعلوا كتابه في سجين فقلت يا جبريل من هذا قال
ابوك ادم فسلم علي ورحب وقال مرحبا بالنبي الصالح ثم نظرت
فاذا انا بقوم لهم مشافر كمشافر الابل وقد وكل بهم من ياخذ
بمشافرهم ثم يجعل في افواههم صخرا من نار يخرج من اسافلهم قلت
يا جبريل من هولاء قال هولاء الذين ياكلون اموال اليتامى ظلما
انما ياكلون في بطونهم نارا ثم نظرت فاذا انا بقوم يحذى
من جلودهم ويرد في افواههم ويقال كلوا كما اكلتم فاذا
اكره ما خلق الله لهم ذلك قلت من هولاء يا جبريل قال هولاء
الهمازون اللمازون الذين ياكلون من لحوم الناس ثم نظرت
فاذا انا بقوم على مائدة عليها لحم مشوي كاحسن ما رايت من
اللحم واذا حولهم جيف فجعلوا يميلون على الجيف ياكلون منها
ويدعون ذلك اللحم قلت من هولاء يا جبريل قال هولاء الزناة عمدوا
الى ما حرم الله عليهم وتركوا ما احل الله لهم ثم نظرت فاذا انا
بقوم لهم بطون كانها البيوت وهي على سابلة ال فرعون فاذا

خلقه

فاذا مر بهم ال فرعون ثاروا فيميل باحدهم بطنه فيقع فيتوطاهم
ال فرعون بارجلهم وهم يعرضون على النار غدوا وعشيا قلت
من هاولا يا جبريل قال هاولا اكلة الربوا ربا في بطونهم فمثلهم
كمثل الذي يتخبطه الشيطان من المس ثم نظرت فاذا انا بنسا
معلقات بثديهن ونسا منكسات بارجلهن قلت من هولا يا جبريل
قال هاولا اللاتي يزنين ويقتلن اولادهن قال ثم صعدنا الى
السما الثانية فاذا انا بيوسف وحوله تبع من امته ووجهه كالقمر
ليلة البدر فسلم علي ورحب بي ثم مضينا الى السما الثالثة فاذا
انا بابني الخالة يحيى وعيسى شبيه احدهما بصاحبه ثيابهما وشعرهما
فسلما علي ورحبا بي ثم مضينا الى السما الرابعة فاذا انا بادريس فسلم علي
ورحب بي وقد قال الله تبارك وتعالى ورفعناه مكانا عليا ثم
مضينا الى السما الخامسة فاذا هارون المحبب في قومه وحوله تبع كثير
من امته فوصفه النبي صلى الله عليه وسلم طويل اللحية
سرته فسلم علي ورحب بي ثم مضينا الى السما السادسة فاذا
انا بموسى بن عمران فوصفه النبي صلى الله عليه وسلم فقال رجل
كثير الشعر لو كان عليه قميصان لخرج شعره منهما قال موسى
يزعم الناس اني اكرم الخلق على الله فهذا اكرم على الله مني
ولو كان وحده لم ابال ولكن كل نبي ومن تبعه من امته ثم مضينا
الى السما السابعة فاذا انا بابرهيم وهو جالس مسند ظهره الى البيت
المعمور فسلم علي وقال مرحبا بالنبي الصالح فقيل هذا مكانك
ومكان امتك ثم تلا ان اولى الناس بابرهيم للذين اتبعوه وهذا

النبي والذين امنوا والله ولي المومنين ثم دخلت البيت المعمور فصليت فيه
واذا هو يدخله كل يوم سبعون الف ملك لا يعودون الى يوم القيامة
ثم خرجت نظرت فاذا انا بشجرة ان كانت الورقة لمغطية هذه الامة
فاذا في اصلها عين تجري فانشعبت شعبتين قلت ما هذا يا جبريل
قال اما هذا فهو نهر الرحمة واما هذا فهو الكوثر الذي اعطاكه الله
فاغتسلت في نهر الرحمة فغفر لي ما تقدم من ذنبي وما تاخر ثم اخذت
على الكوثر حتى دخلت الجنة فاذا فيها ما لا عين رات ولا اذن سمعت ولا
خطر على قلب بشر واذا فيها رمان كانه جلود الابل المقتبة واذا
فيها طير كانها البخت فقال ابو بكر ان تلك الطير لناعمة قال
اكلها انعم منها يا ابا بكر واني لارجو ان تاكل منها قال ورايت فيها
جارية فسالتها لمن انت فقالت لزيد بن حارثة فبشر بها رسول الله صلى
الله عليه وسلم زيدا ثم ان الله تبارك وتعالى امرني بامره وفرض
علي خمسين صلاة فمررت على موسى فقال بم امرك ربك قلت فرض علي
خمسين صلاة قال ارجع الى ربك فسله التخفيف فان امتك لن يقوموا
بهذا فرجعت الى ربي فسالته فوضع عني عشرا ثم رجعت الى موسى
فلم ازل ارجع الى ربي اذا مررت بموسى حتى فرض علي خمس صلوات
فقال موسى ارجع الى ربك فسله التخفيف فقلت لقد رجعت حتى استحييت
او قال قلت ما انا براجع فقيل لي ان لك بهذه الخمس صلوات خمسين صلاة
الحسنة بعشر امثالها ومن هم بحسنة فلم يعملها كتبت حسنة
ومن عملها كتبت عشرا ومن هم بسيئة ثم لم يعملها لم تكتب شيا
فان عملها كتبت واحدة حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة بن الفضل

حديث كل ملك [illegible]

عن محمد بن اسحاق قال حدثني روح بن القسم عن ابي هارون عماره بن جوين
العبدي عن ابي سعيد الخدري وحدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمه قال
وحدثني ابو جعفر عن ابي هارون عن ابي سعيد قال سمعت النبي صلى الله
عليه وسلم يقول لما فرغت مما كان في بيت المقدس اتي بالمعراج ولم ار
شيا قط احسن منه وهو الذي يمد اليه ميتكم عينيه اذا حضر
فاصعدني صاحبي فيه حتى انتهى بي الى باب من الابواب يقال له باب الحفظه
عليه ملك يقال له اسماعيل تحت يديه اثنا عشر الف ملك فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حين حدث هذا الحديث وما يعلم جنود
ربك الا هو ثم ذكر نحو حديث معمر عن ابي هارون الا انه قال في حديثه
قال ثم دخل بي الجنه فرايت فيها جاريه لعسا فسالتها لمن انت وقد
اعجبتني حين رايتها فقالت لزيد بن حارثه فبشر بها رسول الله
صلى الله عليه وسلم زيد بن حارثه

ذكر من روى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه راى ارواح من
ذكرت من الانبيا ببيت المقدس دون اجسامهم

حدثنا علي بن سهل قال حدثنا حجاج يعني ابن محمد الاعور قال حدثنا ابو
جعفر الرازي عن الربيع بن انس عن ابي العاليه الرياحي عن ابي هريره
او غيره شك ابو جعفر الرازي في قول الله تبارك وتعالى سبحان
الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا
حوله لنريه من اياتنا انه هو السميع البصير قال جا جبريل الى النبي صلى
الله عليه وسلم ومعه ميكائيل فقال جبريل لميكائيل ايتني بطست
من ما زمزم كيما اطهر قلبه واشرح له صدره قال فشق عنه بطنه

فغسله ثلاث مرات واختلف اليه بثلاث طساس من ما زمزم فشرح صدره
ونزع ما كان فيه من غل وملاه حلما وعلما وايمانا ويقينا واسلاما
وختم بين كتفيه بخاتم النبوه ثم اتاه بفرس فحمل عليه كل خطوه
منه منتهى بصره او اقصى بصره قال فسار وسار معه جبريل فاتى على
قوم يزرعون في يوم ويحصدون في يوم كلما حصدوا عاد كما كان
فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا جبريل ما هذا قال هولا المجاهدون في سبيل
الله تضاعف لهم الحسنه بسبع مايه ضعف وما انفقوا من شي فهو يخلفه
وهو خير الرازقين ثم اتى على قوم ترضخ روسهم بالصخر كلما رضخت عادت
كما كانت ولا يفتر عنهم من ذلك شي فقال ما هولا يا جبريل قال
هولا الذين تتثاقل روسهم عن الصلاه المكتوبه ثم اتى على قوم
على اقبالهم رقاع وعلى ادبارهم رقاع يسرحون كما تسرح الابل والنعم
وياكلون الضريع والزقوم ورضف جهنم وحجارتها قال ما هولا
يا جبريل قال هولا الذين لا يودون صدقات اموالهم وما ظلمهم
الله شيا وما الله بظلام للعبيد ثم اتى على قوم بين ايديهم لحم نضيج
في قدر ولحم اخر ني في قدر خبيث فجعلوا ياكلون من النى الخبيث
ويدعون النضيج الطيب فقال ما هولا يا جبريل قال هذا الرجل
من امتك تكون عنده المراه الحلال الطيب فياتي امراه خبيثه فيبيت
عندها حتى يصبح والمراه تقوم من عند زوجها حلالا طيبا فتاتي
رجلا خبيثا فتبيت معه حتى تصبح قال ثم اتى على خشبه على الطريق
لا يمر بها ثوب الا شقته ولا شي الا خرقته قال ما هذا
يا جبريل قال هذا مثل اقوام من امتك يقعدون على الطريق فيقطعونه

ثم تلا ولا تقعدوا بكل صراط توعدون وتصدون عن سبيل الله الاية
ثم اتى على رجل قد جمع حزمه عظيمه لا يستطيع حملها وهو يزيد عليها
فقال ما هذا يا جبريل فقال هذا الرجل من امتك يكون عليه امانات الناس
لا يقدر على ادايها وهو يريد ان يحمل عليها ثم اتى على قوم تقرض السنتهم وشفاههم
بمقاريض من حديد كلما قرضت عادت كما كانت لا يفتر عنهم من ذلك
شي قال ما هاولا يا جبريل قال هاولا خطبا الفتنه ثم اتى على حجر
صغير يخرج منه ثور عظيم فجعل الثور يريد ان يرجع من حيث خرج فلا
يستطيع فقال ما هذا يا جبريل فقال هذا الرجل يتكلم بالكلمه العظيمه
ثم يندم عليها فلا يستطيع ان يردها ثم اتى على وادي فوجد ريحا
طيبه بارده وريح المسك وسمع صوتا فقال يا جبريل ما هذه الريح
الطيبه البارده وريح المسك وما هذا الصوت قال هذا صوت
الجنه يقول رب اتني ما وعدتني فقد كثرت غرفي واستبرقي وحريري
وسندسي وعبقري ولولوي ومرجاني وفضتي وذهبي واكوابي
وصحافي واباريقي وفواكهي ومايي ولبني وخمري فاتني ما وعدتني
فقال لك كل مسلم ومسلمه ومومن ومومنه ومن امن بي وبرسلي وعمل
صالحا ولم يشرك بي ولم يتخذ من دوني اندادا ومن خشيني فهو
امن ومن سالني اعطيته ومن اقرضني جزيته ومن توكل علي كفيته
اني انا الله لا اله الا انا لا اخلف الميعاد وقد افلح المومنون وتبارك
الله احسن الخالقين قالت قد رضيت قال ثم اتى على وادي فسمع
صوتا منكرا ووجد ريحا منتنه فقال ما هذه الريح يا جبريل
وما هذا الصوت قال هذا صوت جهنم تقول يا رب اتني ما وعدتني

105

فقد كثرت سلاسلي واغلالي وسعيري وحميمي وضريعي وغساقي
وعذابي وقد بعد قعري واشتد حري فاتني ما وعدتني قال لك كل
مشرك ومشركه وكافر وكافره وكل خبيث وخبيثه وكل
جبار لا يومن بيوم الحساب قالت قد رضيت ثم سار حتى اتى بيت المقدس
فنزل فربط فرسه الى الصخره ثم دخل فصلى مع الملايكه فلما قضيت
الصلاه قالوا يا جبريل من هذا معك قال محمد فقالوا وقد ارسل محمد
قال نعم قالوا حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم الخليفه ونعم
المجي جا قال ثم لقي ارواح الانبيا فاثنوا على ربهم فقال ابرهيم
الحمد لله الذي اتخذني خليلا واعطاني ملكا عظيما وجعلني امة
قانتا يوتم بي وانقذني من النار وجعلها علي بردا وسلاما ثم
ان موسى صلوات الله عليه اثنى على ربه فقال الحمد لله الذي كلمني تكليما
وجعل هلاك فرعون ونجاه بني اسرايل على يدي وجعل من امتي قوما
يهدون بالحق وبه يعدلون ثم ان داود اثنى على ربه فقال الحمد لله الذي
جعل لي ملكا عظيما وعلمني الزبور والان لي الحديد وسخر لي الجبال
يسبحن والطير واعطاني الحكمه وفصل الخطاب ثم ان سليمان
اثنى على ربه فقال الحمد لله الذي سخر لي الرياح وسخر لي الشياطين يعملون
ما شيت من محاريب وتماثيل وجفان كالجواب وقدور راسيات
وعلمني منطق الطير واتاني من كل شي فضلا وسخر لي جنود الشياطين
والانس والطير وفضلني على كثير من عباده المومنين واتاني
ملكا عظيما لا ينبغي لاحد من بعدي وجعل ملكي ملكا طيبا ليس علي
فيه حساب ثم ان عيسى اثنى على ربه فقال الحمد لله الذي جعلني

كلمته وجعل مثلي مثل ادم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون
وعلمني الكتاب والحكمة والتوريه والانجيل وجعلني اخلق من
الطين كهيئة الطير فانفخ فيه فيكون طايرا باذنه وجعلني ابرى
الاكمه والابرص واحيا الموتى باذنه ورفعني وطهرني واعاذني وامي
من الشيطان الرجيم فلم يكن للشيطان علينا سبيل قال ثم ان محمدا
صلى الله عليه اثنى على ربه فقال كلكم اثنى على ربه واني مثن على ربي فقال
الحمد لله الذي ارسلني رحمة للعالمين وكافة للناس بشيرا ونذيرا
وانزل علي الفرقان فيه تبيان كل شي وجعل امتي خير امة اخرجت للناس
وجعل امتي امة وسطا وجعل امتي هم الاولين وهم الاخرين وشرح لي
صدري ووضع عني وزري ورفع لي ذكري وجعلني فاتحا خاتما فقال
ابرهيم بهذا فضلكم محمد صلى الله عليه وسلم قال ابو جعفر يعني الرازي
خاتم بالنبوة وفاتح بالشفاعة يوم القيامة ثم اتي بانيه ثلثة مغطاه
افواهها فاتي باناء منها فيه ما فقيل اشرب فشرب منه يسيرا
ثم دفع اليه انا اخر فيه لبن فقيل اشرب فشرب منه حتى روي
ثم دفع اليه انا اخر فيه خمر فقيل له اشرب فقال لا اريده قد
رويت فقال له جبريل عليه السلم اما انها ستحرم على امتك ولو
شربت منها لم يتبعك من امتك الا القليل قال ثم صعد به الى السما
فاستفتح فقيل من هذا يا جبريل فقال محمد فقالوا وقد ارسل
قالوا نعم قالوا حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم
الخليفه ونعم المجي جا فدخل فاذا هو برجل تام الخلق لم ينقص
من خلقه شي كما ينقص من خلق الناس على يمينه باب يخرج منه ريح
طيبه وعن شماله باب يخرج منه ريح خبيثه اذا نظر الى الباب

الذي عن يمينه ضحك واستبشر واذا نظر الى الباب الذي عن شماله بكا
وحزن فقلت يا جبريل من هذا الشيخ التام الخلق الذي لم ينقص من
خلقه شي وما هاذان البابان قال هذا ابوك ادم وهذا الباب الذي عن
يمينه باب الجنة اذا نظر الى من يدخله من ذريته ضحك واستبشر والباب
الذي عن شماله باب جهنم اذا نظر الى من يدخله من ذريته بكا وحزن
ثم صعد به جبريل الى السما الثانيه فاستفتح فقيل من هذا معك قال
محمد رسول الله فقالوا وقد ارسل محمد قال نعم قالوا حياه الله من اخ
ومن خليفه فنعم الاخ ونعم الخليفه ونعم المجي جا قال فاذا هو بشابين
فقال يا جبريل من هاذان الشابان قال هذا عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا
ابنا الخاله قال فصعد به الى السما الثالثه فاستفتح فقالوا من هذا
قال جبريل قالوا من معك قال محمد قالوا وقد ارسل قال نعم قالوا
حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم الخليفه ونعم المجي جا قال
فدخل فاذا هو برجل قد فضل على الناس في الحسن قال من هذا يا جبريل
قال هذا اخوك يوسف ثم صعد به الى السما الرابعه فاستفتح فقيل
من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد قالوا وقد ارسل قال
نعم قالوا حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم الخليفه ونعم
المجي جا قال فدخل فاذا هو برجل قال يا جبريل من هذا الرجل قال هذا
ادريس رفعه الله مكانا عليا ثم صعد به الى السما الخامسه
فاستفتح فقالوا من هذا قال جبريل قالوا من معك قال محمد قالوا وقد
ارسل قال نعم قالوا حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم الخليفه
ونعم المجي جا ثم دخل فاذا هو برجل جالس وحوله قوم يقص عليهم

من هذا

قال من هذا يا جبريل ومن هاولا الذين حوله قال هذا هارون
المحبب في قومه وهاولا بنو اسرايل ثم صعد به الى السما السادسه
فاستفتح فقيل له من هذا قال جبريل قالوا ومن معك قال محمد قالوا
او قد ارسل قال نعم قالوا حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم
الخليفه ونعم المجي جا فاذا هو برجل جالس فجا وزه فبكا فقال يا
جبريل من هذا قال موسى ثم قال ماله يبكي قال يقول بنو
اسرايل اني اكرم بني ادم على الله وهذا رجل من بني ادم قد خلفني
في دنياه وانا في اخرتي فلو انه بنفسه لم ابال ولكن مع كل نبي امته
قال ثم صعد به الى السما السابعه فاستفتح فقيل له من هذا
قال جبريل قيل ومن معك قال محمد قالوا وقد ارسل قال نعم قالوا
حياه الله من اخ ومن خليفه فنعم الاخ ونعم الخليفه ونعم المجي جا قال
فاذا هو باشمط جالس عند باب الجنه على كرسي وعنده جلوس
بيض الوجوه امثال القراطيس وقوم في الوانهم شي فقام هاولا الذين
في الوانهم شي فدخلوا نهرا فاغتسلوا فيه فخرجوا وقد خلص من الوانهم
ثم دخلوا نهرا اخر فاغتسلوا فيه فخرجوا وقد خلصت الوانهم فصارت
مثل الوان اصحابهم فجاوا فجلسوا الى اصحابهم فقال يا جبريل
من هذا الاشمط ثم من هاولا البيض الوجوه ومن هاولا الذين
في الوانهم شي وما هذه الانهار التي دخلوا فجاوا وقد صفت الوانهم
قال هذا ابوك ابرهيم صلوات الله عليه اول من شمط على الارض
واما هاولا البيض الوجوه فقوم لم يلبسوا ايمانهم بظلم واما
هاولا الذين في الوانهم شي فقوم خلطوا عملا صالحا واخر سيئا

من الوانهم شي ثم دخلوا النهر الثالث فاغتسلوا فيه ثم خرجوا وقد خلص

107

فتابوا فتاب الله عليهم واما الانهار فاولها رحمه الله والثاني نعمه الله والثالث
سقاهم ربهم شرابا طهورا قال ثم انتهى الى السدره فقيل له هذه السدره
ينتهي اليها كل احد خلا من امتك على سنتك فاذا هي شجره يخرج من
اصلها انهار من ما غير اسن وانهار من لبن لم يتغير طعمه وانهار من عسل
مصفى وهي شجره يسير الراكب في ظلها سبعين عاما لا يقطعها والورقه
منها مغطيه للامه كلها قال فغشيها نور الخلاق وغشيتها الملايكه
امثال الغربان حتى تقع على الشجر قال وكلمه عند ذلك فقال له سل
فقال انك اتخذت ابرهيم خليلا واعطيته ملكا عظيما وكلمت
موسى تكليما واعطيت داود ملكا عظيما والنت له الحديد وسخرت
له الجبال واعطيت سليمان ملكا عظيما وسخرت له الجن والانس
والشياطين وسخرت له الرياح واعطيته ملكا لا ينبغي لاحد من بعده
وعلمت عيسى التوريه والانجيل وجعلته يبري الاكمه والابرص ويحيي الموتى
باذنك واعذته وامه من الشيطان الرجيم فلم يكن للشيطان عليهما
سبيل فقال له ربه تبارك وتعالى وقد اتخذتك خليلا وهو مكتوب في
التوريه حبيب الرحمن وارسلتك الى الناس كافه بشيرا ونذيرا وشرحت
لك صدرك ووضعت عنك وزرك ورفعت لك ذكرك فلا اذكر
الا ذكرت معي وجعلت امتك خير امه اخرجت للناس وجعلت امتك
امه وسطا وجعلت امتك هم الاولون وهم الاخرون وجعلت امتك
لا تجوز لهم خطبه حتى يشهدوا انك عبدي ورسولي وجعلت من
امتك اقواما قلوبهم اناجيلهم وجعلتك اول النبيين خلقا واخرهم
بعثا واولهم يقضى له واعطيتك سبعا من المثاني لم اعطها نبيا قبلك
واعطيتك خواتيم سوره البقره من كنز تحت عرشي لم اعطها نبيا قبلك

واعطيتك الكوثر واعطيتك ثمانية اسهم الاسلام والهجرة والجهاد
والصلاة والصدقة وصوم رمضان والامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وجعلتك فاتحا وخاتما فقال النبي صلى الله عليه وسلم فضلني ربي
بست اعطاني فواتح الكلام وخواتمه وجوامع الحديث وارسلني
الى الناس كافة بشيرا ونذيرا وقذف في قلوب عدوي الرعب من
مسيرة شهر واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي وجعلت لي الارض
كلها طهورا ومسجدا قال وفرض عليه خمسين صلاة فلما رجع الى موسى
قال بما امرت يا محمد قال بخمسين صلاة قال ارجع الى ربك فاسله
التخفيف فان امتك اضعف الامم فقد لقيت من بني اسرائيل شدة قال
فرجع النبي صلى الله عليه وسلم الى ربه فساله التخفيف فوضع عنه عشرا
ثم رجع الى موسى فقال بكم امرت قال باربعين قال ارجع الى ربك
فسله التخفيف فان امتك اضعف الامم وقد لقيت من بني اسرائيل شدة
فرجع الى ربه فساله التخفيف فوضع عنه عشرا فرجع الى موسى فقال
بكم امرت قال امرت بثلثين فقال له موسى ارجع الى ربك فسله التخفيف
فان امتك اضعف الامم وقد لقيت من بني اسرائيل شدة قال فرجع الى
ربه فساله التخفيف فان امتك اضعف الامم وقد لقيت من بني اسرائيل
شدة قال فرجع فساله التخفيف فان امتك اضعف الامم وقد لقيت
من بني اسرائيل شدة قال فرجع الى ربك فسله التخفيف فان امتك
اضعف الامم فوضع عنه عشرا فرجع الى موسى فقال بكم امرت
قال امرت بعشرين قال ارجع الى ربك فسله التخفيف فان امتك
اضعف الامم وقد لقيت من بني اسرائيل شدة قال فرجع فساله التخفيف

فوضع عنه عشرا فرجع الى موسى فقال بكم امرت قال بالعشر قال ارجع
الى ربك فسله التخفيف فان امتك اضعف الامم وقد لقيت من بني اسرائيل
شدة قال فرجع الحبيبا الى ربه فساله التخفيف فوضع عنه خمسا فرجع
الى موسى فقال بكم امرت قال امرت بخمس قال ارجع الى ربك فسله التخفيف
فان امتك اضعف الامم وقد لقيت من بني اسرائيل شدة قال قد رجعت الى
ربي حتى استحييت فما انا راجعا اليه فقيل له اما انك كما صبرت نفسك
على خمس صلوات فانهن يجزين عنك خمسين صلاة فان كل حسنة
بعشر امثالها قال فرضي محمد صلى الله عليه وسلم كل الرضا قال وكان
موسى اشدهم عليه حين مر به وخيرهم له حين رجع اليه

القول في البيان عما في هذه الاخبار
من الخبر عن مسرى رسول الله صلى الله

عليه وسلم من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى وعن
صلاته فيه بمن ذكر انه صلى به فيه من الانبياء

ان قال لنا قائل انك قد رويت لنا في بعض هذه الاخبار التي قدمت ذكرها
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه صلى في بيت المقدس ليلة اسري به اليه
من مكة بالانبيا الذين سموا في الاخبار التي رويت لنا بذلك وانه
راهم رؤية عيان لا رؤيا منام فما انت قائل فيما حدثكموه محمد بن
بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد القطان قال حدثنا سفيان قال حدثني عاصم
بن بهدلة عن زر بن حبيش عن حذيفة بن اليمان انه قال في هذه الاية
سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى قال

لم يصل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو صلى فيه لكتب عليكم الصلاة
فيه كما كتب عليكم الصلاة عند الكعبة ٥ حدثنا ابو كريب قال
سمعت ابا بكر ورجل يحدث عنده بحديث حين اسري بالنبي صلى الله عليه وسلم
فقال له لا تجي بمثل عاصم ولا زر قال قال حذيفة لزر بن حبيش قال
وكان زر رجلا شريفا من اشراف العرب قال قرا حذيفة سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله
لنريه من اياتنا انه هو السميع البصير كذا قرأ عبد الله قال وهذا
كما يقولون انه دخل المسجد فصلى فيه ثم دخل فربط دابته قال قلت
قد والله دخله قال من انت فاني اعرف وجهك ولا ادري ما اسمك قال
قلت زر بن حبيش قال فما علمك بهذا قال قلت من قبل القران قال
من اخذ بالقران فلح قال قلت سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله قال فنظر الي فقال يا اصلع هل ترى
دخله قال قلت لا والله قال حذيفة اجل والله الذي لا اله الا هو ما دخله
ولو دخله لوجبت عليكم صلاة فيه لا والله ما نزل عن البراق حتى راى الجنة
والنار وما اعد الله في الاخرة اجمع قال اتدري ما البراق قلت لا قال
دابة دون البغل وفوق الحمار خطوه مد البصر ٥ حدثني ايوب بن
اسحاق بن ابرهيم قال حدثنا احمد بن اسحاق قال حدثنا حماد بن سلمه عن عاصم
بن بهدله عن زر بن حبيش عن حذيفة بن اليمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال اتيت بالبراق وهو دابة طويل حافره عند منتهى طرفه فلم نزل
على ظهره هو وجبريل حتى اتى بيت المقدس وفتحت لها ابواب السما وراينا
الجنة والنار ٥ حدثني ايوب بن اسحاق قال حدثنا قبيصة قال حدثنا
سفيان عن عاصم عن زر عن حذيفة قال لم يصل رسول الله صلى الله عليه وسلم

في بيت المقدس فانكرت ذلك عليه فقال يا اصلع ان تقرا انه صلى فيه
لو صلى فيه كتب عليكم الصلاة فيه ويقولون ربطه ما زال عن ظهره
حتى راى وعد الاخرة ٥ وفيما حدثكم ابن حميد قال حدثنا سلمه عن محمد بن
اسحاق قال حدثني يعقوب بن عتبة بن المغيرة بن الاخنس ان معاوية بن
ابي سفيان كان اذا سيل عن مسرى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كانت
رويا من الله صادقة ٥ حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمه عن محمد قال
اخبرني بعض ال ابي بكر ان عايشة رضوان الله عليها كانت تقول ما
فقد جسد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن الله اسرى بروحه وقال
هذا حذيفة بن اليمان ينكر ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى
في المسجد الاقصى ويحلف على ذلك وهذا معاوية وعايشة ينكران
الذي ذكره الله تبارك وتعالى من مسرى رسوله صلى الله عليه وسلم من
مكة الى المسجد الاقصى انما كان مسرى روحه دون جسده وان الذي
روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من اخباره عما عاين من الانبيا وراى من العجايب
في السماوات ووحي الله اليه ما اوحى اليه في تلك الليلة وافتراضه
ما افترض عليه وفيها من الصلوات المكتوبات انما كان ذلك كله رويا
نوم لا رويا يقظة ٥ قيل له اما روي عن حذيفة بن اليمان من قوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في المسجد الاقصى ليلة اسري به ولا نزل
عن البراق حتى عاين من عظيم قدرة الله عز وجل ما عاين ثم رجع الى
المسجد الحرام فقول منه قاله تاولا منه ظاهرها في التلاوة وذلك انه
لا ذكر في القران ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد الاقصى فقال
في ذلك بحسب ما كان عنده من علم ذلك ولعله الا يكون كان سمع

من النبي صلى الله عليه وسلم اخباره عن نفسه انه صلى في المسجد الاقصى تلك الليلة
او ان يكون سمعه يخبر بذلك من نسبه فالصواب كان له ان يقول من
القول في ذلك وفي غيره ما هو الصحيح عنده وليس انكاره ما انكر من
ذلك ان كان صحيحا عنه ما روي في ذلك عنه بدافع شهادة من شهد
على رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمعه يخبر عن نفسه انه صلى في المسجد
الاقصى ليلة اسري به وان الانبيا جمعوا له هنالك فصلى بهم وذلك ان العدل
اذا شهد شهادة على مشهود عليه لم تبطل شهادته عند احد من علما الامة
بقول قايل لا صحة لهذه الشهادة او لا حقيقة لها اذا لم يكن لقايل ذلك حجة
غير قوله لا صحة لها ولا حقيقة نحو نقله رحمة الله عليه انما احتج لقوله
ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يصل في المسجد الاقصى ليلة اسري به على من انكر
قوله بان الله تعالى ذكره لم يذكر في كتابه انه صلى فيه وانما ذكر
فيه اسراه به فقال سبحان الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى
المسجد الاقصى الذي باركنا حوله لنريه من اياتنا وليس للقايل ان النبي
صلى الله عليه وسلم لم يصل فيه تلك الليلة في ذلك من الحجة الا وفيه لمن قال
انه صلى فيه مثلها وذلك انه لا خبر فيه من الله تعالى عن رسوله صلى الله عليه
وسلم على انه صلى فيه ولا انه لم يصل فيه ولا انه نزل عن البراق ولا انه لم ينزل
عنه ولا انه ربطه ولا انه لم يربطه وانما فيه الخبر عن انه اسرى به
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى ليريه من اياته وانما قال من قال ان
النبي صلى الله عليه وسلم صلى في المسجد الاقصى تلك الليلة رواية عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وخبرا عنه انه قال صليت فيه وليس في خبره عن
نفسه بذلك خلاف لشي من اخبار الله عنه الذي ذكره في قوله سبحان
الذي اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله

بل بان يكون ذلك كذلك حقا اولى وهذه الحجة اشبه من ان يكون له خلافا
وذلك ان الله تعالى ذكره اخبرنا انه اسرى به من المسجد الحرام الى
المسجد الاقصى الذي باركنا حوله ليريه من اياته ومن عظيم اياته ان يكون
جمع له من خلقه من قد مات قبل ذلك بالاف اعوام احيا فصلى
بهم وخاطبوه وخاطبهم وكلموه وكلمهم فاعظم بها اية
واجلل بها عبرة فان قال فهل من خبر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
صلى ليلة اسري به في المسجد غير الخبر الذي ذكرت فان ساير الاخبار
غيره ليس فيه ذلك قيل نعم فان قال فاذكر لنا بعض ذلك قيل له
حدثني عبد الله بن احمد المروزي قال حدثنا اسحاق بن ابرهيم بن زبريق
الزبيدي قال حدثني عمرو بن الحارث قال حدثني عبد الله بن سالم عن الزبيدي
قال حدثني الوليد بن عبد الرحمن ان جبير بن نفير قال حدثنا شداد بن
اوس قال قلنا يا رسول الله كيف اسري بك ليلة اسري بك قال
صليت لاصحابي صلاة العتمة بمكة معتما فاتاني جبريل بدابة بيضا
فوق الحمار ودون البغل فقال اركب فاستصعبت علي فردها
باذنها ثم حملني عليها فانطلقت تهوي بنا تضع حافرها حيث ادرك
طرفها حتى بلغنا ارضا ذات نخل فقال انزل فنزلت قال صل فصليت
ثم ركبنا فقال اتدري اين صليت قال قلت الله اعلم قال صليت بيثرب
صليت بطيبة ثم انطلقت تهوي تضع حافرها حيث ادرك طرفها
حتى بلغنا ارضا بيضا فقال انزل فنزلت ثم قال صل فصليت ثم ركبنا
فقال اتدري اين صليت قال قلت الله اعلم قال صليت بمدين صليت عند
شجرة موسى صلى الله عليه ثم انطلقت تهوي بنا تضع حافرها حيث ادرك

طوفها ثم بلغنا ارضا بدت قصورها ثم قال انزل فنزلت قال صل فصليت
ثم ركبنا قال اتدري اين صليت قال قلنا الله اعلم قال صليت بيت لحم
حيث ولد عيسى المسيح بن مريم صلوات الله عليه ثم انطلق بي حتى دخلنا
المدينة من بابها اليماني فاتى قبلة المسجد فربط فيه دابته ودخلنا المسجد
من باب فيه تميل الشمس والقمر فصليت من المسجد حيث شاء الله فاخذني
من العطش اشد ما اخذني فاتيت باناءين في احدهما اللبن فشربت حتى قرعت
به جبيني وبين يدي شيخ متكئ على منكاله فقال اخذ صاحبك الفطرة
انه لمهدي ثم انطلق حتى اتينا الوادي الذي في المدينة فاذا جهنم
تكشف عن مثل كذي فقلنا يا رسول الله كيف وجدتها فقال مثل
الحمة السخنة ثم انصرف بي فمررنا بعير بمكان كذا وكذا
قد اضلوا بعيرا لهم قد جمعه فلان فسلمت عليهم فقال بعضهم هذا صوت
محمد ثم اتيت اصحابي قبل الصبح بمكة فاتاني ابو بكر فقال يا رسول الله
اين كنت الليلة فقد التمستك في مظانك فقال اعلمت اني اتيت بيت
المقدس الليلة فقال يا رسول الله انه مسيرة شهر قال فصفه لي قال
ففتح لي حتى كاني انظر اليه لا تسالوني عن شيء الا انباتكم فقال
ابو بكر اشهد انك رسول الله وقال المشركون الى ابن ابي كبشة
يزعم انه اتى بيت المقدس الليلة فقال ان من اية ما اقول لكم
اني مررت بعير لكم بمكان كذا وكذا قد اضلوا بعيرا
لهم فجمعه فلان وان مسيرهم لكم ينزلون بكذا ثم كذا
ويأتونكم يوم كذا وكذا يقدمهم جمل ادم عليه مسح اسود
وغرارتان سوداوان فلما كان ذلك اليوم اشرف الناس ينظرون

حتى كان قريبا من نصف النهار اقبلت العير يقدمهم ذلك الجمل الذي
وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم ه حدثني عبد الله بن احمد المروزي
قال حدثنا يحيى بن صالح الوحاظي قال حدثنا سعيد بن عبد العزيز قال حدثنا
يزيد بن ابي مالك عن انس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اتيت
بدابة فوق الحمار ودون البغل خطوتها عند منتهى طرفها فركبت ومعي
جبريل فسار ثم قال انزل فصل فنزلت فصليت فقال اتدري اين صليت
صليت بطيبة واليها المهاجر ان شاء الله ثم قال انزل فصل قال فنزلت
فصليت فقال اتدري اين صليت صليت بطور سيناء حيث كلم الله موسى
ثم قال انزل فصل فصليت فقال اتدري اين صليت صليت ببيت لحم حيث
ولد عيسى ثم دخلت بيت المقدس فجمع لي الانبياء فقدمني جبريل
فصليت بهم قال ثم صعد بي الى السماء الدنيا فاذا فيها ادم فقال جبريل
سلم عليه فقال مرحبا بابني والنبي الصالح ثم دخلت السماء الثانية فاذا فيها
ابنا الخالة يحيى وعيسى قال ثم دخلت السماء الثالثة فوجدت فيها يوسف
قال ثم دخلت السماء الرابعة فوجدت فيها هارون ثم دخلت السماء
الخامسة فوجدت فيها ادريس ورفعناه مكانا عليا قال ثم دخلت
السماء السادسة فوجدت فيها موسى قال ثم دخلت السماء السابعة
فوجدت فيها ابرهيم ثم صعدت فوق سبع سموات فغشيتني ضبابة
فخررت ساجدا فقيل لي اني يوم خلقت السموات والارض فرضت عليك
وعلى امتك خمسين صلاة فقم بها انت وامتك ثم مررت على ابرهيم فلم
يسلني شيئا ثم مررت على موسى فقال كم فرض عليك وعلى امتك قال
قلت خمسين صلاة قال فقال لا تستطيع ان تقوم بها انت ولا امتك

فسال ربك التخفيف قال فرجعت فاتيت سدرة المنتهى فخررت ساجدا قلت يا رب
فرضت علي وعلى امتي خمسين صلاة فلن استطيع ان اقوم بها انا ولا امتي قال
فخفف عني عشرا قال ثم مررت على موسى فسالني فقلت خفف عني عشرا فقال
ارجع الى ربك فسله التخفيف قال فخفف عني عشرا ثم قال ارجع الى ربك
فسله التخفيف قال فخفف عني عشرا اخر قال ارجع الى ربك فساله التخفيف
قال فاتيت سدرة المنتهى فخررت ساجدا اخرى فقال اني يوم خلقت السموات
والارض فرضت عليك وعلى امتك خمسين صلاة خمس بخمسين فقم بها
انت وامتك فعلمت انها من الله صرا ثم مررت على موسى فقال لي كم
فرض عليك قلت خمس صلوات فقال فرض على بني اسرائيل صلاتين فما قاموا
بها فعلمت انها من الله صرا واما ما روي عمن روي عنه ان ما
ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم من اسرى الله عز وجل به من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى وما ذكر عنه انه عاين هنالك وفي السموات السبع
من عظيم قدرته انما كان ذلك كله رؤيا نوم لا رؤيا يقظة فقول
ظاهر كتاب على خلافه دال والتنزيل على فساده مشاهد والاخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بغيره متظاهرة والروايات ببطوله
واردة فاما دليل ظاهر كتاب الله على خلافه فقوله سبحان الذي
اسرى بعبده ليلا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى الذي باركنا حوله
لنريه من اياتنا فاخبر تبارك وتعالى انه اسرى بعبده من المسجد الحرام
الى المسجد الاقصى معلما بذلك خلقه قدرته على ما فعل به مما لا سبيل
لاحد من خلقه الى مثله الا من مكنه من ذلك مثل الذي مكن منه
نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم وذلك بدلالة من فعله به على صدقه وحقيقة نبوته

اذ كان ذلك من المعجزات التي لا يقدر من البشر عليه احد الا من خصه الله
بمثل ما خصه به ولو كان ذلك رؤيا نوم لم يكن فيه دلالة على حقيقة
نبوة رسول الله دلالة ولا على من احتج عليه به من مشركي قوم رسول الله
لرسوله حجة ولا كان لانكار من انكر من المشركين مسراه من مكة
الى المسجد الاقصى ورجوعه اليها في ليلة واحدة وجه معقول اذ كان
معقولا عند كل ذي فطرة صحيحة ان الانسان قد يرى في منامه في الساعة
ما على مسيرة سنة من موضع منامه من البلاد او اكثر وانه يقضي هنالك
اوطارا وحاجات فدع ما على مسيرة وفي تظاهر الاخبار عن مشركي
قوم رسول الله صلى الله عليه بانكارهم ما اخبرهم به رسول الله صلى الله عليه
وسلم من مسراه من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى اوضح البرهان وابين
البيان ان ذلك كان منهم لاخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم اياهم من الخبر
بما كان ممتنعا عندهم فعله على من كان بمثل خلقتهم وبنيتهم من
جميع البشر فاما ما كان جائزا وجوده وممكنا كونه من كل من
كان بمثل هيئتهم ومفطورا بمثل فطرتهم فغير جائزة منه التكذيب
به ومستحيل من رسول رب العالمين ان يكون احتج عليهم به ولا شك
ان النايم قد يرى في نومه ما هو ابعد من مسافة ما بين مكة وبيت المقدس
الله به وانه يعاني به امورا ويقضي به اوطارا والانبيا صلوات الله
عليهم لا يحتج على من ارسلت اليه لصدقها فيما اتته المرسلون الا بهم
من سوتها الا بما يعجز عن مثله جميع البشر الا من ايده الله جل ثناؤه
بمثل ما ايدهم به من العلام والادلة واما الاخبار عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فمتظاهرة بانه قال اتاني جبريل بالبراق

فحملني عليه فسار بي حتى انتهينا الى بيت المقدس ولا شك ان الارواح لا تحمل
على الدواب وانما تحمل عليها الاجسام ذوات الارواح وغير ذوات الارواح

عليها صح

وفي اخباره صلى الله عليه انه حمل على البراق الابانة عن خطا قول من
قال ان خبر الله تعالى ذكره عن نبيه صلى الله عليه انه اسرى به ليلا
من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى انما هو خبر منه عن انه اسرى بروحه
دون جسمه مع ان في خبر شداد بن اوس عن ابي بكر الصديق رحمة الله
عليه انه قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم صبيحة ليلة اسري به طلبتك
يا رسول الله البارحة في مكانك فلم اصبك واجابه رسول الله صلى
الله عليه اياه بان جبريل حمله في تلك الليلة الى بيت المقدس البيان
الواضح انه سار بنفسه تلك الليلة من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى والابانة
عن خطا قول من قال انما كان ذلك رويا منام وبنحو الذي قلنا في ذلك
تتابعت الاخبار عن عامة السلف

ذكر بعض ما حضرنا ذكره من ذلك

حدثنا ابو كريب قال حدثنا مالك بن اسماعيل قال حدثنا ابن عيينة عن
عمرو عن عكرمة عن ابن عباس في وما جعلنا الرويا التي اريناك الا
فتنة للناس قال هي رويا عين اريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة
اسري به وليست برويا منام حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا
سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس سيل عن
قوله وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس قال هي رويا عين
راها النبي صلى الله عليه وسلم ليلة اسري به حدثنا الحسن بن يحيى قال
اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن عيينة عن عمرو عن عكرمة عن
ابن عباس نحوه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل بن

ابرهيم عن ابي رجا عن الحسن في قوله وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس
قال اسري به عشا الى بيت المقدس فصلى فيه فاراه الله ما اراه من الايات
ثم اصبح بمكة فاخبرهم انه اسري به الى بيت المقدس فقالوا له يا محمد ما
شانك امسيت فيه ثم اصبحت فينا تخبرنا انك اتيت بيت المقدس
فعجبوا من ذلك حتى ارتد بعضهم عن الاسلام حدثنا محمد بن بشار قال
حدثنا هوذة قال حدثنا عوف عن الحسن في قوله وما جعلنا الرويا التي
اريناك الا فتنة للناس قال قال كفار اهل مكة اليس من كذب
ابن ابي كبشة انه يزعم انه سار مسيرة شهرين في ليلة حدثنا
ابن حميد قال حدثنا حكام بن سلم قال حدثنا عمرو عن الفرات القزاز عن
سعيد بن جبير وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس قال كان
ذلك ليلة اسري الى بيت المقدس فراى ما راى فكذبه المشركون حين
اخبرهم حدثنا ابو حصين عبد الله بن احمد بن يونس قال حدثنا عبثر
قال حدثنا حصين عن ابي مالك في هذه الاية وما جعلنا الرويا التي اريناك
الا فتنة للناس قال مسيره الى بيت المقدس حدثنا بشر بن معاذ العقدي
قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا سعيد عن قتادة وما جعلنا الرويا
التي اريناك الا فتنة للناس يقول اراه الله من الايات والعبر في
مسيره الى بيت المقدس ذكر لنا ان ناسا ارتدوا بعد اسلامهم حين
حدثهم رسول الله صلى الله عليه وسلم بمسيره انكروا ذلك وكذبوا به وقالوا

صح

تحدثنا انك سرت مسيرة شهرين في ليلة واحدة حدثني محمد بن سعد
قال حدثني ابي قال حدثني عمي قال حدثني ابي عن ابيه عن ابن عباس قوله
وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس قال هو ما اري في بيت

المقدس ليلة اسري به ۞ حدثنا القسم قال حدثنا الحسين قال حدثني حجاج
عن ابن جريج وما جعلنا الرؤيا التي اريناك قال الذي اراه الله من الايات
في طريق بيت المقدس حين اسري به نزلت فريضة الصلاة ليلة اسري به
واسري به قبل ان يهاجر بسنة ولتسع سنين من العشر التي مكثها
بمكة ثم رجع من ليلته فقالت قريش لتعشا فينا واصبح فينا
ثم زعم انه جا الشام في ليلة ثم رجع وايم الله ان الحداة لتجيها
شهرين شهرا مقبلة وشهرا مدبرة ۞ حدثنا عبدان بن محمد المروزي
قال حدثنا الحسين بن الفرج قال سمعت ابا معاذ يقول حدثنا عبيد بن سلمان
قال سمعت الضحاك يقول في قوله وما جعلنا الرويا التي اريناك الا
فتنة للناس يعني ليلة اسري به الى بيت المقدس ثم رجع من ليلته فكانت
فتنة لهم ۞ حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال قال ابن زيد
في قوله وما جعلنا الرويا التي اريناك الا فتنة للناس قال هذا حين اسري
به الى بيت المقدس افتتن فيها اناس فقالوا يذهب الى بيت المقدس ويرجع
في ليلة وقال لما اتاني جبريل صلوات الله عليه بالبراق ليحملني عليها
ضربت باذنيها وانقبض بعضها الى بعض فنظر اليها جبريل عليه السلم
فقال والذي بعثني بالحق من عنده ما ركبك احد من ولد ادم خير
منه قال فصرت باذنيها وارفضت عرقا حتى سال ما تحتها وكان
منتهى خطوها عند منتهى طرفها فلما اتاهم بذلك قالوا ما كان
محمد لينتهي حتى ياتي بكذبة تخرج من اقطارها فاتوا ابا بكر فقالوا
هذا صاحبك يقول كذا وكذا فقال او قد قال ذلك قالوا نعم
فقال ان كان قال ذلك فقد صدق فقالوا اتصدقه ان قال ذهب

ورجع
الى بيت المقدس ورجع في ليلة فقال ابو بكر نزع الله عقولكم اصدقه بخبر
السما والسما ابعد من بيت المقدس ولا اصدقه بخبر بيت المقدس قالوا
للنبي صلى الله عليه وسلم انا قد جينا بيت المقدس فصفه لنا فلما قالوا ذلك
رفعه الله عز ذكره ومثله بين عينيه فجعل يقول هو كذا وفيه
كذا فقال بعضهم وابيكم ان اخطا منه حرفا قال فقالوا هو رجل
ساحر ۞

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب ۞

فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم وامّا موسى صلوات الله عليه فادم
اسحم يعني بالادم في لونه وانه يضرب الى البياض وكذلك كل لون ضرب الى
البياض من اي لون كان احمر او غيره ولذلك قيل للظبا ادم لميل حمرتها
الى البياض ومن ذلك قول زهير بن ابي سلمى في وصفه الظبا بذلك ۞

بها العين والارام والادم خلفة واطلاوها ينهضن من كل مجثم

يعني بالادم جمع ادما وهي ما وصفت من الظبا التي تضرب حمرتها الى البياض
ويروى في ذلك بها العين والارام يمشين خلفة ۞ واما الاسحم فانه الاسود
ومن ذلك قول اعشى بني قيس بن ثعلبه ۞

اذا نزلت من دنها فاح ريحها وقد اخرجت من اسحم الجوف ادهما

يعني باسحم الجوف اسوده ومنه ايضا قول العجاج

تلاه اذي بحر علم خضر ترمي بها لعثا الاسحم

ومنه قيل لابن السحما لسواد امه فنسب اليها وانما وصفه صلى الله عليه
بالسحمة وقد وصفه بالادمة من قبل بوصفه اياه بالسحمة سحمة
شعره ان شا الله ۞ ووصفه بالادمة ادمة بشرة جلده ۞ واما

اسحم [illegible]

وصفه صلى الله عليه وسلم في حديث ابن المسيب بانه ضرب من الرجال
فانه عنى بذلك انه خفيف اللحم غير غليظ ولا ثقيل وبذلك يوصف
كل خفيف الجسم ذكي القلب من الرجال ومن ذلك قول طرفة بن العبد
في وصفه نفسه بذلك

انا الرجل الضرب الذي تعرفونه خشاش كراس الحية المتوقد

واما قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الذي رواه ابو هريره
عنه في وصفه موسى صلوات الله عليه بانه جعد اقنى فانه عنى بقوله
اقنى انه مرتفع وسط الانف عن طرفيه سايله ارنبته وذلك صفة القنا
في الانف يقال للرجل اذا كان انفه كذلك رجل اقنى وللمراه امراه قنوا والقنا
مقصور من قنو مرقني ومن ذلك قول كعب بن زهير في صفة ناقة

قنواء في حرتيها للبصير بها عتق مبين وفي الخدين تسهيل

واما قوله صلى الله عليه وسلم في وصفه ابرهيم صلوات الله عليه فلا انظر
الى ارب من ارابه الا انظرت اليه مني فانه يعني بالارب العضو من اعضائه
وهو من قولهم قطعه اربا اذا قطعه عضوا عضوا ومنه قولهم فلان
عظيم الاراب يراد به عظيم الاعضا ويقال اعطه عظما مؤربا
يعني عظما تاما لم يكسر ومنه قول الكميت بن زيد الاسدي

ولا انتشلت عضوين منها يحابر وكان لعبد القيس عضو مؤرب

وقول ابي زبيد الطائي

واعطي فوق النصف ذو الحق منهم واظلم بعضا او جميعا مؤربا

واما الارب فانه بفتح الالف والراء فانه الحاجة يقال منه لي منه ارب
واربة اذا كانت لك فيه حاجة ومن الاربه قول العجلانيتا وه ا و

النابغين عن ادلى الاربه من الرجال هـ واما الاربه بضم الالف وسكون
الرا فانها العقده يقال منه لك ارب عقدتك اذا امره يشدها
واما قول النبي صلى الله عليه وسلم في خبره عن جبريل صلوات الله عليه
فشق من النحر الى مراق البطن فانه يعني بالنحر اللبه وهي الثغره وهو موضع
القلاده من صدر المراه ومنه قول الشاعر

والزعفران على ترايبها شرقا به اللبات والنحر

وقول عنتره بن شداد

ما زلت ارميهم بثغره نحره ولبانه حتى تسربل بالدم

واما المراق فانه اسفل البطن والذكر وما حوله حيث استرق الجلد
ومجامع اوصال الانسان وعروقه في بطنه دون واما قول النبي صلى الله
عليه وسلم دخلت الجنه فرايت فيها جاريه لعسا فان اللعس سواد في
الشفتين يقال منه شفه لعسا وحما ولميا وحوا وشفاه لعس
وحم ولمي وحو وذلك مما يستحسن في الشفاه ومن اللعس اللمى
والحوه قول ذي الرمه في صفه امراه

لميا في شفتيها حوه لعس وفي اللثات وفي انيابها شنب

ومنه ايضا قول العجاج

بفاحم دووي حتى اعلنكسا وبشر مع البياض اللعسا

ومنه ايضا قول روبه

يضحكن عن مثلوجه الاثلاج فيها لما من لعسه الادعاج

واما قول النبي صلى الله عليه وسلم في خبره عن جبريل عليه السلام عن
الجنه انها تقول رب اتني ما وعدتني فقد كثرت غرفي واستبرقي

واكواب وصحاف فان العرف في كلام العرب الرائحة من كل شيء وقد
يكون ذلك طيبا وغير طيب واما في هذا الموضع فانه الرائحة
الطيبة ومن العرف قول الشاعر

ابصرت عيني عشاء ضوء نار من سناها عرف هندي وغار

يعني بالعرف الرائحة وأما الاكواب فانها جمع كوب والكوب
كل اناء لا عروة له ومنه قول الاعشى بني قيس بن ثعلبة

صريفية طيبا طعمها لها زبد بين كوب ودن

ومنه قول الله تبارك وتعالى يطوف عليهم ولدان مخلدون باكواب
واباريق وأما قوله مخبرا عن قول احدهم فقد كنت ضريعي
وغساقي فان الضريع نبت يسمى ما دام رطبا شبرقا فاذا يبس سمي
ضريعا وهو فيما يقال سم وأما الغساق فان فيه لغتين التشديد
والتخفيف فاذا شدد كان صفة من قولهم غسق الشيء يغسق
غسوقا وذلك اذا سال وقيل ان ذلك هو ما يسيل من صديد اهل
جهنم فيجتمع من حياضها والتخفيف فيها واذا خفف كان
اسما موضوعا لذلك وقيل انه الشيء المنتن بلسان اهل خراسان
وقيل انه الشيء الذي قد تناهت شدة برده فلا شيء ابرد منه
وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم صليت لاصحابي صلاة العتمة
بمكة معتما فانه يعني بالمعتم المبطئ يقال منه عتم فلان في هذا
الامر اذا ابطأ ومنه قول رؤبة بن العجاج

سهل لمن نابه وطعمه لذي غنى او لضعيف يرحمه
لا يقطع الرفد ولا يعتمه

116

يعني بقوله ولا يعتمه لا يبطئ بالرفد وأما قوله فشرب حتى تقدعت
جنبي فانه يعني بقوله تقدعت به ضربت به ودفعت به واصل
القدع الدفع والكف ومنه قول رؤبة بن العجاج

اقدعه عني لجام يلجمه وعض مضاغ يحك معذمه
يدق اعناق الاسود قضمه

ومنه ايضا قول الطرماح بن حكيم

اذا ما رآنا انشد القوم صوته ولا بد من حول الخناء قدوع

وأما قول ابي بكر رضوان الله عليه للنبي صلى الله عليه قد انتسك في مظانك
فانه يعني بالمظان المواضع التي يظن انه يكون فيها واحدتها مظنة
وأما قول النبي صلى الله عليه وسلم فانها من الله اصري فانه يعني صلى
الله عليه بذلك ان ذلك من الله عز وجل عزيمة من قول القائل اصر
فلان على هذا الامر اذا ثبت عليه وعزمت عليه نفسه ومنه قول الله
تعالى ذكره ولم يصروا على ما فعلوا المعنى لم يثبتوا عليه ولكنهم
تابوا الى الله من قريب ومنه قول سوار الذئب

لما رأيت انها آصري وانما يلاوون ضري قلت باستحاب عفار دري

ذكر ما لم يمض ذكره من حديث عباد بن منصور الناجي عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

فمن ذلك ما حدثنا سفيان بن وكيع بن الجراح قال حدثنا يزيد بن هارون
عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال كانت للنبي صلى الله عليه
مكحلة يكتحل بها ثلاثا في كل عين وحدثنا عبد الله بن الصباح

العطار وابو كريب محمد بن العلاء قالا حدثنا عبيد الله بن موسى عن
اسرائيل عن عباد بن منصور وحدثني سليمان بن عبد الجبار قال حدثنا
الحسن بن عطية قال حدثنا اسرائيل عن عباد بن منصور عن عكرمة
عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل ان
ينام بالاثمد ثلاثا في كل عين

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الآخرين سقيما
غير صحيح لعلل احداها انه خبر لا يعرف له مخرج يصح من حديث عكرمة
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم الا من هذا الوجه والخبر اذا
انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه والثانية انه من رواية عكرمة
عن ابن عباس وقد بينا قولهم في عكرمة فيما مضى بما اغنى عن اعادته
ها هنا والثالثة انه من رواية عباد بن منصور عن عكرمة وفي نقل
عباد عندهم معان يجب التثبت فيه من اجلها

القول في البيان عما في هذا الخبر من الفقه

والذي فيه من ذلك الابانة عن خطأ قول من انكر الاكتحال نهارا
للرجال وذلك ان الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قد ورد بانه كان
يكتحل من غير حظر منه فعل ذلك في وقت الليل والنهار فان قال
قائل فانه قد روي عنه انه انما يكتحل قبل النوم وانه ندب امته
الى فعل ذلك عند النوم واغفل قبيله ذلك بالخبر الذي ذكرناه عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من رواية اسرائيل عن عباد بن منصور

عن عكرمة عنه وبما حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا محمد بن يزيد الواسطي
قال حدثنا محمد بن اسحاق عن محمد بن المنكدر عن جابر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت
الشعر وما حدثني محمد بن حاتم السعدي قال حدثني علي بن ثابت عن عبد الرحمن
ابن النعمان بن معبد بن هوذة الانصاري عن ابيه عن جده ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم كان يامر بالاثمد بالليل وحدثني الحسن بن عرفة
قال حدثني علي بن ثابت عن عبد الرحمن بن النعمان بن معبد بن هوذة
الانصاري عن ابيه عن جده قال امر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالاثمد
المروح عند النوم وحدثني احمد بن اسحاق الاهوازي قال حدثنا
عبد العزيز بن الخطاب قال حدثنا علي بن ثابت عن عبد الرحمن بن النعمان
ابن هوذة القرشي عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم عليكم بالاثمد المروح عند النوم وهذا ان ندب النبي صلى الله عليه
وسلم امته الى الاكتحال عند النوم غير نهي منه عليه السلام لهم
عن ذلك من اوقات الليل والنهار وانما كان ندبه اياهم
الى الاكتحال في ذلك الوقت لعلمه بنفعه لهم فيه ولو كان من الاوقات
وقت انفع لهم استعمال ذلك فيه لكان غير عازف ذلك ان شاء الله امته
ما ارتضى ان امره باستعمال ذلك ليلا عند النوم انما كان من اجل
كراهته استعماله نهارا لان الامر من اجل ما ذكرنا من نفعه في ذلك
الوقت دون سائر الاوقات غيره فان قيل ما وجه ما في الخبر عن جابر عن
النبي صلى الله عليه من قوله عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلو
البصر وينبت الشعر البيان ان شاء الله عليه السلام انما ندبهم الى استعماله

في ذلك الوقت للنفع الذي فيه عند ذلك لا لكراهة استعماله في غيره
من الاوقات وقد حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثنا احمد بن
يونس الحمصي قال حدثنا ابو بكر بن عاصم من ولد عبد الرحمن بن عوف
عن هشام بن عروه عن ابيه عن عايشه قالت لقد رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يكتحل حتى يكثر فقلت يا رسول الله انك تكثر
من الكحل فقال انه يجلو وينبت اشفار العين ه فقد بين ذلك من
فعله عليه السلم انه انما يقصد بالاكتحال طلب نفعه ومنه ايضا
تصحيح الاخبار الوارده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بامره المكتحل
اذا اكتحل ان يجعل اكتحاله وترا وذلك ما حدثني يونس بن عبد الاعلى
الصدفي قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابن لهيعه ان ابا يونس حدثه
عن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا اكتحل احدكم فليكتحل
وترا ه حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثنا الفريابي عن سفيان عن
عاصم عن ابي العاليه عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الكحل وتر
قال ووجدته في مكان اخر عن ابي العاليه عن انس موقوفا ه حدثني
محمد بن اسحاق قال حدثنا وضاح بن حسان الانباري قال حدثنا سلام ابو
الاحوص عن عاصم بن سليمان عن حفصه بنت سيرين عن انس بن مالك ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل وترا وكان ابن سيرين يكتحل
مرتين في كل عين ويقسم بينهما واحده ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن عاصم عن حفصه بنت سيرين عن انس بن مالك قال الكحل وتر
وكان ابن سيرين يكتحل في احدى عينيه ميلين وفي الاخرى ميلين ويقسم ميلا
بينهما ه وحدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني

ابن لهيعه عن عبد الرحمن بن هبيره والحارث بن يزيد عن عبد الرحمن بن
جبير عن عقبه بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان اذا اكتحل
اكتحل وترا ه حدثني الحسن بن علي الصدائي قال حدثنا ابي عن ابرهيم
بن فروخ مولى عمر عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يكتحل في كل عين ثلاثا ثلاثا بالاثمد ه السري حدثني العباس بن ابي
طالب قال حدثني يحيى بن ابي بكير عن حسام بن مصك قال حدثنا عطا بن
ابي رباح عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتحلتم
فاكتحلوا وترا ه حدثنا محمد بن يحيى الازدي قال حدثنا الضحاك بن مخلد
ومحمد بن القاسم قالا حدثنا ثور بن يزيد قال حدثني حصين الحميري
عن ابي سعيد الخير عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج ه وفي خبر
اسرائيل عن عباد بن منصور الذي ذكرنا قبل زياده معنى ليست في خبر
يزيد بن هارون وهي انه كان صلى الله عليه يكتحل بالاثمد وفي ذلك
دليل على تصحيح الاخبار عنه في وصفه بالاثمد من بين الاكحال بفضيلة النفع
وذلك نظير ما حدثنا ابو كريب محمد بن العلا قال حدثنا ابو بكر بن عياش ويحيى
بن سليم الطايفي عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير اكحالكم الاثمد ينبت
الشعر ويجلو البصر ه حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا حفص بن
غياث وجرير عن عبد الله بن عثمن بن خثيم عن سعيد بن جبير عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ه حدثنا ابو كريب قال
حدثنا وكيع عن المسعودي عن ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس

نا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير اكحالكم الاثمد ٭ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا محمد بن ميسر عن ابن جريج عن عبد الله بن عثمان بن
خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ان من خير اكحالكم الاثمد يجلو العين وينبت الشعر ٭ حدثنا
ابو كريب قال حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن عبد الله بن خثيم عن
سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ٭ وحدثني بشر
ابن دحية قال حدثنا قزعة بن سويد قال حدثني محمد بن المنكدر عن جابر
ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثمد فانه ينبت
الشعر ويجلو البصر ٭ حدثني ابرهيم ابن المستمر قال حدثنا الضحاك بن
مخلد قال حدثنا عثمان بن عبد المؤمن قال حدثني سالم عن ابن عمر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر
وينبت الشعر ٭ حدثني العباس بن محمد قال حدثنا ابو عاصم عن عثمان
ابن عبد الملك قال حدثنا سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فذكر نحوه ٭ وحدثني مروان بن الحكم الحراني قال حدثنا النفيلي قال
حدثنا يونس بن راشد عن عون بن محمد بن الحنفية عن ابيه عن جده
علي بن ابي طالب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عليكم بالاثمد
فانه مذهبة للقذى منبتة للشعر مصفاة للبصر ٭ حدثني الحسين بن
علي الصدائي قال حدثنا ابي قال اخبرنا يزيد ابو خالد مولى زيد بن علي
عن زيد بن علي عن ابيه عن علي بن ابي طالب قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم نعم الكحل الاثمد فاكتحلوا به فانه ينبت الشعر ويقطع
الدمعة ويجلو البصر ٭

ذكر خبر من اخبار عباد بن منصور

عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

الجهضمي ؟

حدثنا نصر بن علي الجهضمي قال حدثنا زياد بن الربيع وحدثنا سفيان بن وكيع
قال حدثنا يزيد بن هارون جميعا عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما مررت بملا من الملائكة ليلة اسري بي الا
قالوا عليك بالحجامة وزاد ابن وكيع في حديثه عن يزيد قال وقال
النبي صلى الله عليه وسلم خير يوم تحتجمون فيه خمس عشرة وسبع عشرة
وتسع عشرة واحدى وعشرين ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا يونس
ابن بكير عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حيث عرج به لم يمر بملاء من الملائكة الا قالوا عليك
بالحجامة يا محمد ٭

القول في علل هذا الخبر ٭

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الآخرين سقيما
غير صحيح لمثل العلل التي ذكرناها في الخبر الذي مضى ذكره قبل
هذا الخبر من خبر عباد عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
وقد وافق عكرمة في روايته معنى هذا الخبر والندب الى الحجامة عن ابن
عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم من اصحابه غيره ٭

ذكر ذلك ٭

حدثني سعيد بن عبد الله بن عبد الحكم قال حدثنا قدامة بن محمد قال حدثنا
اسماعيل بن شيبة عن عبد الملك بن جريج عن عطاء عن ابن عباس ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال الحجامة من الجنون والجذام والبرص والاضراس
والنعاس ٭ حدثنا سعيد بن عبد الله قال حدثنا قدامة بن محمد قال
حدثنا اسماعيل بن شيبة بن هشم الطائفي عن عبد الملك بن جريج عن عطاء
ابن ابي رباح عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من سنن المرسلين

الحلم والحياء والحجامة والسواك والتعطر وكثرة الازواج * حدثنا
ابو كريب قال حدثنا ابو نعيم عن طلحة بن عمرو عن عطاء عن ابن عباس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء مما يتعون
خير ففي حجامة * حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابي عن طلحة عن
عطاء عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله * حدثنا ابو كريب قال
حدثنا حسن بن عطية قال اخبرنا قيس عن ليث عن عبد الرحمن بن فلان عن ابن
عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير ما تداويتم به شرطة حجام * حدثني
الحسن بن علي الصدائي قال حدثنا ابي عن ابرهيم بن فروخ عن ابيه عن
ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال خير ما تداويتم به الحجامة *
حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابو داود الحفري عن ليث القمي عن ليث عن
مجاهد عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان يكن في شيء شفاء ففي
مصة الحجام ومصة العسل * وقد وافق ابن عباس في روايته معنى
هذا الخبر في الندب الى الحجامة عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابة
نذكر ما صح من ذلك عندنا سنده ثم نتبع جميعه البيان عنه ان شا الله

ذكر ذلك *

حدثنا احمد بن مسعدة السامي قال حدثنا سفيان بن حبيب قال حدثنا
حميد عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم قال خير ما تداويتم به الحجامة
والقسط البحري * حدثني موسى بن سهل الرملي قال حدثنا محمد بن عبد العزيز
قال حدثنا سليمان بن حيان قال حدثنا حميد الطويل عن انس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اذا هاج باحدكم الدم فليحتجم فان الدم اذا تبيغ
بصاحبه يقتله * حدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ابن

وهب قال حدثني عبد الله بن عمر عن حميد الطويل عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم جاءه حجام يقال له ابو طيبة فحجمه في راسه بقرن وشرطه
بشفرة فمر به رجل من العرب فقال ما هذا الذي يقطع راسك قال هذا
الحجم وهو خير ما تداوي به * حدثني محمد بن مرزوق البصري قال حدثنا
عبد الله بن مسلمة قال حدثنا عبد الله بن عمر عن حميد عن انس بن مالك قال
حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه فاعطاه صاعا من تمر وكلم مواليه
ان يخففوا عنه من ضريبته فدخل عليه عيينة او الاقرع فقال ما هذا الذي
سطك قال وهو يمصه بقرن وسطه بشفرة فقال هذا الحجم وهو خير ما
يتداوى به * حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا حميد عن
انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امثل ما تداويتم به الحجامة
والقسط البحري لصبيانكم من العذرة ولا تعذبوهم بالغمز * وحدثنا
محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن عبد الملك عن حصين
ابن الحر عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان خير
ما تداوى به الناس الحجم * حدثنا ابو كريب قال حدثنا حفص بن بغيل
الهمداني قال حدثنا زهير عن عبد الملك بن عمير قال حدثنا حصين بن ابي
الحر عن سمرة قال كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فجاء حجام
فامره ان يحجمه فاخرج محاجم من قرون فالزمها اياه وشرطه بطرف
الشفرة فصب الدم وانا عنده فدخل عليه رجل من بني فزارة
فقال ما هذا يا رسول الله علام تمكن هذا من جلدك يقطعه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحجم قال وما الحجم قال هو خير ما
تداويتم به * حدثنا ابن وكيع قال حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن

زهير عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن الحر عن سمرة بن جندب عن
النبي صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا ابو كريب قال حدثنا حسين بن علي
الجعفي عن زائدة عن عبد الملك بن عمير قال حدثني حصين بن الحر قال
سمعت سمرة بن جندب قال اني عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر
نحوه الا انه قال خير ما تداوى به الناس حدثني محمد بن خلف العسقلاني
قال حدثنا ادم قال حدثنا شيبان قال حدثنا عبد الملك بن عمير عن حصين
ابن الحر العنبري عن سمرة بن جندب قال اني لجالس عند رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذ دعا حجاما فالزمه قرونا له ثم دعا بشفرة فجعل يشرطه بها
واني [illegible] فجعل يهريق دمه فيه فدخل اعرابي فقال يا رسول الله على ما
تعطي هذا يقطع ظهرك ما هذا يا رسول الله قال هذا الحجم قال وما
الحجم يا رسول الله قال خير ما تداوى به الناس حدثنا ابن وكيع
قال حدثنا جرير عن عبد الملك بن عمير عن حصين بن الحر عن سمرة بن جندب
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من خير ما تداويتم به الحجم حدثنا ابن
بشار قال حدثنا ابن ابي عدي ومحمد بن جعفر قالا حدثنا عوف قال
حدثني شيخ من بني بكر بن وائل قال دخلت على سمرة بن جندب وهو يحتجم فقال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان خير دوائكم الحجامة حدثني
عبد الملك بن محمد الرقاشي قال حدثنا عبد الصمد عن شعبة عن عوف
عن رجل من ولد ابي بكرة عن سمرة بن جندب عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال خير ما تداويتم به الحجم حدثني محمد بن معمر ومحمد بن مرزوق البصريان
قالا حدثنا ابو عامر قال حدثنا سليمان بن عبد الرحمن بن عبد الله بن حنظلة
الغسيل قال حدثنا عاصم بن عمر بن قتادة عن جابر بن عبد الله قال

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان كان في شيء من ادويتكم هذه خير
ففي شرطة محجم او شربة عسل او لذعة بنار توافق داء وما احب ان
اكتوي حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
عمرو بن الحارث ان بكير بن عبد الله حدثه ان عاصم بن عمر بن قتادة
حدثه ان جابر بن عبد الله عاد المقنع ثم قال لا ابرح حتى تحتجم فاني سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان فيه شفاء حدثنا سعيد بن يحيى الاموي
قال حدثني ابي قال حدثنا ابن جريج قال اخبرت عن صفوان بن سليم عن
عاصم عن ابي قتادة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان شيء مما
تعالجون به يصيب الداء او يطلب الداء ففي الحجامة حدثني احمد بن يحيى
الاودي قال حدثنا عون بن سلام عن يعقوب القمي عن ليث عن مجاهد عن
ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء من ادويتكم
شفاء ففي مصة حجام حدثني العباس بن ابي طالب قال حدثنا محمد بن
اسعد بن سعيد الثعلبي قال حدثنا زهير بن معاوية ابو خيثمة عن عبيد الله
ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان
في شيء ففي شرطة حجام او حبتان سوداء او شربة من عسل او
لذعة نار تصيب الداء وما احب ان اكتوي يعني شفاء حدثني احمد بن
عبد الرحمن بن وهب قال حدثنا ابو سعيد الثعلبي محمد بن اسعد قال
حدثنا زهير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان الشفاء في شيء ففي ثلاث في شربة
عسل او شرطة حجام او حبات سوداء او لذعة نار وما احب ان اكتوي
حدثني علي بن عبد الرحمن بن محمد المخزومي قال حدثنا ابو سعيد الثعلبي

قال حدثنا زهير بن محمد قال حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء مما تداوون شفاء ففي شرطة محجم
او شربة عسل ثم ذكر نحوه ٭ حدثني عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد
الحكم المصري قال حدثنا المقرئ قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب عن يزيد بن ابي
حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن حديج ان رسول الله صلى الله عليه قال
ان كان شفاء ففي شرطة محجم او شربة من عسل او كية بنار تصيب
الداء وما احب ان اكتوي ٭ حدثني الحسن بن شاذان الواسطي والفضل بن
الصباح قالا حدثنا ابو عبد الرحمن المقرئ قال حدثنا سعيد بن ابي
ايوب عن يزيد بن ابي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن حديج قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان في شيء من ادويتكم شفاء
ففي شربة عسل او شرطة محجم او كية بنار قال الفضل بن الصباح
في حديثه او كية بنار تصيب الداء ولم يقل ذلك ابن شاذان وما احب
ان اكتوي ٭ حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثنا ابو عبد الرحمن
المقرئ عبد الله بن يزيد قال حدثنا سعيد بن ابي ايوب قال حدثني عبد الله بن
الوليد عن ابي الخير مرثد بن عبد الله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان في شيء شفاء ففي ثلث شربة
عسل او شرطة من محجم او كية بنار تصيب الداء وانا اكره الكي ولا
احبه ٭ حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال يحيى بن اسحاق البجلي
قال حدثنا يحيى بن ايوب عن يزيد بن ابي حبيب ان سويد بن قيس اخبره عن
رجل من الانصار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان في شيء مما
تعالجون به شفاء ففي شربة عسل وشرطة محجم وكية نار تصيب

الداء وما احب ان اكتوي ٭ حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي قال اخبرنا يزيد
قال اخبرنا محمد عن يزيد بن ابي حبيب عن رجل من الانصار من بني سلمة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يك في شيء مما تعالجون به شفاء ففي شرطة محجم او
شربة من عسل او لذعة من نار تصيب الداء وما احب ان اكتوي ٭ حدثني يونس
ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني ابن الحارث عن يزيد بن ابي حبيب
عن سويد بن قيس عن رجل من الانصار انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان كان في شيء مما تعالجون شفاء فشربة عسل او شرطة محجم ٭ حدثني ابن عبد الرحيم
البرقي قال حدثنا عمرو بن ابي سلمة قال اخبرنا ابو معيد عن عبد الرحمن بن ثابت
ابن ثوبان عن ابي كبشة الانماري انه حدثه عن نبي الله صلى الله عليه وسلم
انه كان يحتجم على هامته وبين كتفيه ويقول من اهراق منه هذه الدماء
فلا يضره ان لا يتداوى بشيء ٭ حدثني هلال بن العلاء الرقي قال حدثنا
ابي وعبد الله بن جعفر قالا حدثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد وحدثني هلال
قال حدثنا سعيد بن عبد الملك الحراني قال حدثنا محمد بن سلمة عن ابي
عبد الرحيم عن زيد عن محمد النخعي عن ابي الحكم البجلي قال دخلت على ابي هريرة
وهو يحتجم فقال لي يا ابا الحكم اما تحتجم قال فقلت ما احتجمت قط قال حدثني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان جبريل اخبرني انه انفع او خير ما تداوى به الناس ٭
حدثنا الحسن بن الصباح قال حدثنا عبد الله بن جعفر الرقي قال حدثنا عبيد الله
بن عمرو عن زيد عن محمد بن قيس النخعي عن ابي الحكم البجلي قال دخلت على ابي
هريرة وهو يحتجم فقلت تحتجم يا ابا هريرة ما احتجمت قط فقال ابو هريرة
اخبرنا ابو القاسم صلى الله عليه ان جبريل اخبرني ان الحجامة من افضل ما
يتداوى به الناس ٭ حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا زيد بن الحباب

عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان عن ابيه عن ابي هزان عن عبد الرحمن بن
خالد بن الوليد انه احتجم في راسه وبين كتفيه فقيل له ما هذا فقال
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اهراق منه هذه الدما فلا يضره الا يتداوى
لشيء ه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عبد الرحمن
ابن ابي الموال عن فايد مولى عبيد الله بن علي بن ابي رافع عن مولاه عن جدته
سلمى خادم رسول الله صلى الله عليه قالت ما كان انسان ياتي رسول الله
صلى الله عليه فيشكو اليه وجعا في راسه الا قال احتجم ه حدثني
يونس قال اخبرنا ابن وهب قال واخبرنيه ايضا عبد الرحمن عن عبيد الله
ابن حسين بمثل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم ه وحدثني محمد بن سنان
القزاز قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي الموال عن
ايوب بن حسن بن علي بن ابي رافع عن جدته سلمى قالت ما سمعت احدا
قط يشكو الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من وجع في راسه الا قال
احتجم ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا له معمر بن محمد بن عبيد الله بن
ابي رافع قال حدثني ابي محمد عن ابيه عبيد الله عن سلمى مولاة رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال وهي جدتي قالت كنت عند رسول الله صلى الله عليه
يوما اذ اتاه رجل فشكا اليه وجعا يجده في راسه فامره بالحجامة
وسط راسه ه حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثنا ابو صالح كاتب
الليث قال حدثنا العطاف بن خالد عن نافع ان ابن عمر قال يا نافع
تبيغ بي الدم فابغني حجاما ولا تجعله صبيا ولا شيخا كبيرا
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحجامة على الريق امثل فيها شفا
وبركة وهي تزيد في العقل وتزيد في الحفظ وتزيد الحافظ حفظا ه

حدثني سليم بن جنادة السوائي قال حدثنا حفص يعني ابن غياث قال
حدثنا الاشعث عن الحسن قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم
لا بد لكم ان تداووا وخير ما تداويتم به الحجامة ه حدثني سليم قال
حدثنا حفص عن الاعمش عن ابرهيم قال دخل عيينة على رسول الله صلى الله عليه
وهو يحتجم بقرن فقال له ما هذا قال خير ما تداويتم به العرب ه حدثني ابو السايب
قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابرهيم قال جا عيينة بن حصن الى
النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحتجم فقال له ما هذا قال هذا خير ما تداوى به
العرب ه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا محمد بن اسمعيل بن
ابي فديك قال حدثنا عمر بن محمد الاسلمي عن مليح بن عبد الله الخطمي
عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خمس من سنن
المرسلين الحيا والحلم والحجامة والسواك والتعطر ه حدثني
سليمان بن ثابت الخراز الواسطي قال اخبرنا محمد بن ابي فديك
قال حدثنا عمر بن محمد الاسلمي عن مليح بن عبد الله الخطمي عن ابيه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ولم يقل عن جده ه وفي
حديث ابن وكيع عن يزيد زيادة معنى ليست في حديث نصر بن علي عن زياد بن
الربيع وهو قوله خير يوم تحتجمون فيه خمس عشرة وسبع عشرة
وتسع عشرة واحدى وعشرون وذلك مما وافق في روايته عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم عكرمة غيره من اصحاب ابن عباس ووافق
ابن عباس في روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم غيره من اصحابه نذكر ما
صح من ذلك عندنا سنده ثم نتبع جميعه البيان ان شا الله ه

ذكر من وافق عكرمة في روايه

ذلك عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا ابو داود الحفري عن يعقوب يعني القمي عن
ليث عن مجاهد عن ابن عباس قال قال النبي صلى الله عليه وسلم احتجموا
في خمس عشرة او سبع عشرة او تسع عشرة او احدى وعشرين لا يتبيغ
باحدكم الدم فيقتله

ذكر من وافق ابن عباس في روايته ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثني الحسن بن شبيب المكتب قال حدثنا محمد بن جعفر المدايني قال حدثنا
سلام بن زيد العمي عن معاوية بن قرة عن معقل بن يسار قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الحجامة يوم الثلثا لسبع عشرة من
الشهر دوا لداء سنة

القول في البيان عن معاني هذه الاخبار

ان قال لك قايل ما انت قايل في هذه الاخبار التي رويتها لنا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من امره امته بالحجامة وقوله عليه السلم
ما مررت بملأ من الملا الاعلى الا امروني بالحجامة وقالوا مر امتك
بالحجامة وقوله صلى الله عليه احتجموا لخمس عشرة وسبع عشرة
وتسع عشرة واحدى وعشرين اعلى العموم ام على الخصوص فان زعمت
انها على العموم فما انت قايل فيما حدثك يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل
عن ابن عون عن محمد قال كان يقول اذا بلغ الرجل اربعين لم يحتجم قال ابن
عون فتركت الحجامة فكانت نعمة من الله وان قلت هي على الخصوص
فما الدليل على خصوصها وانت ممن لا يرى احالة ظاهر الى باطن الا بحجة يجب
التسليم لها قيل ان امر النبي صلى الله عليه امته بذلك انما هو امر

ندب لا امر ايجاب والزام وهو عام فيما ندبهم اليه من معناه وذلك
انه صلى الله عليه وسلم انما امرهم بالحجامة حضا منه لهم على ما فيه نفعهم
وصلاح اجسامهم ودفع ما يخاف من غايلة الدم على ابدانهم اذا كثر
وتبيغ لا على وجه الالزام فرضا ذلك لهم فاذ كان ذلك كذلك
فمعلوم ان معنى امره صلى الله عليه وسلم امته باخراج ذلك من ابدانهم
انما هو ندب منه لهم الى استعمال ذلك في الحين الذي اخراجه صلاح لابدانهم
وقد بين ذلك صلى الله عليه في الخبر الذي ذكرناه عن حميد عن انس
عنه بقوله اذا هاج باحدكم الدم فليحتجم فان الدم اذا تبيغ بصاحبه
قتله ففي ذلك من قوله عليه السلم البيان البين ان معناه في امره
امته بالحجامة لما ذكرنا من المعاني واذ كان ذلك كما وصفنا فغير
بعيد ما روي عن ابن سيرين من نهيه ابن اربعين سنة عن الحجامة وما حكي
عن ابن عون من اعتداده ترك الحجامة بعد بلوغه اربعين سنة من نعم
الله عليه من الصواب وذلك ان ابن ادم بعد بلوغه اربعين سنة في
انتقاص من عمره وانحلال من قوى جسمه والدم احد المعاني التي بها
قوام بدنه وتمام حياته اذ كان جسد كل مغتذ لا غنى به عن قلته وفي
اخذ الليالي والايام من قوى بدن ابن الاربعين منه وانتقاصها من
جسمه غنى له عن معونتها عليه بما نزيله وهنا على وهن يورده الى
العطب والتلف الا ان يتبيغ به الدم حتى يكون الاغلب من امره خوف
الضر بترك اخراجه ورجاء الصلاح بزعمه فيجب عليه حينئذ اخراجه والعمل
بما ندب اليه العمل بسنته صلى الله عليه واما قوله صلى الله عليه احتجموا
لخمس عشرة او سبع عشرة او تسع عشرة فان ذلك اخبار منه عليه السلم
للوتر من ايام الشهر على الشفع منها لفضل الوتر على الشفع منها

واما ندبه امته الى الاحتجام في حال انتقاص الهلال من تناهي تمامه دون
حين استهلاله وبدو نمائه فلان ثوران كل ثائر وتحرك كل علة مكروهة
فانما يكون فيما قال من حين استهلال الهلال الى حين تناهي تمامه واستهلال
نمائه فاذا تناهى نماؤه وتم نماؤه استقر حينئذ كل ذلك وسكن
فكره صلى الله عليه لهم الاحتجام في الوقت المخوفة غائلته وندبهم الى
ذلك في الحال التي الاغلب منه فيه السلامة الا ان يتبيغ الدم ببعضهم
في الوقت المكروه لهم الحجامة اذا كان الاغلب من تركها السلامة
فيقدم على الحجامة حينئذ لقول النبي صلى الله عليه اذا تبيغ باحدكم
الدم فليحتجم ونحو ما روينا عن رسول الله صلى الله عليه من اخباره لامته
الحجامة في الوتر من الشهر في الوقت الذي اختار ذلك لهم روي
عن جماعة من السلف اختيارهم ذلك

ذكر ما حضرنا ذكره من ذلك عنهم

حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا هشام عن قتادة عن انس
قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحتجمون لوتر من الشهر حدثنا
محمد بن سنان القزاز قال حدثنا هارون بن اسماعيل قال حدثنا علي بن المبارك
قال حدثنا انس بن سيرين قال حدثني رفيع ابو العالية قال كانوا يستحبون
الحجامة لوتر من الشهر حدثنا احمد بن عبدة الضبي قال اخبرنا سليم بن
اخضر قال اخبرنا ابن عون قال كان يوصي بعض اصحابه ان يحتجم لسبع
عشرة وتسع عشرة … قال سليم واخبرنا هشام عن محمد انه
زاد فيه واحدى وعشرين حدثني يعقوب قال حدثنا اسماعيل قال
اخبرنا ابن عون قال كان محمد يحب ان يحتجم الرجل لسبع عشرة

قال ابو جعفر وفي حديث ابي كبشة الانماري وفي حديث سلمى زوجة
ابي رافع زيادة معنى ليست في سائر الاخبار التي ذكرناها قبل وهو
اخبار ابي كبشة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يحتجم على هامته
وبين كتفيه واخبار سلمى عنه انه كان يامر من شكا اليه وجعا في
راسه بالحجامة وسط راسه

ذكر البيان عن معنى ذلك

ان قال لنا قائل ما وجه ما رويت لنا من ذلك عن ابي كبشة وسلمى من ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يحتجم على راسه وبين كتفيه وقد علمت ان
الصحيح من الاثار انه كان يحتجم على الكاهل والاخدعين كالذي
حدثني ابن بشار وابن المثنى قالا حدثنا وهب بن جرير قال حدثني ابي
عن قتادة عن انس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على الكاهل
والاخدعين حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة
عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا
احتجم احتجم في الاخدعين حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبيد الله عن
اسرائيل عن جابر عن عامر عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه
وسلم يحتجم في الاخدعين وبين الكتفين حدثنا سفيان بن وكيع قال
حدثنا ابي عن سفيان عن جابر عن عامر عن ابن عباس قال احتجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الاخدعين وبين الكتفين حدثني علي بن سهل
الرملي قال حدثنا ابو مسعود ايوب بن سويد عن سفيان عن
جابر عن الشعبي عن ابن عباس قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الاخدعين
وبين الكتفين قيل ان صحة ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير مبطلة

صحة الخبر عنه انه احتجم على راسه وجبهته وكاهله وذلك ان المحتجم
ما يحتجم من جسده لما ذكرت قبل من طلب النفع لنفسه ودفع الضر عنها
فاذ كان ذلك كذلك فالحق على كل محتجم ان يحتجم من جسده احرى مكانه
بسوق النفع بحجمه اياه اليه ودفع الضر عنه فاحتجامه عليه السلم
في اخدعيه وبين كتفيه وفي بعض اجساده غير موجب علينا الحالة
احتجامه على هامته ونقرته وغير ذلك من سائر اماكن جسده
في حال الحرى اذ كانت اماكن الحاجة الى ذلك من اجساد بني ادم مختلفة
لاختلاف عللهم فيها وقد ذكر عن المتقدمين من اهل العلم بعلاج ادوا الاجسام
ان حجامة الاخدعين نفعها للعارض من الادواء في الصدر والريه والكبد
لانها تجذب الدم منها وان الحجامة على النقرة للعارض من الادواء في العينين
والراس والعنق والظهر وان الحجامة على الكاهل نفعها من الادواء
العارضة في الجسد كله وان الحجامة على الهامة فوق اليافوخ نفعها
من السدر وقروح الفخذ واحتباس الطمث فاذ كانت منافع
الحجامة لاختلاف منافعها اماكنها من اجساد بني ادم مختلفة على
ما وصفت فمعلوم ان اختلاف حجم النبي صلى الله عليه وسلم من جسده
ما حجم كان على اختلاف قدر اختلاف اسباب الحاجة التي حجم منه او
مرارا الاخدعين والكاهل ومرة اعلا هامته وبين كتفيه ومرة
الاخدعين دون غيرها وليس حجمه بعض ذلك دون بعض في الحال
التي حجمه فيها بدافع صحة الخبر عنه حجمه مرة اخرى موضعا
غيره من جسده اذ كان يعلمه ما كان يفعل من ذلك الناس نفعه
ونفي الاذى عن نفسه وقد روي عنه صلى الله عليه وسلم انه حجم هامته

كان لوجع اصابه في راسه من اكله ما اكل بخيبر من الطعام المسموم
وانه كان يصف حجم ذلك الهامة لعلل الراس وما اتصل به من الاعضاء

ذكر الاخبار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه بذلك

حدثنا احمد بن الحسن الترمذي قال حدثنا ادم بن ابي اياس قال حدثنا
شيبان عن جابر عن محمد بن علي عن عبد الله بن جعفر قال احتجم رسول
الله صلى الله عليه وسلم على قرنه بعدما سم وحدثنا ابو كريب قال
حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن جابر عن محمد بن علي عن عبد الله
بن جعفر قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله وحدثنا
ابو كريب قال حدثنا احمد بن عبد الرحمن عن عباد بن عباد عن جعفر بن
الزبير عن القسم عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه احتجم من
الم وجده براسه وهو محرم وضعه على الذؤابة بين القرنين وحدثنا
ابن بشار قال حدثنا محمد بن خالد بن عثمة قال حدثني سليمان بن بلال قال
حدثني علقمة بن ابي علقمة انه سمع عبد الرحمن الاعرج يحدث انه سمع عبد الله
ابن بحينة يقول احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم بلحي جمل من طريق مكة
وهو محرم وسط راسه وحدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا
المعتمر بن سليمان عن ابيه قال سمعت الحسن يقول جاءت امراة من اليهود
يقال لها ام الربيع بشاة الى النبي صلى الله عليه وسلم فاكل القوم واكل
النبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي صلى الله عليه وسلم امسكوا فانها
مسمومة قال فدعاها النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما حملك على ما صنعت

فقالت اجبت ان كنت نبيا علمت وان كنت كاذبا ارحت الناس
منك قال فتجلى نبي الله صلى الله عليه وتركها قال فاحتجم القوم في
رؤوسهم ه وحدثني عبد الله بن يوسف الجبيري ابو جعفر قال حدثنا
عمر بن رياح عن ابن طاوس عن ابيه عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال الحجامة في الراس شفاء من سبع من الجنون والجذام
والبرص والصداع والنعاس وظلمة العين ووجع الضرس ه حدثني
عبد الله بن محمد الفريابي قال حدثنا عبد الله بن ميمون قال حدثنا عبد الله
عن نافع عن ابن عمر قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثا
النقرة والكاهل ووسط الراس وسمى واحدة النافعة والاخرى
المغيثة والاخرى منقذة ه حدثني محمد بن سنان القزاز قال
حدثنا عون بن عمارة عن الحارث بن عبيد الايادي عن ابي المعتمر بن
صالح عن مولى لام سلمة عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
الحجامة في الراس من الصداع والدوار ووجع الضرس قال وعد اشيا
كثيرة ه حدثني سعيد بن يحيى الاموي قال حدثني ابي قال قال ابن
اسحاق اخبرني الزهري ان رجلا من الموالي اخبره عن جابر بن عبد الله
الانصاري قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم على كاهله من اجل
الذي اكله من الشاة يعني الشاة التي سمتها اليهودية حجمه ابو
هند مولى بني بياضة حي من الانصار بالقرن والشفرة قال
الزهري واخبرنيه ايضا ابن المسيب ومحمد بن كعب القرظي ه حدثني
ابو السايب سلم بن جنادة قال حدثنا ابن ادريس قال سمعت
حصينا عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال لما طب رسول الله صلى الله عليه

حجمه رجل من الانصار فالو الطب الوجع ه وفي خبر معقل بن يسار عن
النبي صلى الله عليه وسلم الذي روي عن معاوية بن قرة عنه زيادة معنى
ليست في ساير الاخبار التي ذكرناها قبل وهو قوله صلى الله عليه وسلم
واحتجموا يوم الثلثا لسبع عشرة من الشهر فانه دوا لدا السنة ه

القول في البيان عن ذلك ه

ان قال لنا قايل ما انت قايل في هذا الخبر اصحيح هو ام سقيم فان قلت
هو صحيح فما وجه صحته وراويه سلام المدايني وقد علمت حال سلام المدايني
فيما روى ونقل من امر الدين عند اهل النقل وان قلت هو سقيم فما
وجه احتجاجك بذكره في كتابك هذا مع سقمه وقد شرطت في
كتابك انك لا تذكر فيه من الاخبار الا ما صح عندك سنده قيل اما
سند هذا الخبر اعني خبر معقل بن يسار فانه عندنا واه لا تثبت بمثله
في الدين حجة ه واما احتجاجنا بذكره في كتابنا هذا فان شرطنا
في كتابنا هذا انا ان ذكرنا خبرا من اخبار رجل من اصحاب رسول الله عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنا عن حاله اهو مما انفرد به عنه ام هو
مما وافقه عليه غيره ولم نشترط في سند الموافق او المخالف ما شرطناه
في خبر الذي نذكر خبره عن رسول الله صلى الله عليه من اصحابه من ان
لا نحضر كتابنا هذا منه الا ما صح عندنا ه فان قال لنا فهل لما ذكر
في هذا الخبر اعني خبر معقل بن يسار عن النبي صلى الله عليه من قوله
واحتجموا يوم الثلثا لسبع عشرة من الشهر فانه دوا لدا السنة
وجه في الصحة وان كان اسناد هذا الخبر في نفسه غير مرتضى قيل
اما عن رسول الله صلى الله عليه فلا نعلمه يصح ولكنه قد روي عن بعض السلف

اصحابه صح

عندك صح

ذلك ما حدثني يونس بن عبد الاعلى الصدفي قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني
يحيى بن ايوب عن حكيم بن فروخ عن عبد الكريم قال كان يقال
اذا وافق الثلاثا سبع عشرة كان دوا السنة لمن احتجم فيه فان
قال قائل في الحجامة يوم الثلثا روايه صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بالامر
بها او النهي عنها قيل لا نعلم ذلك ولكن قد روي عنه في الامر بذلك
وبالنهي عنه اخبار في جميعها نظر فمما روي عنه بالامر بذلك فيه ما قد
مضى ذكري بعضه وساذكر ما لم يمض ذكره منه

ذكر ما حضرنا ذكره من ذلك مما فيه الندب الى الحجامة يوم الثلثا

حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثنا ابو صالح كاتب الليث قال حدثنا
العطاف بن خالد عن نافع ان ابن عمر قال لي يا نافع اني سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول من كان محتجما فليحتجم على اسم الله يوم
الخميس واجتنبوا الحجامة يوم الجمعة ويوم السبت ويوم الاحد
واحتجموا يوم الاثنين ويوم الثلثا فانه اليوم الذي صرف عن ايوب فيه
البلا واجتنبوا الحجامة يوم الاربعا فانه اليوم ضرب فيه ايوب
بالبلا ولا يبدو جذام ولا برص الا في يوم الاربعا او في ليلة الاربعا قال
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان في يوم الجمعة ساعة لا يحتجم فيها
محتجم الا عرض له دا لا شفا منه ويوم هذا الخبر وهو ضعيف ما
حدثني محمد بن عمر بن علي المقدمي قال حدثنا عبد الله بن هشام قال حدثني
ابي عن ايوب عن نافع قال قال لي ابن عمر يا نافع ابغني حجاما ولا تاتني
بشيخ كبير ولا غلام صغير وقال احتجموا يوم الخميس ويوم

الاثنين على بركة ولا تحتجموا يوم السبت والاحد والثلثا فلم يرفعه ايوب
عن نافع الى النبي صلى الله عليه وسلم والخبر عنه عن ابن عمر انه كان
ينهى عن الحجامة يوم الثلثا وذلك خلاف ما روي عن عطاف بن خالد عن
نافع عن ابن عمر

ذكر ما حضرنا ذكره مما فيه النهي عن الحجامة فيه مما لم يمض ذكره قبل

حدثني محمد بن سنان القزاز قال حدثنا ابو عاصم عن بكار عن ابيه ان ابا بكرة
كان ينهى اهله ان يحتجموا يوم الثلثا ويقول فيه ساعة لا يرقا فيها الدم
حدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو عن زهير عن هشام بن اسماعيل
انه بلغه ان في يوم الثلثا ساعة لا يحتجم فيها احد يوافق تلك الساعة
الا مات قال زهير قد مات عندنا ثلثة ممن احتجم يوم الثلثا قال
زهير من اول من سماه يوم الدم المامرون ان اول من سماه يوم الدم قال ابن
البرقي قال ابو حفص فحدثت ابا معبد حديث زهير في الثلثا فقال
بلغنا ان تلك الساعة في يوم الجمعة

ذكر البيان عن معاني هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ليلة عرج
به ما مررت بملا من الملا الاعلى الا امروني بالحجامة يعني بقوله ليلة عرج
به صعد به يقال منه عرج فلان الى كذا اذا صعد وعلا عليه
فهو يعرج اليه عرجا وعروجا ومنه قول الله تبارك وتعالى تعرج
الملائكة والروح اليه ولقولهم عرج وجه ومعنى غير ما ذكرنا
وهو ان يمشي الرجل مشية العرجان يقال اذا فعل ذلك عرج

فلان بفتح العين والراء فهو يعرج عرجانا فاما اذا صار العرج فيه خلقة
قيل عرج بفتح العين وكسر الراء فهو يعرج عرجا وان سددت
الراء منه كان معنى غير ذلك يقال عرّج فلان على القوم فهو
يعرّج عليهم تعريجا اذا احتبس عليهم فان فعل ذلك فاعل بغيره
قيل عرّج فلان فلانا علينا فهو يعرّجه علينا تعريجا وذلك اذا حبسه
عليهم وميّله اليهم

القول في علل هذا الخبر

والقول في علل هذا الخبر نظير القول في علل الخبر الذي قبله

القول فيما في هذا الخبر من الفقه

والذي فيه من ذلك الابانة عن صحة قول من قال ان الوتر تطوع وانكر ان
يكون فرضا وفساد قول من قال انه فرض لانه لا خلاف بين الجميع من سلف
علماء الامة وخلفهم انه غير جائز لاحد ان يصلي مكتوبة راكبا في
غير حال العذر فلو كان الوتر فرضا واجبا ما صلاه النبي صلى الله
عليه وسلم راكبا لغير عذر فان قال قائل فما انت قائل فيما
حدثكم به ابن حميد قال حدثنا الحكم بن بشير قال حدثنا عمر بن
ذر عن مجاهد قال كنت اصحب ابن عمر وكان لا يزيد في السفر على
ركعتين المكتوبة ويحيي الليل صلاة على ظهر بعيره اينما كان وجهه
وينزل قبل الفجر فيوتر بالارض ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا
الصباح عن الفضيل بن عمرو عن نافع قال كان ابن عمر يصلي اينما
توجهت به راحلته على راحلته وكان اذا اراد ان يوتر نزل فاوتر
على الارض ه حدثني سلم بن جنادة السوائي قال حدثنا ابن فضيل عن

ابيه عن نافع عن ابن عمر انه كان يصلي على راحلته اينما توجهت به فاذا
كان الوتر نزل فاوتر ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال
حدثنا ايوب عن سعيد ان ابن عمر كان يصلي على راحلته تطوعا حيث توجهت
به فاذا اراد ان يوتر نزل ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور
عن ابراهيم قال كانوا يصلون على ابلهم حيث كانت وجوههم الا المكتوبة
والوتر ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى قال حدثنا سفيان قال
حدثني منصور عن ابراهيم قال كانوا يصلون على ظهور رواحلهم اينما
توجهت الا الفريضة والوتر ه وقال هذا ابن عمر وابراهيم ينكران
ان يصلى الوتر على ظهور الرواحل مع من قال بذلك مثل قولهما من اهل
العراق اعتلالا منهم بقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله زادكم
صلاة وهي الوتر فاوتروا وان ذلك فرض كسائر الصلوات المكتوبات
وان المكتوبة من الصلاة لما كان غير جائز اداؤها على ظهور الرواحل
في غير حال العذر وكان الوتر صلاة مكتوبة عندهم كان مثلها
في انه غير جائز اداؤه على الظهر في غير حال العذر ه قيل
له اما اعتلال من اعتل بان الوتر فرض وان سبيله سبيل سائر
الصلوات المكتوبات في انه غير جائز اداؤه على ظهر فقد اتينا على
البيان عن فساده في كتابنا هذا وغيره بما اغنى عن اعادته
او الزيادة فيه لمن وفق لفهمه واما ما روي في ذلك عن ابن عمر انه
كان يصلي التطوع على راحلته بالليل فاذا اراد ان يوتر نزل فاوتر
على الارض فانه لا حجة فيه لمحتج بان ابن عمر كان يفعل ذلك من اجل انه

كان لا يرى جائزا للمرء ان يوتر راكبا وانه كان يرى ان الوتر فرض
كسائر الصلوات المكتوبات وذلك انه جائز ان يكون نزوله
للوتر الى الارض كان اختيارا منه ذلك لنفسه وطلبا للفضل لا على ان
ذلك كان عنده الواجب عليه الذي لا يجوز غيره هذا ولم يكن
ورد عن ابن عمر خلاف ذلك خبر فكيف والاخبار عنه بخلاف
ذلك من الفعل متظاهرة فان قال فاذكر لنا الاخبار الواردة عن
ابن عمر بخلاف ذلك قيل حدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا يحيى بن سعيد
عن عبيد الله قال اخبرني نافع ان ابن عمر كان يوتر على راحلته ه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن
ابن عمر بنحوه ه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسماعيل قال
حدثنا ايوب ح وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب
عن نافع ان ابن عمر كان ربما اوتر على راحلته وربما نزل ه حدثنا
سعيد بن يحيى الاموي قال حدثني ابي قال حدثنا ابن جريج عن موسى بن عقبة
عن سالم عن ابن عمر انه كان يوتر وهو راكب حيث كان وجهه
حدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن
جعفر قال اخبرني ابن دينار قال رايت ابن عمر يصلي على البعير حيث
توجه ويوتر عليه ه فان قال فهل يذكر عن احد من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ابن عمر انه كان يفعل ذلك وما وجه
فعل ابن عمر ذلك على ما روي عنه من اختلاف قيل اما وجه فعل ابن
عمر ذلك على ما روي عنه من اختلاف فيه فان الوتر لما كان عند ابن
عمر من الصلاة التطوع وكان المتطوع بها مخيرا في عملها عند

ان شاء راكبا وان شاء بالارض كان يصلي ذلك احيانا راكبا واحيانا بالارض
اذ كان تطوعا وكان مع ذلك فيما ذكر عنه كان يروي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه رآه يوتر على الراحلة ه واما الخبر عن غير ابن عمر من
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بفعل ذلك فحدثني علي بن سهل الرملي قال
حدثنا مؤمل بن اسماعيل قال حدثنا سفيان قال حدثنا ثوير بن ابي فاختة عن
ابيه قال رايت عليا او قال كان علي يوتر على راحلته ه فان قال
فهل من السلف احد وافقها ولا يرى الوتر راكبا فتذكره لنا قيل نعم
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال سمعت يحيى بن سعيد عن عمر
بن نافع عن ابيه انه كان يوتر على الراحلة ه حدثني علي بن سهل قال
حدثنا يزيد قال قال سفيان ان اعجب الي ان يوتر على الارض وان ذلك فعل
اختاره ه والصواب من القول في الوتر راكبا قول من اجازه لمعان
احدها صحة الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان يفعل
ذلك وهو الامام المقتدى به وذلك ما حدثني سليمان بن ثابت الجحدري الواسطي
قال حدثنا معن بن عيسى المدني قال حدثنا مالك عن ابي بكر بن عمر عن سعيد
ابن يسار عن عبد الله بن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اوتر على البعير ه
حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا حجاج بن رشدين
قال اخبرنا حيوة عن ابن عجلان عن نافع عن ابن عمر انه راى رسول الله
صلى الله عليه وسلم يصلي على الراحلة صلاة نافلة ويوتر اينما توجه مشرقا
وغربا ه حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس
عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم يسبح على الراحلة قبل اي وجه توجه ويوتر عليها

غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة ه حدثني سعد بن عبد الله بن عبد الحكم
قال حدثنا أبو زرعة قال حدثنا حيوة قال حدثنا ابن الهاد قال حدثني
نافع مولى عبد الله بن عمر عن ابن عمر أنه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يصلي في السفر على بعيره ويوتر بالليل وهو راكب ه حدثنا الربيع بن سليمان
قال حدثنا ابن وهب قال حدثني أسامة عن نافع عن عبد الله بن عمر
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يوتر على راحلته ه حدثنا عمرو
ابن عبد الحميد قال حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج عن موسى
ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان
يصلي على راحلته يومي إيماء وكان يوتر عليها ه والثاني الأدلة التي
ذكرناها قبل في حديث علي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الدالة
على أن الوتر سنة وليس يعترض مع الأخبار التي رويناها بذلك عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي صحته أنه سنة غير فرض واجب
صحة القول بإجازته أداءه راكبًا وذلك أنه لا خلاف بين الجميع في جواز
الصلاة التطوع راكبًا وفي جواز عملها راكبًا صحة القول بجواز
الوتر راكبًا إذ كان تطوعًا كسائر الصلاة التطوع ه والثالث
أن القول بإجازة عمله راكبًا من النقل المستفيض الذي يستغني بوروده
عن رواية الآحاد فيه وعن طلب صحته من جهة القياس ه

القول في البيان عما في هذا الخبر من الغريب

ثم في ذلك قول ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسبح على الراحلة
يعني بقوله يسبح يصلي التطوع ويقال للصلاة التطوع السبحة يقال
سبح فلان سبحة الضحى يسبحها تسبيحًا إذا صلى صلاة الضحى ه

والتسبيح وجه آخر فمن ذلك قولهم سبحان الله يعني به تنزيه الله عما
نسب إليه المشركون من اتخاذ الصاحبة والولد وتبرئته مما
أضافوه إليه مما تعالى عنه وتنزه ومنه الاستثناء كما قال تبارك وتعالى
مخبرًا عن قول بعض أصحاب الجنة الذين أقسموا ليصرمنها مصبحين ولا
يستثنون إذ قال أوسطهم ألم أقل لكم لولا تسبحون يعني بذلك لولا تستثنون
في قسمكم وقولكم ليصرمنها مصبحين ه ومنه الفراغ من الأمر يكون
فيه الرجل لحاجات نفسه يقال فيه بالتشديد والتخفيف والتخفيف
أغلب عليه ومنه قول الله تعالى ذكره إن لك في النهار سبحًا طويلًا يعني
بالسبح الفراغ والاتساع للتصرف في أمور نفسه ه

ذكر خبر من أخبار عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثني محمد بن سنان القزاز قال حدثني عون بن عمارة عن عباد عن عكرمة
عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال اقتلوا مواقع البهيمة والبهيمة
والفاعل والمفعول به في اللوطية واقتلوا كل مواقع ذات محرم ه

القول في علل هذا الخبر ه

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب أن يكون على مذهب الآخرين
سقيمًا غير صحيح للعلل التي ذكرناها قبل من قولهم في نقل عباد بن منصور
وأخرى وهو أن هذا الخبر قد حدث عن عباد بن منصور به عن عون بن عمارة
فقال عنه عن الحكم عن ابن عباس فجعله من كلام ابن عباس ولم يرفعه
إلى النبي صلى الله عليه وسلم ه والثالثة وهو أن المعروف عن ابن عباس من
القول أنه لا يرى على من أتى بهيمة حدًا ولو كان عنده عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم ما روى عن عباد عن عكرمة عنه لم يكن بعد ووه إلى
خلافه إن شاء الله

ذكر من روى هذا الخبر عن عباد فجعله عن الحكم عن ابن عباس مرسلا غير مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم

مرسل

حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يحيى بن هارون قال أخبرنا عباد بن
منصور عن الحكم عن ابن عباس قال من أتى بهيمة فاقتلوه واقتلوا
البهيمة معه واقتلوا الفاعل والمفعول به في اللوطية واقتلوا كل
من أتى ذات محرم

ذكر الخبر عن ابن عباس أنه كان لا يرى على آتي البهيمة حدا

حدثنا أبو كريب والفضل بن إسحاق قالا حدثنا أبو بكر بن عياش
عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس قال من أتى بهيمة فلا حد عليه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عاصم بن بهدلة
عن أبي رزين عن ابن عباس قال ليس على من أتى بهيمة حد حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا ابن أبي عدي عن شعبة عن عاصم عن أبي رزين عن ابن عباس
في الذي يأتي البهيمة قال ليس عليه حد وقد وافق عبادا في رواية
هذا الخبر عن عكرمة غيره من أصحابه

ذكر من وافقه في ذلك

حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال أخبرنا عبد الله بن جعفر عن
عمرو بن أبي عمرو عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال من وجدتموه يأتي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة معه

ومن وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به حدثني
إسماعيل بن مسعود الجحدري قال حدثنا محمد بن إسماعيل بن أبي فديك عن
إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من وقع على ذات محرم
فاقتلوه ومن وقع على بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة حدثني موسى بن
سهل الرملي قال حدثنا ابن أبي فديك عن إبراهيم بن إسماعيل بن أبي حبيبة
عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم
نحوه إلا أنه قال واقتلوا البهيمة معه حدثنا أبو كريب ومحمد بن
المثنى وحفص بن محمد قالوا حدثنا عبد الله بن موسى قال أخبرنا إبراهيم بن
إسماعيل بن مجمع الأنصاري عن داود بن حصين عن عكرمة عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتلوا الفاعل والمفعول
في اللوطية ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه حدثني عبد الله بن محمد بن
عيسى العزري أبو علقمة قال حدثنا إسحق بن محمد العزري قال حدثنا إبراهيم بن
إسماعيل عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم قال من وقع على الرجل فاقتلوه يعني عمل قوم لوط

القول في البيان عما في هذا الخبر من الفقه

والذي فيه من ذلك الإبانة عن صحة قول القائلين بأن من أتى حرما
محرما عليه إتيانه عالما بتحريم الله إياه عليه أن عليه من الحد مثل
الذي أوجبه الله عليه إذا أتى ذلك من ابن آدم في حال حرام عليه إتيانه
فيما بينه وبين قائل قائل فإن الله تعالى ذكره إنما أوجب على من أتى
ذلك من ابن آدم وإذا أتاه وهو بالصفة التي ذكرت جلده ما به

إذا كان بكراً حراً بقوله الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما
مائة جلدة والرجم إذا كان ثيباً محصناً بحكم الله ذلك على لسان
رسوله دون قتله فتبين أن الرجم قتل وفي رجمه صلى الله عليه
الحر المحصن إذا زنا إبانة عن معنى قوله من أتى بهيمة فاقتلوه وعن
المراد منه وإن معناه في ذلك اقتلوه القتل الذي قتلته من فعل نظير
فعله من الزناة الذين أتوا الفروج المحرم عليهم إتيانها من بني آدم
فإن قال قائل فإن الذي قلت من ذلك غير موجود في الخبر قيل وإن الذي
تقوله من أنه يقتل بالسيف موجود في الخبر ولكنه موجود معناه
في فعله بالزاني المحصن من الأحرار وكان معلوماً بذلك من فعله أن
حكم كل من أتى فرجاً محرماً عليه إتيانه ممن هو غير مالك ولا
هو له زوج وهو بالصفة التي وصفنا إذا كان الذي أتى ذلك
وهو بالصفة التي وصفنا أن حكمه فيما يلزمه من العقوبة حكم
الذي حكم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم الحكم الذي وصفنا إذا
كان الذي أتى ذلك بالصفة التي ذكرنا إذ كان الآتي إلى ذلك
من البهيمة راكباً من معصية ربه نظير الذي ركبه الذي أتى
ذلك من ابن آدم حراماً وهو بالصفة التي وصفته فإن قال
فهل للسلف من أهل العلم في ذلك قول فتذكره لنا قيل نعم
وهم فيه مختلفون فمن قائل فيه مثل قولنا ومن قائل عليه
التعزير ولا حد ومن قائل يحرق بالنار ومن قائل يقام عليه أدنى
الحدين ومن قائل يرجم أحصن أو لم يحصن ومن قائل لا حد
عليه ومن قائل عقوبته إلى السلطان

ذكر من قال في ذلك قولنا

حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني أبي عن قتادة عن الحسن
في الرجل يغشى البهيمة قال عليه الحد. حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد
الرحمن بن مهدي قال حدثنا هشام عن قتادة عن الحسن في الذي يخالط
البهيمة قال إن كان أحصن جلد ورجم وإن لم يكن أحصن جلد ونفي.
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة قال سمعت جابراً
يحدث عن الشعبي أنه قال في الذي يأتي البهيمة ويعمل عمل قوم لوط
عليه الحد.

وعلة قائلي هذه المقالة العلة التي ذكرناها قبل

ذكر من قال عليه التعزير ولم يوجب

حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عباد بن العوام عن الحجاج
عن عطاء قال العقوبة الذي يأتي البهيمة. حدثنا ابن حميد قال حدثنا
جرير عن منصور عن الحكم في الذي يأتي البهيمة قال لا أرى أن يبلغ به
الحد أن يجلد. وحدثني العباس بن الوليد العذري قال الحسن بن
قال سئل سعد عن الذي يأتي البهيمة وهو محصن قال لا يرجم ولكن
يضرب مائة ويعقر البهيمة من ماله ولا يؤكل لحمها أبداً.

ذكر من قال يرجم أحصن أو لم يحصن

حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن أبي عدي عن داود قال قال مسروق
في الرجل يأتي البهيمة قال يرجم وترجم بالحجارة التي رجم
بها وتعقر لا تؤكل. وعلة القائلين عليه التعزير دون الحد أن
الله تعالى إنما أوجب حد الزاني على من زنا بآدمية ولا يعرف

العرب في كلامها الزاني الا ذلك فاما اتيان البهائم فانه لا يسمى
عندهم زنا وان كان فاعله قد فعل ما حرم الله عليه ولكن عليه عقوبة
ركوبه معصية من معاصي الله عظيمة ، وعلة قايلي المقالة
الاخرى في قولهم على فاعل ذلك الرجم بكل حال ان الله عز ذكره
رجم قوم لوط بالحجارة باتيانهم ما اتوا من الفاحشة وان كان ذلك
منهم كان غير الزنا المعروف في كلام العرب فكذلك حكم كل من اتى
فرجا غير الفرج الذي من اتاه استحق به اسم الزاني في كلام العرب
حكم من رجمه الله بالحجارة من قوم لوط في انه مرجوم فكذلك والذي
ياتي البهيمة قد اتى فرجا غير الفرج الذي يسمى في كلام العرب من اتاه
زانيا فحكمه حكم قوم لوط فيما يستحق من العقوبة

ذكر من قال يحرق بالنار وفعله

حدثنا ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة قال
اخذ عبد العزيز بن مروان رجلا فعل ذلك يعني خالط البهيمة فحرقه
قال قتادة وقول الحسن اعجب الي ، وهذا قول لا اعلم له في
الصحة وجها يوجب الله الا ان يقول قايل للسلطان ان يعاقب بما
يرى من العقوبة من فعل ذلك ليرتدع به رعيته عن ركوب مثله
من الفواحش وذلك قول ان قاله خارج من اقوال اهل العلم
ولما ورد به الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من نهيه ان
يعذب احد احدا بعذاب الله تعالى ذكره الا ان يقول يقتل
ثم يحرق او يرجم ثم يحرق فيكون لذلك وجها غير انا لا نعلم
كثيرا ممن تقدم من ايمة الدين فقد ذكر عن الصديق رحمة الله عليه

وعلي بن ابي طالب رضوان الله عليه انهما احرقا بعد القتل قوما
ارتدوا عن الاسلام

ذكر من قال عقوبته الى السلطان

حدثنا ابو كريب قال حدثنا هشيم قال اخبرنا منصور بن زاذان عن
الحسن انه كان يقول في الذي ياتي البهيمة عقوبته الى السلطان ولم
يذكر ان عليه حدا ، وعلة قايل هذه المقالة نظيرة علة القايلين
عليه العقوبة دون الحد وقد ذكرنا ذلك قبل

ذكر من قال يجلد ادنى الحدين

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا ابن ابي فديك
قال حدثني ابن ابي ذيب قال قال ابن شهاب ان الذي يقع على البهيمة
يجلد ادنى الحدين ، وهذا القول ايضا شبيه بمعنى من اوجب عليه
عقوبة دون الحد ، وعلة قايله نظيرة علة قايلي ذلك

ذكر من قال لا حد عليه

قد ذكرت بعض ما يلزم لذلك قبل واذكر من لم يمض ذكره منهم
حدثني نصر بن عبد الرحمن الاودي قال حدثنا حكام بن سلم عن ابي
معاذ عن محمد بن خلف انه سال الحسن عمن اتى بهيمة فقال ان الله
ذكر الزنا ولم يذكر البهائم وما كان ربك نسيا ، وعلة قايلي هذه
المقالة ان حد الزاني انما يجب من زنا والزنا هو ما وصفت قبل من اتيان
الرجل امراة حراما دون اتيان البهائم ، وفي هذا الخبر ايضا اعني خبر
عباد عن عكرمة عن ابن عباس نظيرة علة القايلين حد من اتى
ذات محرم منه القتل بالسيف وخالفين حكمه حكم من

نحو بعض ذوات محارمه هو قال فقال لنا قايل بين لنا من قايل ذلك
من اهل القدوه لنعرفه قيل حدثني قتاده بن سعيد بن قتاده
السدوسي قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتاده قال اتي
الحجاج بن يوسف برجل زنا باخته فسال عنها مطرف بن عبد الله
ابن الشخير فقال اضرب بالسيف فامر به الحجاج فضرب هو حدثنا
ابن بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتاده قال
رفع الى الحجاج بن يوسف رجل زنا باخته فسال عنها عبد الله بن مطرف
ابن عبد الله بن الشخير فقال اضرب ضربه بالسيف فامر به فضربت عنقه هو
حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا سليمان بن حرب قال حدثنا ابو هلال
عن قتاده عن مطرف قال سالني الحجاج بن يوسف ما تقول في
رجل زنا باخته قلت ضربه بالسيف اخذت ما اخذت وابقيت ما
ابقيت هو حدثنا عمرو بن علي قال اخبرنا محمد بن سوا قال سمعت خالد الحذا
يحدث عن جابر بن زيد قال من اتى ذات محرم فعليه ضربه عنقه هو
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن حميد عن بكر قال رفع الى
الحجاج بن يوسف رجل زنا بابنته فقال ما ادري باي عقوبه اعاقبه دهم
ان يصلبه فقال عبد الله بن مطرف بن عبد الله وابو برده بن ابي
موسى استر هذه الامه ايها الامير واستر الاسلام واقتله فقال
صدقتما فامر به فضربت عنقه هو قال فهل لقايلي هذه حجه المقاله
يعتمدون عليها لقولهم هذا غير حديث عباد عن عكرمه عن ابن
عباس الذي ذكرت فقد علمت ما في هذا الحديث من المعاني التي
للطاعنين فيه بسببها من المقال قيل نعم قال فاذكر لنا

نعرفه لك لنعرفه هو قيل حدثنا ابو كريب قال حدثنا عثمان بن
سعيد قال حدثنا هشيم قال اخبرنا اشعث قال اخبرني عدي بن ثابت عن
البرا بن عازب قال مر بي عمي الحارث بن عمرو ومعه لوا قد عقده
له رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فسالته فقال بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان اضرب عنق رجل تزوج امراه ابيه هو حدثني محمد بن
ابرهيم المعروف بابن صدران قال حدثنا الفضل بن العلا قال حدثنا اشعث
ابن سوار عن عدي بن ثابت عن يزيد بن البرا عن البرا قال حدثني
عمي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى رجل من بني تميم بلغه انه
تزوج امراه ابيه فامرني ان اقتله فقتلته ثم رجعت هو حدثني سليمان بن
عبد الجبار قال حدثنا يوسف بن المنازل قال حدثنا حفص بن غياث قال
اخبرنا اشعث عن عدي بن ثابت عن البرا بن عازب قال مر بي خالي ابو
برده معه لوا فقلت الى اين يا خال قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم
الى رجل تزوج امراه ابيه اجي براسه هو حدثنا خلاد بن اسلم قال حدثنا
اسباط بن محمد قال حدثنا مطرف عن ابي الجهم عن البرا بن عازب قال
اني لاطوف على ابل ضلت لي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا اجول
في ابيات فلا اذا انا بركب وفوارس اذ جاوا فاطافوا بفناي فاستخرجوا
منه رجلا فما سالوه ولا كلموه حتى ضربوا عنقه فلما ذهبوا سالت عنه
فقالوا عرس بامراه ابيه هو حدثني عبد الله بن صالح قال حدثنا ابن
ادريس عن خالد بن ابي كريمه عن معاويه بن قره عن ابيه ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم بعثه الى رجل عرس بامراه ابيه فقتله وخمس
ماله هو حدثني يحيى بن بشير القرقساني قال حدثنا يوسف بن منازل

رحلهم ما

قال حدثنا عبد الله بن ادريس عن خالد بن ابي كريمة عن معاوية بن قرة
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ارسل اباه جد معاوية الى رجل
عرس بامراة ابيه ان يضرب عنقه ويخمس ماله ٭ وقال القائلون بما ذكرت
عنهم من ايجابهم قتل من اتى ذات محرم منه قد صح الخبر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم بامره بقتل الذي عرس بامراة ابيه وذلك كان من
فاعله اتيان ذات محرم منه قالوا وكل من اتى ذات محرم منه فحكمه
فيما يجب عليه من العقوبة حكم الذي عرس بامراة ابيه في ان حده القتل
بالسيف قالوا وقد قال بها ولا يخالفون فيما ذكرت فذكره لنا من قبل
نعم حدثنا عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا سفيان بن حبيب قال حدثنا
يونس عن الحسن في رجل زنا باخته قال حده حد الزاني ٭ قال وقال
وما على قايل هذه المقالة قيل عليهم بينا ان الله تعالى ذكره اوجب في
كتابه على الزناة الابكار الاحرار جلد مائة وعلى لسان رسوله تغريب
عام وعلى المحصنين منهم بالازواج الرجم ولم يخص بحكمه على من حكم
بذلك عليه الزناة الاجنبيين دون الزناة بذوات المحارم قالوا فالزاني
بذات محرمه زان حكمه حكم الزاني بغير ذات المحرم منه وانكروا
صحة الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم بانه امر بضرب عنق المعرس بامراة
ابيه وقالوا اما حديث البراء فانه رواه اشعث النقاش عن عدي بن
ثابت واشعث وعدي ممن لا يحتج في الدين بنقلهما واما ابو الجهم
الذي روى عنه مطرف فانه شيخ مجهول قالوا وحديث معاوية بن
قرة اوهاها واضعف لا يتحرى لا يعرف له مخرج الا من حديث خالد بن
ابي كريمة وخالد بن ابي كريمة لا يحتج به في الدين قالوا ويزيد حديث

خالد وهيا ما فيه من ان النبي صلى الله عليه وسلم امر ان يخمس مال من عرس بامراة
ابيه بعد قتله قالوا وذلك مما لا اختلاف بين علماء الامة انه غير جائز ان
يحكم به على من فعل ذلك ما دام على الاسلام مقيما ٭ والصواب
من القول في ذلك عندنا ان يقال امر الله تعالى ذكره بجلد الزاني الحر البكر
مائة جلدة ورجم رسول الله صلى الله عليه وسلم الحر المحصن الثيب من الزناة
ولم يخصص الله تعالى ذكره بحكمه ذلك الزناة بالغرائب منهم دون
ذوات المحارم في كتابه ولا على لسان رسوله بل عم به جميع الزناة
في كتابه فقال الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة
جلدة ولا صح خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخصوصه بالرجم
بعضهم دون بعض فذلك عام في كل زانية وزان بغريبة منه زنا الزاني
او بذات محرم منه فان قال لنا قايل فانك قد علمت صحة خبر عباد
ابن منصور الذي ذكرته قبل وفيه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
ومن وقع على ذات محرم فاقتلوه قيل قد بينا معنى قوله عليه السلام
فاقتلوه وما يحتمل ذلك من الوجوه واولى وجوهه بالصواب في قوله
ومن وقع على بهيمة فاقتلوه وقد مضى بياني ذلك قبل بما اغنى عن
اعادته في هذا الموضع فان قال فما وجه معنى قول النبي صلى الله
عليه وسلم ومن وقع على بهيمة فاقتلوه الا انه قتل بالرجم اذ كان
حرا محصنا والاخبار التي ذكرتها آنفا عن البراء بن عازب وعن ه
واردة عنهم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه امر بضرب عنق الذي عرس
بزوجة ابيه وذلك غير الرجم قيل ان الذي امر عليه السلام بضرب
عنقه لم يكن امرا بضرب عنقه على اتيانه زوجة ابيه فقط دون
معنى غيره وانما كان لاتيانه اياها بعقد نكاح كان بينه وبينها

وذلك مبين في الاخبار التي ذكرناها قبل وذلك قول البرا لرسول الذي ارسله
رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الذي فعل ذلك للبرا ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم ارسلني الى رجل تزوج امراة ابيه لاضرب عنقه ولم يقل انه
ارسلني الى رجل زنا بامراة ابيه لاضرب عنقه فكان الذي عرس بزوجة ابيه
متخطيا بفعله حرمتين وجامعا بين كبيرتين من معاصي الله احداهما
عقد نكاح على من حرم الله عقد النكاح عليه بنص تنزيله بقوله ولا
تنكحوا ما نكح اباوكم من النسا والثانية اتيانه فرجا محرما
عليه اتيانه واعظم من ذلك تقدمه على ذلك بمشهد من رسول الله
صلى الله عليه وسلم واعلانه عقد النكاح على من حرم الله عليه عقده
عليه بنص كتابه التي لا تشتبه وتحريمها عليه وهو حاضره فكان
فعله ذلك من ادل الدليل على تكذيبه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيما اتاه به عن الله تعالى ذكره وجحوده اية في تنزيله فكان
بذلك من فعله كذلك عن الاسلام ان كان قبل ذلك للاسلام مظهرا
مرتدا او ان كان من الكفار الذين لهم عهد كان بذلك من فعله
واظهاره ما لا يسوغ له اظهاره في ارض الاسلام للعهد ناقضا فكان
بذلك من فعله حكمه القتل وضرب العنق فلذلك امر رسول الله صلى
الله عليه وسلم بقتله وضرب عنقه ان شا الله لان ذلك كان
سنته في المرتد عن الاسلام والناقض عهده من اهل العهد وفي خبر
البرا الذي ذكرناه قبل ان النبي صلى الله عليه وسلم امر بضرب عنق الذي
تزوج امراة ابيه الدليل الواضح والبيان البين عن خطا قول من زعم
ان رجلا من المسلمين لو تزوج اخته او عمته او غيرها من محارمه

137

التي نص الله تعالى على تحريمها في كتابه وعقد عليها عقده نكاح ثم وطئها
وهو بتحريم الله ذلك عليه عالم ان للمنكوحة من محارمه مهر مثلها وانه
لا حد عليه ولا عليها عقوبة ولا تعزير وان النكاح الذي عقد عليها شبهة
توجب درء الحد عنهما ويلزم الرجل لها به مهر اذا وطئها وذلك ان فاعل ذلك
على علم منه بتحريم الله ذلك على خلقه ان كان من اهل الاسلام ان لم يكن مسلوكا به
في العقوبة سبيل اهل الردة باعلانه استحلال ما لا لبس فيه على ناشي
نشا في الاسلام ارض الاسلام انه حرام فغير مقصر به عن عقوبة الزناة
الذين جعل الله عقوبة البكر غير المحصن منهم الجلد والثيب المحصن
منهم الرجم لانه بفعله ذلك اتى فرجا حرم الله عليه اتيانه على علم منه
بتحريم الله ذلك عليه في حال اتيانه اياه وهم وقائلوا هذه المقالة
عن صفة الزنا فلن يصفوا ذلك بصفة الا اوجدوها في الناكح ذات المحرم
منه فانها موجودة فيه معا وقالوا ان شرطنا في الزنا ان لا يكون
فيه عقد نكاح فاسد ولا صحيح قيل لهم فما انتم قائلون في فاسق دعا
فاسقة الى الفجور بها فامتنعت عليه الا ان يبذل لها درهما او دينارا
على ان تمكنه من نفسها وهما يعتقدان ان ذلك حرام عليهما ففعل ذلك
وبذل ذلك لها فامكنته من نفسها حتى اتاها اتوجبون عليهما من
العقوبة ما توجبونه على من فعل مثل فعلها بغير بذل شي لها ام لا
ترون عليهما حدا ولا عقوبة ولا ترون بينهما فارقا فان قالوا لا
حد عليها ولا عقوبة وللمفعول بها ذلك مهر مثلها تركوا قولهم في
ذلك وان قالوا بل نرى عليهما حد الزنا وغير مزيل عنهما حد الزنا
ما بذل لها على امكانها اياه من نفسها قيل لهم فما الفرق بينكم وبين

قايل مثل قولكم في الذي يأتي ذات محرم منه على السبيل التي وصفنا عليه
حد الزنا وغير مزيل عنه الحد الذي اوجبه الله تعالى على من اتى مزجا
محرما من الغرايب ابيانه ذلك من ذات محرم منه العقد الذي عقده عليها
على علم منهما بفساده وان ذلك غير محل لهما شيا كان حراما عليهما
قبل ذلك وقال فيه قولكم في الراكب ذلك من غريبه بيذل اما بذل لها
وفي راكب ذلك من الغريبة بيذل ما بذل لها على امكانها اياه من نفسها
ما قلتم في فاعل ذلك بذات محرم منه من اصل او قياس فلن يقولوا في
احدهما قولا الا الزموا في الاخر مثله

ذكر ما لم نمض ذكره من حديث
اسامه زيد عن عكرمه عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابو كريب قال حدثنا جنيد ابو عبد الله عن ابي اسامه عن عكرمه
عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يسرق السارق حين يسرق
وهو مومن ولا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشرب
وهو مومن

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين سقيما
غير صحيح لعلل احداها انه خبر لا يعرف له مخرج عن ابن عباس الا من
نقل عكرمه والخبر اذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه
والثانيه انه من نقل عكرمه وفي نقله عندهم نظر يجب التثبت فيه
من اجله والثالثه انه قد خبر قد حدث به عن عكرمه غير واحد
فاضطربوا في روايته عنه فمن رواه عنه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه

138

ومن رواه عنه عن ابي هريره موقوفا عليه غير مرفوع ومن رواه عنه
عن ابن عباس وابي هريره وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر من حدث هذا الحديث عن عكرمه
فوافق فيه ابا اسامه وجعله عنه عن ابن

عباس عن النبي صلى الله عليه حدثنا عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا عبد الله بن
داود قال حدثنا فضيل بن غزوان عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو
مومن ولا ينتهب النهبة التي يشرف المسلمون اعينهم اليها وهو مومن فقال
ابن عباس فان فعل وهو يرى ان ذلك محرم عليه فهو مومن وان فعل ذلك وهو
يرى ان ذلك ليس محرم عليه فليس بمومن ان شا الله عذبه وان شا رحمه

ذكر من حدث هذا الحديث عن عكرمه
فقال فيه عنه عن ابن عباس وابي هريره

وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن جابر عن عكرمه
عن ابن عباس وعن ابن عمر وعن ابي هريره قالوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر
وهو مومن فان تاب تاب الله عليه حدثني محمد بن عمار الرازي قال
حدثنا سهل بن بكار قال حدثنا ابو عوانه عن جابر عن عكرمه عن ابن عباس
وابي هريره وابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني
وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشرب
وهو مومن ولا يغل حين يغل وهو مومن قال جابر قلت فان تاب

قال ان تاب تاب الله عليه ٥

ذكر من حدث هذا الحديث عن عكرمه فقال فيه عنه عن ابي هريره وجعله من كلام ابي هريره ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابن المثنى قال حدثنا حرمي بن عماره قال حدثنا شعبه قال اخبرني
عماره عن عكرمه عن ابي هريره انه قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن
ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن
وخصلتين نسيتهما ٥ وقد وافق ابن عباس في روايته هذا الخبر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم جماعة من الصحابه نذكر ما حضرنا من ذلك ثم نتبع جميعه
البيان ان شا الله ٥ حدثني يوسف بن سلمان البصري قال حدثنا حاتم بن اسماعيل
عن محمد بن عجلان قال حدثنا القعقاع بن حكيم عن ابي صالح عن ابي هريره ان
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق
حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر وهو مومن قيل لابي هريره كيف
ذاك قال الايمان فوقه هكذا فان هو استغفر وتاب رجع اليه
الايمان وان هو اصر ومضى فارقه ٥ حدثني يوسف بن سلمان قال
حدثنا حاتم عن ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريره وعن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل قول القعقاع غير انه
لم يذكر خروج الايمان منه ٥ حدثني يوسف بن سلمان قال حدثنا حاتم
عن ابن عجلان عن ابي الزناد عن ابي عثمان النهدي ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ولا ينتهب نهبه يرفع الناس اليها ابصارهم وهو مومن ٥
حدثني ابرهيم بن سعيد الجوهري قال حدثنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج

عن ابي هريره روايه لا يزني حين يزني وهو مومن ولا يسرق حين يسرق
وهو مومن ولا يشرب الخمر وهو يشربها وهو مومن ولا ينتهب نهبه ذات شرف
وهو مومن ٥ حدثني مخلد بن الحسن قال حدثنا ابو وهب عبد الله بن عمرو
الرقي عن زيد يعني ابن ابي انيسه عن سليمان يعني الاعمش عن ابي صالح عن ابي
هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يسرق السارق حين يسرق وهو
مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا يزني الزاني حين يزني وهو
مومن ولكن ابواب التوبه معروضه ٥ حدثني محمد بن سنان القزاز قال
حدثنا موسى بن اسماعيل قال حدثنا ابان قال حدثنا عاصم عن ابي صالح عن
ابي هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني حين يزني وهو مومن
ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن
ينزع الايمان منه فاذا تاب رد الله اليه الايمان ٥ حدثني عبد الرحمن بن عبد الله
ابن عبد الحكم المصري قال حدثنا سعيد بن ابي مريم و ابو الاسود قالا
حدثنا نافع بن يزيد قال حدثني ابن الهاد ان سعيد بن ابي سعيد المقبري
حدثه انه سمع ابا هريره يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا زنا
الرجل خرج منه الايمان فكان عليه كالظله فاذا انقلع منها
رجع اليه الايمان ٥ حدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم
قال اخبرنا نافع بن يزيد قال حدثني ابن الهاد ان سعيد بن ابي سعيد
المقبري حدثه انه سمع ابا هريره يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر مثله سوا ٥ حدثنا العباس بن الوليد البيروتي قال اخبرنا ابي
قال حدثنا الاوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني ابو سلمه بن عبد الرحمن
وسعيد بن المسيب وابو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام عن ابي هريره

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني وهو حين يزني مومن
ولا يسرق السارق وهو حين يسرق مومن ولا يشرب الخمر وهو حين يشربها
مومن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليه ابصارهم وهو
حين ينتهبها مومن ٭ حدثني علي بن سهل الرملي قال حدثنا محمد بن كثير
عن الاوزاعي عن الزهري عن سعيد بن المسيب وابي سلمة وحميد وعبيد الله كذا
اربعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني
وهو حين يزني مومن ولا يسرق السارق وهو حين يسرق مومن ولا يشرب
الخمر وهو حين يشربها مومن ولا ينتهب نهبا يرفع اليها الناس ابصارهم
وهو حين ينتهبها مومن ٭ حدثنا احمد بن عبد الرحمن قال حدثنا عمي عبد الله
ابن وهب قال اخبرني يونس عن الزهري قال اخبرني عبد الملك بن ابي
بكر بن عبد الرحمن بن الحارث عن ابيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه
وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين
يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن وكان ابو بكر
يلحق بهن ولا ينتهب نهبة ذات شرف يرفع الناس اليها ابصارهم حين
ينتهبها وهو مومن ٭ حدثنا احمد بن عبد الرحمن قال حدثنا عمي عبد الله بن
وهب قال اخبرني يونس عن الزهري قال حدثنا ابو سلمة بن عبد الرحمن وابن
المسيب ان ابا هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين
يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب
الخمر حين يشربها وهو مومن ٭ حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال
حدثني ابي عمر بن خالد عن معقل بن عبيد الله الجزري عن الزهري قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن

140

ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو
مومن ولا ينتهب المنتهب نهبة يشار اليه فيها وهو مومن ٭ حدثنا ابو كريب
قال حدثنا خالد بن مخلد عن محمد بن جعفر عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق
السارق حين يسرق وهو مومن ولا ينتهب المنتهب نهبة ذات شرف حين
ينتهب وهو مومن ولا يشرب الخمر الشارب حين يشرب وهو مومن ٭ حدثني
عبد الاعلى بن واصل الاسدي قال حدثنا ابو غسان قال حدثنا ابو اسرائيل عن السدي عن السدي
عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني
وهو مومن ولا يسرق السارق وهو مومن قال عبد الاعلى قال ابو غسان
في هذا الحديث او غيره الايمان اكرم على الله من ذلك ٭ حدثني القاسم بن
دينار القرشي قال حدثنا اسحاق بن منصور عن ابي اسرائيل عن السدي عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني وهو
مومن ولا يسرق السارق وهو مومن الايمان اكرم على الله من ذلك ٭
حدثنا عمرو بن علي الباهلي وسفيان بن وكيع بن الجراح واللفظ لعمرو
قالا حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن يحيى بن عباد بن
عبد الله بن الزبير عن ابيه قال بينا انا عند عايشة اذ سمعت جلبة
فقالت ما هذا قالت رجل ضرب في الخمر فقالت سبحان الله سمعت رسول
الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يشرب الخمر الرجل حين يشربها وهو مومن
ولا يسرق السارق وهو مومن ولا يزني وهو مومن ولا ينتهب منتهب
نهبة يرفع الناس ابصارهم اليها وهو مومن فاياكم واياكم ٭ حدثنا
عمرو بن علي قال حدثنا يزيد قال اخبرنا محمد بن اسحاق عن يزيد

بن ابي حبيب عن يحيى الجهني عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم
بمثله ❊ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبة عن
الحكم عن رجل عن عبد الله بن ابي اوفى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا
يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن ولا ينتهب نهبة ذات شرف اذ ذاك
يشرف وهو مومن ❊ حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابو داود قال حدثنا
شعبة قال اخبرني فراس قال سمعت مدرك بن عمارة يحدث عن ابن ابي
اوفى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر نحوه ❊ حدثني محمد بن علي بن
ميمون الرقي قال حدثنا الحسن بن بشر الكوفي قال حدثنا قيس بن الربيع
عن اشعث بن سوار عن علي بن مدرك عن رباح النخعي عن عبد الله بن
مغفل قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني حين يزني وهو
مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين
يشربها وهو مومن ولا ينتهب نهبة يشرف اليه وهو مومن ❊ حدثنا
ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا الحسين عن ابي هارون عن
ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما زنا زان وهو مومن
فانه اذا فعل من ذلك شيا رفع عنه الايمان فان احدث لله توبة وعرف
الله منه الصدق رد فيه الايمان ❊ حدثني محمد بن علي بن ميمون الرقي
قال حدثنا احمد بن عبد الله بن يونس قال حدثنا ابو بكر بن عياش
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني
الزاني وهو مومن ولا يشرب الخمر وهو مومن والتوبة معروضة ❊
حدثني عبد الرحمن بن الاسود الطفاوي قال حدثنا محمد بن كثير

عن شريك بن عبد الله عن ابرهيم بن مهاجر عن مجاهد عن ابن عباس انه
كان اذا اشترى عبدا او امة قال له ازنيت فان قال لا او نعم قال
ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من زنا نزع الله نور
الايمان من قلبه فان شا ان يرده عليه رده وان شا ان يمسكه امسكه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي عدي عن عوف عن الحسن قال بلغني ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يزني الزاني حين يزني وهو مومن ولا
يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مومن قال
وكان يقول يجانبه الايمان ما دام كذلك فاذا رجع راجعه قال عوف اظن الحسن
قال هذا من قبله ❊

القول في البيان عن معاني هذه الاخبار

ان قال لنا قائل ما انت قائل في هذه الاخبار التي رويت لنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصحاح ام غير صحاح فان قلت هي غير صحاح قيل
لك ما وجه سقمها ورواتها اكثرها عندك ثقات وان قلت هي
صحاح قيل لك افخارج من الايمان كل من زنا في حال زناه وكل من
سرق في حال سرقته وكل من شرب الخمر في حال شربه اياها وكل
من انتهب نهبة في حال انتهابه اياها قيل قد اختلف من قبلنا في معنى
ذلك فنذكر اختلافهم فيه ثم نتبع البيان عن اولى قولهم في ذلك بالصواب
ان شا الله ❊ فانكر بعضهم ان يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال هذا القول على ما رويناه عمن ذكرنا روايته ذلك عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال غلط الرواة في ذا اللفظ رسول الله صلى الله
عليه وسلم ذلك ❊

ذكر من روى ذلك عنه ❊

حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثني ابي قال سئل محمد بن زيد
عن تفسير هذا الحديث لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن فقال انما قال
النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني مؤمن ولا يسرق مؤمن وقال اخرون معنى
ذلك لا يزني الزاني وهو للزنا مستحل غير مؤمن بتحريم الله ذلك عليه وهو مؤمن
فاما ان زنا وهو معتقد تحريمه فهو مؤمن

ذكر من قال ذلك

حدثني سعد بن
عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثنا حفص بن عمر العدني قال
حدثنا الحكم بن ابان عن عكرمة عن ابن عباس انه قال ان فعل ذلك يعني
ان زنا او سرق او انتهب وهو يرى ان ذلك محرم عليه فهو مؤمن وان
فعل ذلك وهو يرى ان ذلك ليس بمحرم عليه فليس بمؤمن وعلة
قائلي هذه المقالة من الاثر ما حدثني احمد بن عثمان البصري المعروف بابي
الجوزا قال حدثنا ابو داود قال حدثنا شعبة قال اخبرني حبيب بن ابي ثابت
وعبد العزيز بن رفيع والاعمش سمعوا زيد بن وهب يحدث عن ابي ذر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني جبريل فبشرني انه من مات من
امتي لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قال قلت وان زنا وان سرق حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن حبيب عن زيد بن وهب عن
ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لي جبريل انه من مات من
امتك لا يشرك بالله شيا دخل الجنة او لم يدخل النار قال قلت وان زنا وان
سرق قال وان زنا وان سرق حدثني ابو السايب سلم بن جنادة السوائي
قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنت
امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم في حرة المدينة عشاء فقال يا ابا ذر كما

انت حتى اتيك قال وانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى توارى عني
قال فسمعت صوتا قلت لعل رسول الله صلى الله عليه عرض له فهممت ان اتبعه ثم
ذكرت قوله لا تبرح حتى اتيك قال فانتظرته حتى جا فذكرت له الذي
سمعته قال فقال ذاك جبريل اتاني فقال من مات من امتك لا يشرك
بالله شيا دخل الجنة قال قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق
حدثني علي بن سهل الرملي قال حدثني مومل يعني ابن اسماعيل قال حدثنا جرير بن
حازم عن الاعمش عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من مات لا يشرك بالله شيا دخل الجنة قلت وان زنا وان سرق
قال وان زنا وان سرق قالها اربع مرات ثم قال في الرابعة وان رغم انف ابي
ذر حدثني علي بن سهل قال حدثنا الحسن بن بلال عن حماد قال اخبرنا حماد
ابن ابي سليمان عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال كنت انا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم في بقيع الغرقد فمضى وتبعته فدخل واديا فطلبت
انه يريد حاجة فجلست على شفير الوادي فابطا علي فسمعت كانه يخاطب
رجلا فلما خرج قلت يا رسول الله لقد ابطات حتى خشيت عليك وسمعت
كانك تخاطب رجلا فقال او سمعت فقلت نعم قال ذاك جبريل
اتاني فبشرني فقال ان ربك يقول من مات من امتك لا يشرك بي شيا دخل
الجنة فقلت وان زنا وان سرق فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان
زنا وسرق فقلت وان زنا وسرق فقال نعم وان زنا وسرق فقلت
وان زنا وسرق فقال نعم حدثني محمد بن يحيى القطعي قال حدثنا الحجاج
قال حدثنا حماد قال اخبرنا حماد الكوفي عن زيد بن وهب عن ابي
ذر قال كنت اتلو رسول الله صلى الله عليه وسلم في بقيع الغرقد

فمشى حتى اتى واديا فظننت انه يريد حاجة فقعدت على شفير الوادي
فابطا حتى خشيت عليه فسمعت كانه يخاطب رجلا ثم خرج الي فقلت
يا رسول الله من كنت تخاطب قال اوسمعت قلت نعم قال ذاك جبريل
اتاني فبشرني انه من قال لا اله الا الله صادقا بها دخل الجنة فقلت وان
زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق قلت وان زنا وسرق قال وان زنا وسرق
قلت وان زنا وسرق قال وان زنا وسرق ٥ حدثني علي بن الحسن الخراز قال حدثنا
عبد الله بن بكر السهمي قال حدثنا حاتم يعني بن ابي صغيرة عن حبيب بن ابي
ثابت ان ابا سلمان الجهني حدثه ان ابا ذر حدثه انه خرج مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم في ليلة مقمرة حتى سند نحوه من حرار المدينة فقال يا ابا ذر اجلس
فجلست وابطا علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فاردت ان اتي رسول الله صلى
الله عليه وسلم فانتظر ما ابطا فذكرت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجلس
فكرهت ان ابرح وقد سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وان وان وان
ثلاث مرات ثم جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ابا ذر لعلي ابطات
عليك قلت يا رسول الله قد كان يعقر ذاك قال اني لما عدان فارقك
فلقيت الملك فاخبرني انه من مات يشهد ان لا اله الا الله فان له الجنة
فما زلت اقول وان حتى قلت وان زنا وان سرق قال نعم ٥ حدثني محمد بن يحيى
القطعي قال حدثنا حماد قال اخبرنا حماد الكوفي عن زيد بن وهب عن ابي
ذر قال كنت اتلو رسول الله صلى الله عليه وسلم ببقيع الغرقد فسلك
فمشى حتى اتى واديا فظننت انه يريد حاجة فقعدت على شفير الوادي
فابطا حتى خشيت عليه فسمعت كانه يخاطب رجلا ثم خرج الي
فقلت يا رسول الله من كنت تخاطب ٥ قال اوسمعت قلت نعم قال

ذاك جبريل اتاني فبشرني انه من قال لا اله الا الله صادقا بها دخل الجنة فقلت
وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق قلت وان زنا وان سرق قال
وان زنا وان سرق قلت وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق ٥ حدثنا
عبد الرحمن بن الوليد الجرجاني قال حدثنا مسلم بن ابرهيم قال حدثنا هشام
الدستوائي قال حدثنا حماد عن زيد بن وهب عن ابي ذر قال النبي صلى الله عليه
نحو بقيع الغرقد وانطلقت خلفه ثم عرض له وادي فاستبطنه النبي صلى
الله عليه وسلم ونزل جنبه وجلست على شفيره وظننت ان له حاجة وابطا
علي وساءني وسمعت مناجاة فخرج النبي صلى الله عليه وسلم فقلت له يا نبي
الله لقد ابطات وساءني وسمعت مناجاة قال ذاك جبريل اخبرني
ان من امتي من شهد منهم ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله دخل الجنة
فقلت يا نبي الله وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق ٥ حدثني محمد بن
عوف الطائي قال حدثنا حيوة قال حدثنا بقية قال حدثنا صفوان بن عمرو عن ماعز
التميمي عن جابر قال سالت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الموجبتين فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ومن
لقي الله يشرك به دخل النار ٥ حدثنا نصر بن علي الجهضمي ويحيى بن داود
الواسطي قال نصر اخبرنا ابو احمد وقال يحيى حدثنا ابو احمد قال
حدثنا سفيان عن ابرهيم بن محمد بن المنتشر عن ابيه قال نزل على مسروق
ضيف فقال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من لقي الله لا يشرك به شيئا دخل الجنة ولم تضره معه خطيئة
كما لو لقيه وهو يشرك به دخل النار ولم تنفعه معه عمله ٥ حدثنا ابو
كريب قال حدثنا معاوية يعني ابن هشام عن سفيان عن ابرهيم بن محمد بن

المنتشر عن ابيه قال ان شيخا من مسروق من اهل المدينة حدثه عن عبد الله بن
عمرو قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من لقي الله لا يشرك به
شيئا لم تضره معه خطيئة كما انه لو لقيه يشرك به شيئا لم ينفعه معه حسنة
قال فقالت تميم لا تحدثوا بها ابناءكم ه حدثني سعد بن عثمان
التنوخي قال حدثنا اسد بن موسى قال حدثنا ميمون بن مهدي بن ميمون
قال حدثنا غيلان بن جرير عن شهر بن حوشب عن معدي كرب عن ابي
ذر عن النبي صلى الله عليه يرويه عن ربه قال قال ربكم ابن ادم ان دعوتني ورجوتني
غفرت لك على ما كان فيك ابن ادم انك ان تلقني بقراب الارض خطايا
القك بقرابها مغفرة بعد ان لا تشرك بي شيئا ابن ادم ان اذنبت حتى
تبلغ ذنوبك عنان السماء ثم تستغفرني اغفر لك ولا ابالي ه حدثنا
عبد الرحمن بن الوليد الجرجاني قال حدثنا عارم ابو النعمان قال حدثنا
مهدي بن ميمون قال حدثنا غيلان بن جرير عن شهر بن حوشب عن
معدي كرب عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه يرويه عن ربه قال
يا ابن ادم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك على ما كان فيك يا ابن
ادم انك ان تلقني بقراب الارض خطايا لقيتك بقرابها مغفرة بعد
ان لا تشرك بي شيئا يا ابن ادم انك ان تذنب حتى يبلغ ذنبك عنان السماء
ثم تستغفرني اغفر لك ولا ابالي ه حدثني عبد الله بن اسحاق الناقد الواسطي
قال حدثنا يحيى بن اسحاق عن مهدي بن ميمون عن واصل الاحدب عن
المعرور عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني ات
من ربي فاما قال فبشرني واما قال اخبرني انه من مات من امتك لا يشرك بالله
شيئا دخل الجنة قال قلت يا رسول الله وان زنا وان سرق قال نعم وان زنا

وان سرق ه حدثني علي بن سهل الرملي قال حدثنا مومل قال حدثنا مهدي بن
ميمون قال حدثنا واصل الاحدب قال حدثني المعرور بن سويد عن ابي ذر قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتاني ات من ربي قال فبشرني او اخبرني انه من
مات من امتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة قال ابو ذر فقلت يا رسول الله
وان زنا وان سرق قال وان زنا وان سرق ه حدثني الفضل بن سهل قال حدثنا يحيى بن
اسحق قال حدثنا شريك عن ابي حصين عن المعرور بن سويد عن ابي ذر رواه
قال قال الله ابن ادم انك ما دعوتني ورجوتني غفرت لك ولو لقيتني بقراب
الارض خطيئة او قال ذنوبا لجعلتها لك هاهي مغفرة ه حدثني سهل
ابن محمد السجستاني قال حدثنا المقرئ قال حدثنا همام عن عاصم عن المعرور
ابن سويد ان ابا ذر قال حدثنا الصادق المصدوق فيما يروي عن ربه
انه قال الحسنة بعشر امثالها او ازيد والسيئة واحدة او اغفرها ولو
لقيتني بقراب الارض خطايا ما لم تشرك بي شيئا لقيتك بقرابها مغفرة قال
وقراب الارض ملء الارض ه حدثني محمد بن يحيى القطعي قال حدثنا عمر بن علي بن
مقدم عن موسى بن المسيب الثقفي قال سمعت سالم بن ابي الجعد عن المعرور بن
سويد الاسدي عن ابي ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم انه يقول ربكم عز وجل
يا ابن ادم انك ان تلقني بقراب الارض خطيئة بعد ان لا تشرك بي شيئا جعلت
لك قرابها مغفرة ولا ابالي ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة
عن واصل الاحدب عن المعرور بن سويد قال سمعت ابا ذر يحدث عن النبي صلى
الله عليه وسلم انه قال اتاني جبريل فبشرني انه من مات من امتي لا يشرك بالله
شيئا دخل الجنة قال قلت وان زنى وان سرق قال وان زنى وان سرق ه
حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عفان بن مسلم قال حدثنا همام بن يحيى

قال حدثنا عاصم الاحول عن شهر بن حوشب عن معدي كرب عن ابي
ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم يرويه عن ربه قال يا ابن ادم ثم ذكر نحو
حديثه عن عاصم ح وحدثنا عبد الرحمن قال حدثنا يحيى قال حدثنا عبد العزيز بن
عن عمارة بن غزية عن عطاء بن ابي مروان عن ابيه قال رايت ابا ذر يصلي
على قطعة حصير فسلمنا عليه فرد علينا وقال سمعت النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من لقي الله لا يعدل به شيئا في الدنيا ثم كانت ذنوبه مثل الرمال
غفر له ح حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا يحيى بن عبد الحميد قال حدثنا
ابو معاوية عن الاعمش عن المعرور بن سويد عن ابي ذر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال الله من عمل حسنة فله عشر امثالها او ازيد ومن
عمل سيئة فجزاء مثلها او اغفر ومن عمل قراب الارض خطيئة ثم لقيني لا يشرك بي
شيئا جعلت له مثلها مغفرة ومن اقترب الي شبرا اقتربت منه ومن
اقترب الي ذراعا اقتربت اليه باعا ومن اتاني يمشي اتيته هرولة ح
حدثني محمد بن عوف الطائي قال حدثني محمد بن اسماعيل قال حدثني ابي
قال حدثني ضمضم عن شريح بن عبيد قال كان عمير بن نعيم القسي يحدث
ان اسامة بن سلمان حدثهم ان ابا ذر قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الله يغفر لعبده ما لم يقع الحجاب قال له رجل يا رسول الله وما وقوع
الحجاب قال ان تموت النفس وهي مشركة ح حدثني عبد الله بن احمد المروزي
قال حدثنا علي بن عياش الحمصي قال حدثنا عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان
عن مكحول عن عمير بن نعيم عن اسامة بن سلمان ان ابا ذر حدثهم ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يقبل توبة العبد ما لم يقع الحجاب قالوا
يا رسول الله وما وقوع الحجاب قال ان تموت النفس وهي مشركة ح حدثني

145

محمد بن عوف قال حدثنا اسماعيل قال حدثني ابي قال حدثني ضمضم عن زرعة
عن شريح بن عبيد قال كان جبير بن نفير يحدث ان رجلا سال النواس
ابن سمعان يقول من مات وهو لا يشرك بالله شيئا فقد حلت له مغفرته ان
شاء ان يغفر له قال النواس عند ذلك اني لارجو ان لا يموت احد تحل له مغفرة
الا غفر الله له ح قال [illegible] معنى ذلك لا يزني الزاني وهو مؤمن
ولا يسرق السارق وهو مؤمن ولكنه ينزع منه الايمان فيزول عنه اسم
المدح الذي يسمى به اولياء الله من المؤمنين والذي يمدحون به ويستحق
به اسم الذم الذي يسمى به المنافقون فيذمون فيقال له منافق وفاسق

ذكر من قال ذلك او ما في معناه

حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام يعني ابن سلم عن ابي يحيى عن ابي حلو عن
الحسن قال النفاق نفاقان نفاق تكذيب بمحمد صلى الله عليه وسلم
فذاك لا يغفر ونفاق خطايا وذنوب يرجى لصاحبه ح حدثني علي بن
سهل الرملي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال سمعت ابا عمرو يقول كانوا
لا يكفرون احدا بذنب ولا يشهدون على احد بشرك ويتخوفون نفاق
الاعمال على انفسهم ولا يسمون به امتهم فان نزل باحدهم مما خافوا
منه النفاق كان يقول كل من صدق بالحديث انه من فعل كذا فهو
منافق قال علي قال الوليد واقول انا ما يصدق قول ابي عمرو هذا ان
ومنبته لنا الله كان من قول السلف ما حدثنا به ابو عمرو عن هارون
ابن رئاب ان عبد الله بن عمرو قال في مرضه زوجوا فلانا فلانة ابنتي
له فاني كنت قلت له فيها قولا شبيها بالعدة واني اكره ان القى
الله بثلث النفاق ح ومن ذلك ايضا ما حدثنا ابو عمرو عن الزهري عن

عروة بن الزبير انه سمع عبد الله بن عمر والرجل منا يدخل على الامام فيراه
يقضي بالجور فيسكت عليه وينظر الى احدنا فيثني عليه بذلك فقال
عبد الله اما نحن معشر اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فانا كنا نعد
هذا نفاقا فلا ادري كيف تعدونه ٥ حدثني محمد بن اسماعيل الضراري
قال حدثنا المؤمل بن اسماعيل قال حدثنا سفيان الثوري قال حدثنا
ابو المقدام عن ابي يحيى الاعرج قال قلت لحذيفة من المنافق قال الذي
يتكلم بالاسلام ولا يعمل به ٥ حدثني عيسى بن عثمان بن عيسى قال حدثنا
يحيى بن عيسى عن الاعمش عن ثابت ابي المقدام عن ابي يحيى قال قيل لحذيفة
ما النفاق قال الرجل يتكلم بالاسلام ولا يعمل به ٥ حدثنا عمرو بن علي الباهلي
قال سمعت معتمرا يقول حدثنا ابو كعب قال سمعت الحسن يقول اللهم
ان الناس قد زعموا انا مسلمون مؤمنون وقد قلنا ذلك اللهم فحقق
ذلك بقولي وعملي وعمله قائلو هذه المقالة ان معنى النفاق انما هو
اظهار المرء بلسانه قولا ما هو مستبطن خلافه كنافقاء اليربوع الذي
يتخذه لنفسه كي لا تطلبه صائده من مدخله منها فيصح من
قاصعائه ومنه قول الله تبارك وتعالى للنبي صلى الله عليه فان
استطعت ان تبتغي نفقا في الارض هو السرب للدخول فيها فكذلك
نفاق المنافق هو اتخاذه ما يظهر القول بلسانه بالايمان
خداعا للمؤمنين بذلك فهو مستبطن بقلبه غير الذي يظهره لهم
بلسانه كفعل اليربوع باتخاذه النافقاء الطالب اصطياده
منه وهو معد للهرب عند الطلب منه القاصعاء حذرا على الصائد
قالوا فاذ ذلك معنى النفاق فكل الايمان عندنا هو ال

باللسان بما حقن به المرء دمه وعملا بالجوارح بما يستوجب بالعمل به
حقيقة اسم الايمان وكان من ذلك العمل الذي يستوجب مع القول بما
ذكرناه حقيقة اسم الايمان اجتناب الكبائر تركا اياه عن محبته ركوب
ما حرم الله عليه من الفواحش ولا مقصر فيما نهاه الله عنه من المآثم علما
ان اظهاره ما اظهر من القول بلسانه الذي هو سبب لحقن دمه انما اظهره
خداعا للمؤمنين به من استحلال قتله واستغنام ماله وهذا هو النفاق
الذي وصفنا صفته وان من كان بتلك الصفة فهو منافق فاسق لا
مؤمن قالوا فكان اسم له هو اولى به مما سميناه به فقالوا للاخبار عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم متظاهرة انه قال ثلاث من علامات
المنافق اذا حدث كذب واذا وعد اخلف واذا اؤتمن خان قالوا
والزنا والسرقة وشرب الخمر اعظم في الدلالة على نفاق المنافق من
اخلاف الوعد وخيانة الامانة والكذب في الحديث قالوا وفي ذلك
مكتفى عن الاستشهاد على صحة تسميتنا الزاني والسارق والشارب
الخمر والمنتهب النهبة التي ذكرها النبي صلى الله عليه وسلم منافقا
بغيره ٥ وقال آخرون معنى ذلك لا يزني المؤمن ولا يسرق المؤمن
ولا يشرب المؤمن الخمر وذلك ان ذلك من فعل اهل الكفر قالوا
ومن ذلك فهو كافر خارج من الايمان ٥

ذكر من قال ذلك

حدثنا سليمان بن عمر بن خالد الرقي قال حدثني ابي عمر بن خالد عن معقل
ابن عبيد الله الجزري العبسي قال اول من قدم علينا بالارجاء سالم
الافطس فنفر اصحابنا منه نفارا شديدا وكان اشدهم

ثنا ميمون بن مهران وعاهد ربه عبد الكريم الا يؤويه واياه سقف
بيت الا المسجد قال فخرجت حاجا حتى اتيت مكة قال فعقلت ثم انصرفت
الى المدينة فلقيت نافعا مولى ابن عمر فجلست اليه في المسجد فقلت له ان
لي اليك حاجة فقال اسرار ام علانية قلت بل سر قال رب سر لا خير فيه
واقيمت الصلاة صلاة العصر فصلينا فلما صلى الامام انصرف ولم ينتظر القاص
فاخذ بيدي فخرجت معه ومعه فتى شاب قلت اخلني قال فانصرف
يا عمرو فذكرت له بدؤ ما احدثوا فيه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اضربوهم بالسيف حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا عبده
ورسوله فاذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها وحسابهم
على الله قلت فانه قال ذلك وزنا وسرق ونكح الام وزعم ان ذلك
عليه حرام فنتر يده من يدي وقال من فعل هذا فهو كافر فلقيت الزهري
فقلت له بدؤ ما احدثوا فيه فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزني
الزاني حين يزني وهو مؤمن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن
ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ولا ينتهب المؤمن المنتهب
نهبة يشار اليه فيها وهو مؤمن حدثنا علي بن حرب الموصلي
قال حدثنا ابو داود الهمداني عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي عمرو السيباني
قال قال حذيفة اني لاعرف مكان اهل دينين في النار قوم يزعمون ان
الايمان قول وان زنا وان سرق وقوم يلعنون اولهم يقولون انما
افترض الله صلاتين حدثنا الفضل بن الصباح قال حدثنا الوليد
يعني ابن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي عمرو السيباني ان حذيفة بن
اليمان كان يقول اني لاعرف اهل دينين اهل ذينك الدينين في النار

قوم يقولون ان الايمان كلام وقوم يقولون ما بال الصلوات الخمس وانما هما
صلاتان وعليه قائل هذه المقالة من الاثر الخبر الذي ذكرناه
قبل عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال اذا فعل ذلك يعني
اذا زنا او سرق او شرب الخمر نزع منه الايمان فان تاب رد اليه قالوا ومن
نزع منه الايمان فهو كافر لانه لا منزلة بين الايمان والكفر قالوا ومن
لم يكن من المكلفين مؤمنا فهو كافر كما ان من لم يكن منهم كافرا
فهو مؤمن قالوا فان زعم زاعم انه جائز ان يكون شخص واحد من
اهل التكليف لا مؤمنا ولا كافرا قلنا لهم افتجيزون ان يكون لا
عاصيا ولا مطيعا مع قيام الحجة عليه وارتفاع الموانع ولزوم الامر
والنهي اياه قالوا فان اجازوا ذلك خرجوا من معقول اهل
العقل وان قالوا ذلك محال لان من قامت عليه حجة الله تعالى
ذكره بامره ونهيه فغير جائز ان يكون خارجا من احدى الصفتين اما
تصديق او تكذيب وطاعة باجتنابه او معصية باقدامه عليه اذا كانت
الموانع عنه زائلة قلنا لهم وكذلك كل من قامت عليه حجة الله تعالى
ذكره بتوحيد الله وشرائعه فانه غير خارج مع قيام الحجة
عليه من الايمان او الكفر قالوا وفي اخبار النبي صلى الله عليه وسلم ان
الايمان ينزع من الزاني والسارق وشارب الخمر والمنتهب النهبة التي
وصفها حتى يتوب البيان البين انه قد وجب له الكفر حتى يتوب
اذ كان محالا ان يكون مأمورا منتهيا غير كافر ولا مؤمن
قالوا وفي مفارقة الايمان اياه وجوب الكفر له واعتلوا ايضا
لقولهم ذلك بعلل كثيرة غير ما ذكرنا كرهنا اطالة الكتاب

ع اذا

يذكرها اذ لم يكن كتابنا هذا مقصودا به قصد الابانة عن مذاهب
المخالفين ونقض علل المعتلين بما لبس عليهم الشيطان بل قصدنا فيه
ذكر الصحيح من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم والبيان عن معانيه
على ما شرطنا من ذلك في مبتدايه ٥ وقال آخرون الموحد المصدق بما
جاء به محمد صلى الله عليه وسلم مومن ما لم يغش كبيرة فاذا غشيها
نزع منه الايمان فان فارقها عاد اليه الايمان ٥

ذكر من قال ذلك او ما في معناه ٥

حدثني عمران بن بكار الكلاعي قال حدثنا يحيى يعني ابن صالح الوحاظي قال
حدثنا سعيد يعني ابن عبد العزيز قال حدثنا بلال بن سعد عن ابي الدردا
قال كان عبد الله بن رواحة يقول ان مثل الايمان مثل قميصك بينما
انت قد نزعته اذ لبسته وبينما انت قد لبسته اذ نزعته ٥ حدثني
يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال واخبرني يعني عمرو بن
الحارث عن يزيد يعني ابن حبيب عن اسلم ابي عمران انه سمع ابا ايوب
يقول انه ليمر على المرء ساعة وما في جلده موضع ابرة من ايمان
وانه ليمر عليه ساعة وما في جلده موضع ابرة من النفاق ٥ وعلة
قائلي هذا القول ان الايمان هو التصديق وعندهم ان التصديق معنيان
احدهما قول والآخر عمل هو اجتناب الكبائر فاذا ركب المصدق
كبيرة فارقه الايمان وزال عنه الاسم الذي كان له قبل ركوبه
اياها كما يقال للاثنين اذا اجتمعا اثنان فاذا افترقا فانفرد
كل واحد منهما على حدة لم يقل لواحد منهما الا واحد وزال عنهما
الاسم الذي كان لهما في حال اجتماعهما وكما يقال للرجل وزوجته زوجان

148

فاذا فارقها زال عن كل واحد منهما الاسم الذي كان لهما في حال الاجتماع
قالوا فكذلك القول في الايمان انما هو اسم للتصديق الذي معناه ما ذكرنا
من الاقرار والعمل الذي هو اجتناب الكبائر فاذا واقع المقر كبيرة زال
عنه اسم الايمان في حال مواقعته اياها فاذا كف عنها عاد له الاسم الذي
كان له قبل المواقعة لانه في حال كفه عن غشيان الكبيرة لها مجتنب
وباللسان مصدق وذلك هو معنى الايمان عندهم وغير جائز ان يكون
للايمان فاعلا الا وهو بخلاله موصوفا لان الصفات موجبة لاهلها
الوصف بها قالوا وذلك هو معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني
الزاني حين يزني وهو مومن ولا يسرق السارق حين يسرق وهو
مومن ينزع منه الايمان فاذا انقلع منها رجع اليه ٥ والصواب
من القول في ذلك عندنا في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم لا يزني الزاني
حين يزني وهو مومن ولا يسرق حين يسرق وهو مومن ولا يشرب
الخمر حين يشرب وهو مومن قول من قال يزول عنه الاسم الذي هو المدح
الى الاسم الذي هو بمعنى الذم فيقال له فاسق وفاجر وزان وسارق وذلك
انه لا خلاف بين جميع علماء الامة ان ذلك من اسمائه ما لم يظهر منه
خشوع التوبة مما ركب من المعصية فذلك اسمه عندنا حتى يزول
عنه بظهور التوبة مما ركب من الكبيرة فان قال لنا قايل افتزيل
عنه اسم الايمان بركوبه ذلك قيل له نزيله عنه بالاطلاق ونسميه
بالصفة والتقييد فان قال وكيف نزيله عنه بالاطلاق ونثبته له
بالصفة والتقييد قيل نقول مومن بالله ورسوله مصدق قولا بما
جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ولا نقول مطلقا هو مومن اذ كان الايمان

عندنا معرفة وقولا وعملا فالعارف المقر المخالف عملا ما هو به
مقر قولا غير مستحق اسم الايمان بالاطلاق اذ لم يات بالمعاني التي
يستوجب بها ذلك ولكنه قد اتى بمعان يستحق التسمية به موصولا
في كلام العرب وتسميه بالذي تسميه به العرب في كلامها وبمعنيه
الاخر الذي لمعنيه دلالة كتاب الله واثار رسوله صلى الله عليه وسلم
وفطرة العقل وقد دللنا على ان ذلك كذلك فيما مضى من كتابنا
هذا بما اغنى عن اعادته في الموضع ه

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم مخبرا عن ربه تبارك وتعالى ابن ادم
ان اذنبت حتى تبلغ ذنوبك عنان السما يعني بقوله عنان السما ارجاها
ونواحيها كذلك حكي عن يونس بن حبيب الجرمي انه كان يقوله وانه
كان يقول عنان كل شي نواحيه واما ابو عمرو الشيباني والاصمعي
وغيرهما من اهل العلم بكلام العرب فانهم فيما حكي عنهم كانوا يقولون
انما يقال للنواحي التي اعنانا وه ولا نعلم راويا روى عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم هذا الخبر على ما حكي عن الشيباني ومن ذكرت
من اهل الغريب بل الرواة من كل احد سواه حتى تبلغ اعنان السما
بالنون على ما ذكر عن يونس الجرمي ه

ذكر خبر من اخبار عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابو كريب قال حدثنا محمد بن بشر عن سلام بن ابي عمرة عن عكرمة

149

عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من امتي
ليس لهما في الاسلام نصيب المرجية والقدرية ه

القول في علل هذا الخبر ه

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين سقيما
غير صحيح لعلل احداها انه خبر لا يعرف له مخرج يصح عن ابن عباس الا من
حديث عكرمة والخبر اذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت فيه
والثانية انه من رواية عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم وفي
نقل عكرمة عندهم نظر يجب التثبت فيه من اجله والثالثة ان سلام بن
ابي عمرة من اهل النقل ليس في اهل الرواية بالمعروفين بها فالواجب التوقف
في نقله ه وقد وافق سلام بن ابي عمرة في رواية هذا الخبر عن عكرمة
عن ابن عباس جماعة نذكر ما حضرنا منهم ذكره ه حدثني واصل
ابن عبد الاعلى الاسدي قال حدثنا محمد بن فضيل عن القاسم بن حبيب وعلي
ابن نزار عن نزار عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
صنفان من امتي ليس لهما في الاسلام نصيب المرجية والقدرية ه حدثنا
ابو كريب قال حدثنا ابن فضيل عن القسم بن حبيب وعلي بن نزار عن عكرمة
عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوه ه حدثنا ابن وكيع
قال حدثنا محمد بن بشر عن ابن نزار عن ابيه عن عكرمة عن ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ه حدثني احمد بن محمد الطوسي والعباس
ابن ابي طالب قالا حدثنا يونس بن محمد قال حدثنا عبد الله بن محمد الليثي
قال حدثنا نزار بن حيان عن عكرمة عن ابن عباس وعن جابر بن عبد الله
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صنفان من امتي ليس لهما في

الايمان في سبيل اهل الارجا والقدر ، وقد وافق ابن عباس في روايه هذا
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم جماعه من اصحابه نذكر من ذلك ما
حضرنا ذكره ثم نتبع جميعه البيان عنه ان شا الله ،

ذكر ذلك ،

حدثنا الحسن بن
عرفه قال حدثني علي بن ثابت الجزري عن اسمعيل بن ابي اسحاق عن ابن ابي
ليلى عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صنفان من امتي
ليس لهما في الاسلام نصيب المرجيه والقدريه ، حدثني احمد بن الفرج الحمصي
قال حدثنا بقيه قال حدثنا سليمان بن جعفر الازدي عن محمد بن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى الانصاري عن ابيه عن جده قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم صنفان من امتي لا يردان علي الحوض القدريه والمرجيه ،
حدثني علي بن حرب الموصلي قال حدثني احمد بن نصر الخراساني قال حدثنا
زيد بن ابي موسى عن ابي غانم عن ابي غالب عن ابي امامه قال قال النبي
صلى الله عليه وسلم لعنت المرجيه على لسان سبعين نبيا قيل يا رسول الله
وما المرجيه قال قوم يزعمون ان الايمان قول بلا عمل ، حدثني محمد بن مرزوق
البصري قال حدثنا محمد بن جعفر الجرمي ابو محمد قال حدثنا حماد الصانع عن
الحسن عن حذيفه وانس قالا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
صنفان من امتي ليس لهم شفاعتي المرجيه والقدريه ،

القول في البيان عما في هذه الاخبار من المعاني

ان قال لنا قايل ومن المرجيه وما صفتهم قيل ان المرجيه هم قوم موصوفون
بارجا امر مختلف فيما ذلك الامر ، فاما الارجاء فتاخيره وهو من قول
العرب ارجا فلان هذا الامر فهو يرجيه ارجا وهو مرجيه بهمز وارجاه

فلان يرجيه ارجا بغير همز فهو مرجيه ومنه قول الله تعالى ذكره
وآخرون مرجون لامر الله يقرا بالهمز وغير الهمز يعني موخرون لامر الله
وقوله مخبرا عن الملا من قوم فرعون قالوا ارجه واخاه يقرا ارجه
وبغير الهمز ، فاما الامر الذي باحو سميت المرجيه مرجيه فان ابن
عيينه كان يقول فيه ما حدثني عبد الله بن عمير الرازي قال سمعت ابرهيم
ابن موسى يعني الفرا الرازي قال سيل ابن عيينه عن الارجا فقال الارجا على
وجهين قوم ارجوا امر علي وعثمان فقد مضى اوليك فاما المرجيه اليوم
فهم قوم يقولون الايمان قول بلا عمل فلا تجالسوهم ولا تواكلوهم ولا
تشاربوهم ولا تصلوا معهم ولا تصلوا عليهم ، وقال اخرون في
ذلك ما حدثنا ابن حميد قال حدثنا عمرو بن حكام يعني ابن سلم قال سالت
سفيان عن تفسير هذا الحديث صنفان ليس لهما في الاسلام نصيب المرجيه
والقدريه قال هم الذين يقولون الايمان قول بلا عمل وقوم يزعمون
الاقدار ، حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيره عن ابي وايل
قال قوم يسلون عن السنه فاقرا عليهم لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب
حتى قوله ويقيموا الصلاه ويوتوا الزكاه وذلك دين القيمه تعرض
بالمرجيه ، حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي قال سمعت
ابرهيم بن الاشعث يقول سمعت الفضيل يعني ابن عياض يقول اهل الارجا
يقولون الايمان قول بلا عمل وتقول الجهميه الايمان المعرفه بلا قول ولا عمل
وتقول اهل السنه الايمان المعرفه والقول والعمل ، وسمعت عبد الله بن احمد
ابن شبويه المروزي قال سمعت ابا رجا يقول سمعت وكيعا يقول ليس
بين كلام الجهميه والمرجيه كبير فرق قالت الجهميه الايمان المعرفه

بالقلب وقالت المرجئة الآخرون باللسان والصواب من القول في المعنى الذي
من اجله سميت المرجئة مرجئة ان يقال ان الارجاء معناه ما بينا قبل من
تاخير الشيء فمؤخر امر علي وعثمان رضي الله عنهما الى ربهما وتارك
ولايتهما والبراءة منهما مرجئ امرهما فهو مرجئ ومؤخر العمل والطاعة
عن الايمان مرجئهما عنه فهو مرجئ غير ان الاغلب من استعمال اهل المعرفة
بمذاهب المختلفين في الديانات في دهرنا هذا هذا الاسم فيمن كان من
قوله الايمان قول بلا عمل وفيمن كان من مذهبه ان الشرائع ليست من الايمان
وان الايمان انما هو التصديق بالقول دون العمل المصدق بوجوبه ❊ فان
قال لنا قائل فما انت قائل ان كان الامر في معنى الارجاء ما ذكرت
فيما حدثني به ابو السائب سلم بن جنادة قال حدثني ابن ادريس قال
سمعت داود بن ابي هند يذكر عن شهر بن حوشب قال لما اصيب
معاذ اتاه اخ له يقال له الحارث بن عميرة فبينا هو عنده اذ افاق
معاذ وهو يبكي فقال له ما يبكيك فقال ابكي على العلم الذي يدفن معك
فقال له معاذ ان كنت طالب العلم لابد فاطلبه من ثلاثة من ابن
ام عبد وعويمر ابي الدرداء وسلمان الفارسي واياك وزلة العالم
قال وكيف تكون زلة العالم قال على الحق نورا يعرف به قال فاتى
الحارث الكوفة فبينا هو على باب عبد الله بن مسعود ينتظر خروجه
اذ قال رجل من القوم لرجل امؤمن انت قال نعم قال افي الجنة انت
قال ما ادري قال تزعم انك مؤمن ولا تدري في الجنة انت ام لا قال
فخرج عليهم عبد الله فقالوا الا ترى الى هذا يزعم انه مؤمن ولا
يزعم انه من اهل الجنة فقال عبد الله لو قلت احداهما لاتبعتها الاخرى

فقال له الحارث صلى الله على معاذ فقال عبد الله من معاذ فقال معاذ بن
جبل قال وما قال قال اياك وزلة العالم فقال الايمان ان تؤمن بالله
وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت والجنة والنار ولنا
ذنوب لا ادري ما يفعل الله فيها فلو علمت ان الله غفر لي لقلت اني في الجنة
فقال ابن مسعود صدقت والله لقد كانت مني زلة ❊ حدثنا ابو كريب
محمد بن العلاء قال حدثنا ابو معاوية عن الشيباني عن ثعلبة عن ابي قلابة قال
حدثني الرجل الذي سال عبد الله بن مسعود فقال انشدك بالله تعلم ان
الناس كانوا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة اصناف مؤمن
السريرة مؤمن العلانية كافر السريرة كافر العلانية مؤمن
العلانية كافر السريرة فقال اللهم نعم فقال انشدك بالله من ايهم
كنت قال اللهم مؤمن السريرة مؤمن العلانية انا مؤمن قال
الشيباني فلقيت ابن معقل فقلت له ان قبلنا قوما نعدهم من اهل
الصلاح اذا قلنا نحن مؤمنون عابوا ذلك علينا فقال لقد خبت
وخسرت ان لم تكن مؤمنا ❊ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو معاوية
عن مسعر عن حماد عن ابرهيم قال قال عبد الله انا مؤمن ❊ حدثني ابو السائب
سلم بن جنادة قال حدثنا ابو معاوية قال حدثنا الاعمش عن عمرو بن مرة
قال نظرت في امر هاولا الخوارج فاذا شر قوم ونظرت في امر هاولا
الخشبية فاذا شر قوم ونظرت في امر هاولا المرجئة فاذا هم امثل
اخيرها انا مرجئ قلت يا ابا عبد الله ولم تسمى باسم غير الاسلام قال
انا كذلك ❊ حدثني احمد بن بديل الايامي قال حدثنا ابو معاوية قال
حدثنا مسعر عن حماد عن ابرهيم قال قال عبد الله انا مؤمن ❊ حدثني احمد

ابن بديل قال حدثنا ابو معاويه قال حدثنا يوسف بن ميمون قال قلت لعطا
ان قبلنا قوما نعدهم من اهل الصلاح ثم اذا قلنا نحن مومنون عابوا ذلك
علينا فقال عطا المومنون المسلمون وكذلك ادركنا اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم ٥ حدثني احمد بن بديل قال حدثنا ابو معاويه عن مسعر عن
عطا بن السايب عن ابي عبد الرحمن السلمي انه سال رجلا امومن انت ا و
مسلم فقال نعم ان شا الله فقال لا تقل ان شا الله ٥ حدثني موسى بن عبد الرحمن
الكندي قال حدثنا محمد بن بشر قال حدثنا مسعر عن عطا بن السايب عن ابي
عبد الرحمن السلمي انه راى رجلا في لسانه عجمه فقال امسلم انت فقال ان
شا الله فقال لا تقل ان شا الله ٥ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابو اسامه
عن مسعر عن عطا بن السايب عن ابي عبد الرحمن قال اذا سيل احدكم
امومن انت فلا يشكن ٥ حدثني احمد بن بديل قال قال ابو معاويه
قال اصحابنا كان عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمرو وعبد الله بن
يزيد الانصاري ومحمد بن الحنفيه وابرهيم اختلف علينا فيه وعمرو بن مره
وعون بن عبد الله بن عتبه وعاصم بن كليب الجرمي والضحاك المشرقي
وعطا بن ابي رباح وعمر بن ذر ومقاتل بن حيان وعبد العزيز بن ابي
رواد وعبد الكريم وايوب بن عايذ وعلقمه بن مرثد ومحارب بن دثار وعبد
الاعلى وصالح الخاث وحماد بن ابي سليمان ومسعر بن كدام وابو اسحاق
الشيباني وذر وسعيد بن جبير وطلق بن حبيب كلهم يثبت الايمان ٥
حدثنا ابو كريب قال حدثنا غنام قال حدثنا الاعمش عن شقيق بن سلمه
عن سلمه بن سبره قال خطبنا معاذ فقال انتم المومنون وانتم اهل
الجنه والله اني لارجو ان من تصيبون من فارس والروم يدخلون الجنه

ذلك بان احدهم اذا عمل الاحدكم العمل قال احسنت رحمك الله احسنت غفر
الله لك فمن ثم قال ويستجيب الذين امنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله ٥
وقال اهل الجله العلما وايمه السلف يشهدون لانفسهم بانهم مومنون
ولا شك عندنا وعندك انه لا احد من بني ادم لزمته فرايض الله تعالى ذكره
ثم اتت عليه سنون بعدها حيا خلا من تفريط في بعض اللازمه من فرايضه
وتقصير في بعض الواجب عليه مفرطا عنه او ركوب بعض ما قد نهاه عن ركوبه
من معاصيه الا الخاص من خلقه فان كان الايمان كما قلت بالاطلاق انما
هو المعرفه بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالجوارح واجتناب الكبايرة
وترك الاصرار على الصغاير فقد اخطا الذين ذكرنا قولهم في قولهم انا
مومنون بغير وصل ذلك بما قلت الحق فيه الوصل به من الشرط وخالف
الحق فيه من ترك الاستثنا فيه فان كان جايزا عندك انكار ما روينا
عنهم ولا فانت قايل فيما حدثني احمد بن بديل اليامي قال حدثنا ابو معاويه
قال حدثنا مسعر عن زياد بن علاقه عن عبد الله بن يزيد الانصاري قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سيل احدكم امومن فلا يشك ٥ قيل
ان لكل من ذكرت عنه من السلف ما ذكرت عنه من قولهم انهم
مومنون بغير وصل ذلك بالاستثنا ولا الشرط من اشكالهم مخالفين
فيما قالوا من ذلك والخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي
استدللت به على حقيقه ما حكيت عنهم تاويل هو اولى به منك وبك
والقول اذا وقع فيه التنازع من اهل العلم كان اولاهما بالصواب
ما قامت على صحته الحجه وشهدت له بالحقيقه الادله ٥ فان قال قايل
فاذكر لنا مخالفيهم من السلف في ذلك لنعرفهم وبين لنا التاويل الذي هو

اولى بالخبر الذي روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من تاويلنا فاما
اما مخالفوا من ذكرت من السلف فمن انا ذاكره ه حدثنا ابو كريب محمد بن
العلا قال حدثنا عثام بن علي عن الاعمش عن شقيق قال اتى عبد الله رجل
فقال لقيت ركبا فقلت من القوم فقالوا نحن المومنون فقال افلا قالوا
نحن اهل الجنة لو قلت انهم مومنون لقلت انهم في الجنة ه حدثنا ابن حميد
قال حدثنا جرير عن مغيرة قال قال الفضل بن عمرو لابي وائل اكان عبد الله بن
مسعود يقول من شهد انه مومن فليشهد انه من اهل الجنة قال نعم ه حدثنا
ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي وائل ان عبد الله
كان في سفر فمر به ركب فقال ما انتم قالوا نحن المومنون قال فقولوا
انا في الجنة ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى ومحمد بن جعفر قالا حدثنا
شعبة عن سلمة بن كهيل عن ابرهيم عن علقمة عن عبد الله ان رجلا قال
عنده اني مومن قال فقل اني في الجنة ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا
عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن المغيرة قال قال رجل لابي وائل اسمعت
عبد الله بن مسعود يقول من شهد انه مومن فليشهد انه في الجنة قال نعم ه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا عكرمة بن عمار عن يحيى بن
ابي كثير قال قال عبد الله بن مسعود يقولون ها فينا كافر ولا منافق
جز الله اقدامهم ه حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن
واصل قال سمعت ابرهيم يحدث قال قال رجل عند عبد الله بن مسعود
اني مومن فقال عبد الله قل اني في الجنة ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابرهيم قال قال رجل لعلقمة امومن
انت قال ارجو ان شا الله ه حدثني سلم بن جنادة السواي قال حدثنا ابو

معاوية عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة قال تكلم رجل عنده من الخوارج
بكلام كرهه قال فقال علقمة ان الذين يوذون المومنين والمومنات
بغير ما اكتسبوا فقد احتملوا بهتانا واثما مبينا قال فقال له الخارجي
امنهم انت قال ارجو ه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسمعيل
ابن ابرهيم قال اخبرنا يونس عن الحسن ان رجلا قال عند ابن مسعود انه
مومن فقال ما يقول قالوا يقول انه مومن قال فسلوه في الجنة هو قالوا
في الجنة انت قال الله اعلم قال الا وكلت الاولى الى الله كما وكلت
الاخرة ه حدثني يعقوب قال حدثنا اسمعيل عن غالب القطان قال
قال بكر بن عبد الله لو انتهيت الى هذا المسجد وهو غاص باهله مفعم
من الرجال فقيل لي اي هولا خير لقلت لسائلي اتعرف انصحهم فان عرفه
عرفت انه خيرهم ولو انتهيت الى هذا المسجد وهو غاص باهله مفعم
من الرجال فقيل لي اي هولا شر لقلت لسائلي اتعرف اغشهم لهم فان
عرفه عرفت انه شرهم وما كنت اشهد على خيرهم انه مومن مستكمل
الايمان لو شهدت له بذلك شهدت انه في الجنة وما كنت لاشهد
على شرهم انه منافق بري من الايمان لو شهدت عليه بذلك شهدت انه
في النار ولكني اخاف على خيرهم وارجو لشرهم فاذا انا خفت على
خيرهم فكيف خوفي لشرهم واذا انا رجوت لشرهم فكيف رجائي لخيرهم
هكذا السنة ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام يعني ابن سلم عن
حسن بن ورقد? عن بكر بن عبد الله المزني قال لو اتيت المسجد وهو مملوء
مفعم بالرجال فقيل لي من خيرهم لقلت انصحهم لهم ولو قيل اتشهد انه
مومن مستكمل الايمان ما شهدت ولو شهدت انه مومن مستكمل

الايمان لشهدت انه من اهل الجنة ولو اتيت المسجد وهو مملوء مفعم بالرجال
فقيل من شرهم لقلت اغشهم لهم ولو قيل انه منافق بريء من الايمان ما
شهدت ولو شهد ان انه منافق شهدت انه من اهل النار اني لارجو لشرهم
ولخاف على خيرهم فاذا رجوت لشرهم فكيف رجائي لخيرهم واذا خفت
على خيرهم فكيف خوفي لشرهم اما اقر بالسنة ه حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا عكرمة بن عمار عن محمد بن ابي
عبد الله الفلسطيني قال حدثني عبد العزيز اخو حذيفة عن حذيفة قال
ان اول ما تفقدون من دينكم الخشوع واخر ما تفقدون الصلاة ولتنقضن
عرى الاسلام عروة عروة وليصلين النساء وهن حيض ولتسلكن طريق من
كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل لا تخطئون
طريقهم ولا تخطاكم حتى يبقى فرق من فرق كثيرة يقولون ما
بال الصلوات الخمس لقد ضل من كان قبلنا قال الله تبارك وتعالى اقم الصلاة
طرفي النهار وزلفا من الليل لا يصلون الا ثلاثا وتقول الاخرى انا
لمؤمنون بالله كايمان الملائكة ما فينا كافر ولا منافق حق على الله
ان يحشرهم مع الدجال ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن معتمر
عن يزيد بن الوليد عن رجل من اهل الشام عن عمه عن حذيفة قال ان اول
ما تفقدون من دينكم التخشع واخر ما تفقدون من الصلاة
ولتنقضن عرى الاسلام عروة ولتتبعن سنن من كان قبلكم حذو
النعل بالنعل لا تخطئونه ولا يخطائكم وليجئن قوم يقولون انما
ضل من كان قبلنا بانهم صلوا خمسا والله يقول اقم الصلاة طرفي
النهار وزلفا من الليل وليجئن قوم تصلي نساؤهم وهن حيض ه

وليجئن قوم يشهدون على من صلى القبلة بالايمان ويزعمون الانفاق ه
حدثنا الفضل بن الصباح قال حدثنا الوليد يعني ابن مسلم عن الاوزاعي عن
يحيى بن ابي عمرو الشيباني ان حذيفة كان يقول اني لاعرف اهل دينين اهل
ذينك الدينين في النار قوم يقولون ان الايمان كلام وقوم يقولون ما بال
الصلوات الخمس وانما هما صلاتان ه حدثنا عثمان بن حرب الموصلي قال سالت
عبد الله بن داود عن الايمان فقال قول ابن مسعود وحذيفة والنخعي
والثوري قول وعمل يزيد وينقص قلت السنة ترى شيئا من الرجل يسل
امؤمن انت قال لا ادري قال انا مؤمن عند نفسي لا ادري كيف انا مكتوب
عند الله ه قال حدثنا محل عن ابرهيم انه كان اذا سيل امؤمن انت
قال امنا بالله وما انزل علينا وما انزل على ابرهيم الى اخر الاية ه حدثنا
ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن الحسن بن عبيد الرحمن
الله عن ابرهيم قال اذا قيل لك امؤمن انت فقل ارجو ه حدثنا ابن
بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن محل قال قال لي ابرهيم
اذا قيل لك امؤمن انت فقل امنت بالله ه حدثنا ابن بشار قال
حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن معمر عن ابن طاوس عن ابيه مثل
ذلك ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان
عن الحسن بن عمرو عن ابرهيم قال اذا قيل لك امؤمن انت فقل لا
اله الا الله ه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا ابو سفيان المعمري
قال حدثنا الصلت بن دينار قال سمعت ابن ابي مليكة يقول لقد اتى
علي برهة من الدهر وما ارى ان ادرك رجلا يقول انا مؤمن فما
رضي بذلك حتى قال على ايمان جبريل وميكائيل وما كان محمد عليه السلم

يسقوه بذلك وما زال الشيطان يتلعب بهم حتى قالوا مومن وان
نكح امه واخته وابنته والله لقد ادركت من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجالا لا ما مات منهم احد الا وهو يخشى النفاق *
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سلام بن ابي مطيع
قال سمعت ايوب وعنده رجل من المرجية فجعل الرجل يقول انما هو
الكفر والايمان قال وايوب ساكت قال فاقبل عليه ايوب فقال ارايت
قوله واخرون مرجون لامر الله اما يعذبهم واما يتوب عليهم امومنون
ام كفار قال فسكت الرجل قال فقال له ايوب اذهب فاقرا القران
فكل اية في القران فيها ذكر النفاق فاني اخافها على نفسي * حدثني
محمد بن علي بن الحسن بن شقيق المروزي قال حدثنا ابو اسحاق ابرهيم
ابن الاشعث قال سمعت الفضيل بن عياض يقول يا سفيه ما اجهلك
لا ترضى ان تقول انا مومن حتى تقول انا مستكمل الايمان لا والله لا
يستكمل العبد الايمان حتى يودي ما افترض الله عليه ويجتنب ما
حرم الله عليه ويرضى بما قسم الله له ثم يخاف مع ذلك الا يتقبل منه *
حدثني احمد بن ابي سريج الرازي قال سالنا ابا سلمة الخزاعي فقلت يا
ابا سلمة اذا سيلت امومن انت ما تقول قال اقول مومن ان شا الله
قلت من ادركت منهم يستثني قال الناس الا من قل قلت سمهم لي قال
شريك وابو بكر بن عياش وحماد بن زيد والناس الا من لا يعبا به * حدثنا
حدثنا ابن حميد قال اخبرنا حكام عن ابي جعفر حصين بن فرقد قال
قال ابن سيرين اذا سيل احدكم امومن انت فليقل امنت بالله
وملايكته وكتبه ورسله * حدثنا ابن حميد قال حدثنا حكام

عن ابي غسان عن حبيب بن ابي ثابت قال لولا انهم يطلبون مني
الخمسا لا اعطيتهم الاولى عفوا يقولون مومن يقولون حقا * حدثني
علي بن سهل الرملي قال حدثنا الوليد بن مسلم قال سمعنا ابا عمرو ومالكا
وسعيد بن عبد العزيز ينكرون على من يقول انه مستكمل الايمان وان
ايمانه كايمان جبريل قال سعيد هو الى ان يكون اذا اقدم على هذه
المقالة ايمانه كايمان ابليس لانه اقر بالربوبية وكفر بالعمل اقرب
الى ذلك من ان يكون كايمان جبريل * وحدثني علي بن سهل قال حدثنا
زيد بن ابي الزرقا قال سالت ابن ابي ذيب اكان احد من اشياخكم
يقولون انا مومنون كايمان جبريل قال لا وكره ذلك * حدثنا
ابن حميد قال حدثنا ابن المبارك عن سلام بن ابي مطيع عن غالب عن بكر بن
عبد الله المزني قال لو جمع قوم في مسجد او قال في بيت فقيل اخبرنا
بخيرهم لقلت اخبروني بانصحهم لهم فان اخبروني به قلت هو خيرهم
وما كنت لاشهد على خيرهم انه من اهل الجنة ولا على شرهم انه من
اهل النار واني لارجو لشرهم واخاف على خيرهم فما ظنك برجاي
لخيرهم وانا ارجو لشرهم وما ظنك بخوفي على شرهم وانا اخاف على
خيرهم انما اقرب السنة * قال ابو جعفر سمعت عبد الله بن احمد بن شبويه
المروزي قال سمعت ابا خيثمة قال لنا عبد الرحمن يعني ابن مهدي
اصل الارجاء من قال اني مومن حقا ولا الذين حضرنا ذكرهم
ممن روي عنه انكار قول القايل انا مومن بغير وصله بالاستثنا ادعضد
بشرط وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بما يسدد قولهم في ذلك ما
حدثنا ابو كريب وابو هشام الرفاعي قالا حدثنا ابن يمان عن معمر عن

الزهري عن عامر بن سعد عن سعد قال قسم النبي صلى الله عليه وسلم قسمة
فاعطا رجالا ولم يعط آخر فقلت يا رسول الله اعطيت فلانا وهو مومن
وتركت فلانا وهو مومن قال او مسلم قال اني لاعطي اقواما وادع اقواما
مخافة ان يكبهم الله على وجوههم في النار ٭ حدثنا سليمان بن عمر بن خالد
الرقي قال حدثنا ابو عمير النضر بن عربي بن الفضل عن بعض اصحاب الحسن عن الحسن
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال انا في النار فهو مومن قال انا
في الجنة فهو في النار ومن قال انا مومن حقا فهو كافر حقا ٭ حدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيرة عن موسى بن زياد ابي الديلم عن الحسن
قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من قال انه مومن فهو كافر ومن زعم
انه عالم فهو جاهل ومن زعم انه في الجنة فهو في النار ٭ حدثني محمد بن
عوف الطائي قال حدثنا محمد بن حفص بن شليله قال حدثنا ابن شيبا ابو رعن
سعيد بن عبد الجبار عن عمر بن المغيرة بن نهم عن ايوب السختياني عن ابي
مليكة عن عايشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسوغ
بهذا الكلام يقول ايماني كايمان جبريل وميكايل ع فان قال قايل فما
الدلالة على ان قول القايلين بما ذكرت من انكار قول القايل انا
مومن بغير وصل باستثنا ولا تقييد بشرط اولى بالصواب من قول
من خالفهم في ذلك غير الخبر الذي روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فاما لقد روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر الخلاف
وقد قلت لنا ان القول اذا تنازع فيه العلما كان اولى بالصواب
ما قامت حجته وثبت في العقول صحته قيل اما الدلالة على
صحة قولهم من كتاب الله تعالى ذكره فقوله تبارك وتعالى انما

156

المومنون الذين اذا ذكر الله وحده وجلت قلوبهم واذا تليت عليهم اياته
زادتهم ايمانا وعلى ربهم يتوكلون الذين يقيمون الصلاة ومما رزقناهم
ينفقون اوليك هم المومنون حقا فاخبر جل ثناوه ان المومن انما هو
من كانت هذه الصفة صفته دون من قال ولم يعمل ولكن ضيع ما
امر به وفرط واما من قول رسول الله فما حدثني ابو يونس المكي احمد بن
يزيد قال حدثنا عبد السلام بن صالح قال حدثني علي بن موسى بن جعفر عن موسى
ابن جعفر عن جعفر بن محمد عن محمد بن علي عن علي بن حسين عن حسين بن علي عن
علي بن ابي طالب ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الايمان معرفة بالقلب واقرار
باللسان وتصديق بالعمل ٭ حدثني علي بن حرب الموصلي قال حدثنا عبد السلام
ابن صالح قال حدثني الرضا علي بن موسى عن ابيه عن جعفر بن محمد عن ابيه
عن علي بن حسين عن ابيه عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان
معرفة بالقلب وتصديق باللسان وعمل بالجوارح ٭ حدثنا احمد بن الحسن
الترمذي قال حدثنا ابن الوليد العدني قال حدثنا عبد الوهاب بن مجاهد عن
مجاهد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان قول وعمل اخوان
شريكان ٭ حدثنا احمد بن الحسن قال حدثنا عبيد الله بن الزبير قال حدثنا
حكام بن سلم عن ابي سنان عن عمرو بن مرة عن محمد بن علي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمان قول وعمل لا يستقيم هذا الا بهذا
ولا هذا الا بهذا فاخبر صلى الله عليه وسلم ان اسم الايمان المطلق انما
هو للمعرفة بالقلب والاقرار باللسان والعمل بالجوارح دون بعض ذلك
واما من النظر فما لا يدفع صحته ذو فطرة صحيحة وذلك ان الشهادة
لقول قايل قولا او على عدة بانجاز وعده وحقق بالفعل قوله

صدق فلان قوله بفعله ولا يدفع معنى ذلك ذو معرفة بكلام العرب وصحة
القول بأن الإيمان التصديق فإذا كان الإيمان في كلامها التصديق والتصديق
يكون بالقلب وباللسان وبالجوارح وكان تصديق القلب العزم والإذعان
وتصديق اللسان الإقرار وتصديق الجوارح السعي والعمل وكان المعنى
الذي به يستحق العبد المدح والولاية من المؤمنين هو إتيانه بهذه المعاني
الثلاثة وذلك أنه لا خلاف بين الجميع أنه لو أقر وعمل على غير علم منه
ومعرفة بربه أنه لا يستحق اسم مؤمن وأنه لو عرف وعلم وجحد بلسانه
وكذب وأنكر ما عرف من توحيد ربه أنه غير مستحق اسم مؤمن
فإذا كان ذلك كذلك وكان صحيحا أنه غير مستحق العارف وغير المقر
اسم مؤمن ولا المقر غير العارف مستحق كان بينا كذلك أن غير مستحق
ذلك بالإطلاق العارف المقر غير العامل إذ كان ذلك أحد معاني
الإيمان التي بوجود جميعها في الإنسان يستحق اسم مؤمن بالإطلاق فإن
قال قائل فإنا إن سلمنا أن العمل من الإيمان فتجعله من شرائطه التي
لا يستحق المؤمن أن يسمى مؤمنا إلا بها قيل له إن كان من القائلين إن
الإيمان قول ولا يسلم لك أن القول من الإيمان فتجعله من شرائطه التي لا
يستحق أن يسمى المؤمن مؤمنا إلا بها فإن قال إن ذلك وإن كان كذلك
فإن العرب لا تعرف في منطقها الإيمان إلا التصديق واستشهد لقوله
ذلك بقول الله تعالى ذكره مخبرا عن قول إخوة يوسف لأبيهم يعقوب
صلوات الله عليهم وما أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين وما أشبه
ذلك من الشواهد قيل له فإن كان التصديق هو الإيمان أفرأيت
إن صدق وهو غير عارف بحقيقة صحة ما صدق أمؤمن هو بالإطلاق

فإن قال نعم أوجب اسم الإيمان لكل من لا يعرف ربه بقلبه ولكل من اعتقد
بقلبه أن الله ثالث ثلاثة بالإطلاق على الحقيقة وذلك خلاف نص حكم
الله في خلقه وذلك أن الله تبارك وتعالى سمى من قال بلسانه قول
المؤمنين بالشهادة وهو معتقد بقلبه خلافه منافقا فقال لنبيه صلى
الله عليه إذا جاءك المنافقون قالوا نشهد إنك لرسول الله والله يعلم إنك
لرسوله والله يشهد إن المنافقين لكاذبون فكذبهم الله جل ثناؤه في
دعواهم ما ادعوا أنهم يشهدون إذ كانت قلوبهم منطوية على خلاف
ما أبدته ألسنتهم وإن قال بل هو غير مؤمن حتى يصدق بالقول ما هو
معتقد حقيقته بقلبه قيل فقد تركت قولك إن الإيمان هو التصديق
بالقول والإقرار باللسان وخالفت ما ادعيت من قول الله تعالى ذكره وما
أنت بمؤمن لنا ولو كنا صادقين من التأويل وقيل له فإذا كان التصديق
بالقلب ومعرفة الرب به من الإيمان الذي لا يستحق أحد عندك اسم الإيمان إلا
بإتيانه بها والمعرفة لا شك أنها من معنى الإقرار باللسان بمعزل فما أنكرت
أن يكون العمل بسائر الجوارح الذي هو لله طاعة من معاني الإيمان التي لا
يستحق أحد التسمية بأنه مؤمن إلا بإتيانه به مع التصديق باللسان
والمعرفة بالقلب وهل بينك وبين من قال إنما الإيمان الإقرار باللسان والعمل
بالجوارح دون المعرفة بالقلب أو قال إنما الإيمان العمل بالجوارح والمعرفة
بالقلب دون الإقرار باللسان فرق فلن يقول في شيء من ذلك قولا إلا ألزم
في الآخر مثله ❀ وأما الذين قالوا إن الإقرار والعمل هو الإيمان دون
المعرفة بالقلب والذين قالوا إن المعرفة بالقلب هي الإيمان دون
الإقرار باللسان والعمل بالجوارح والذين قالوا إن الإيمان هو الإقرار دون

المعرفة والعلم كان للبيان عن حظا فولهم كنا بايفرد ان شا الله

اذ كان كتابنا هذا المخصوص بالبيان عن اثار رسول الله صلى الله عليه وسلم على مذاهب السلف من اهل النقل دون اقوال اهل الجدل وكانت هذه المذاهب الثلاثة الاخر من مذاهب اهل الجدل

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول عبد الله بن مسعود جذ الله اقدامهم يعني بقوله جذ الله اقدامهم قطع الله اقدامهم واصل الجذ القطع يقال منه جذذت الحبل فانا اجذه جذا وهو حبل مجذود ومنه قول الله تعالى ذكره انما نشا ربك عطاء غير مجذوذ يعني بقوله عطاء غير مجذوذ غير مقطوع ولكنه دايم لاهله متصل ومنه قيل للفتيت من الخبز جذاذ لانه مكسر مفتت صرفت من مجذوذ وهو مفعول الى فعيله مثل جذيذه والجذ والجز والجذم والجزل والفصل والقصب بمعنى واحد واما قول بكر بن عبد الله المزني لو انتهيت الى المسجد وهو غاص باهله مفعم من الرجال فانه يعني بقوله مفعم من الرجال مملو منهم يقال منه للعظيم الخلق من الانس والبهايم الممتلى لحما فعم وللساق الممتلى من اللحم فعم ومنه قول نابغة بني ذبيان في صفة فرس

فعما نبيل الخلق يسبق عدوه نظر البصير غبابة وبراحا

وقول العجاج في وصفه بحرا بالامتلا من الماء

اراح بعد الغم والتغمغم حشيت تفاها دا لظ خضم مفعم

تمده اذي بحر عيلم ومنه قيل الافعم ملان القربه اذا املاها ملو وقربة مفعمه اذا كانت مملوه واما قول حذيفة بن اليمان لتسلكن سنن من كان قبلكم حذو القذه بالقذه فانه يعني بالقذه الريشة الواحدة من ريش السهم وجمع قذذ كما روي عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر قوما يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية فقال فاخذ سهمه فنظر في نصله فلم ير شيا ثم نظر في رصافه فلم ير شيا ثم نظر في القذذ فتمارى ايرى شيا ام لا فالقذذ الذي اخبر صلى الله عليه ان هذا الراي نظر الناظر هي جمع القذه والقذه هي ما وصفت وانما اراد حذيفة بقوله لتسلكن سنن من كان قبلكم حذو القذه بالقذه ان امة نبينا محمد صلى الله عليه وسلم سيتبعون اثار من قبلهم من الامم حذو القذه بالقذه وذلك كما يقدر بارى السهام الريش التي يركبها عليها حتى يكون بعضها مساويا بعضا منها ذات غير مختلفات بالاعوجاج يقول كذلك انتم ايتها الامة في مناهج من قبلكم من الامم فيما عملوا به واديانهم واحدا فيما من الاحداث وابتدعوا فيها من البدع والضلالات تسلكون سبيلهم وتستنون في ذلك سنتهم

ذكر ما لم يمض ذكره من اخبار سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

فمن ذلك ما حدثنا ابو كريب محمد بن العلا قال حدثنا وكيع وحدثنا ابن وكيع قال حدثني ابي عن سفيان عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الما لا ينجسه شي وحدثنا ابن

المثنى قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا سفيان عن سماك بن حرب عن
عكرمة عن ابن عباس ان بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اغتسلت
من جنابة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ من فضلها وقال ان الماء
لا ينجسه شيء حدثنا ابو كريب قال حدثنا عمرو بن حماد قال حدثنا اسباط
عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان بعض نساء النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل
منه فقال ان الماء لا يجنب حدثنا ابو كريب قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم الماء لا يجنب حدثنا ابو زرعة الرازي قال حدثنا
عبيد الله بن عبد الكريم قال حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ومسدد
بن مسرهد ويوسف بن عدي قالوا حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال اغتسل بعض ازواج رسول الله صلى الله
عليه وسلم من جفنة فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ليغتسل منها او ليتوضأ
فقالت له يا رسول الله اني كنت جنبا فقال ان الماء لا ينجس حدثني
محمد بن سهل بن عسكر البخاري قال حدثنا عبد الرزاق قال اخبرنا
الثوري عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس ان بعض ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم اغتسلت غسلها من الجنابة فجاء النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ
بفضلها فقالت يا رسول الله هذا فضل غسلي من الجنابة فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الآخرين
سقيما غير صحيح لعلل احداها انه خبر قد حدث به عن سماك عن عكرمة

عن ابن عباس جماعة فجعلوه عنه عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه
وسلم وجعله بعضهم عن ابن عباس عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه
وذلك مما ينبئ عن ان ابن عباس لم يسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم والثانية انه
حدث به بعضهم عن سماك عن عكرمة فارسله عنه ولم يجعل بينه وبين
النبي صلى الله عليه ابن عباس ولا غيره وذلك مما يدل عندهم على وهائه
والثالثة انه حدث به عن ابن عباس عن عكرمة فجعله من كلام ابن عباس
ولم يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم والرابعة انه من رواية عكرمة عن
ابن عباس وفي نقل عكرمة عندهم نظر يجب التثبت فيه من اجله
والخامسة انه خبر قد رواه عن ابن عباس غير عكرمة موقوفا على
ابن عباس مخالفا معناه معنى ما روى عكرمة عن ابن عباس عنه من
ذلك والسادسة انه خبر قد حدث به عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من
غير رواية ابن عباس مخالفا معناه معنى ما روى عكرمة عن ابن عباس
والسابعة ان الامة مجمعة على خلاف ظاهره وفي ذلك كفاية من الا
ستشهاد على وهائه بغيره

ذكر من حدث هذا الحديث فجعله عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه السلام

حدثنا ابو كريب قال حدثنا اسود عن شريك عن سماك عن ابن عباس
عن ميمونة قالت اغتسلت في جفنة ففضلت منها فضلة فجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم يريد ان يغتسل او يتوضأ فقلت اني قد اغتسلت منه
فقال ان الماء لا ينجسه شيء حدثنا ابو كريب قال حدثنا فردوس قال
حدثنا اسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال قالت اجنبت

انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلت من جفنه ففضلت فيها
فضله فجا رسول الله صلى الله عليه وسلم يغتسل منها فقلت اني قد اغتسلت
منها فقال ليس عليه جنابه ٥ حدثني محمد بن سهل بن عسكر قال حدثنا يحيى بن
حسان والحسن بن الربيع قالا حدثنا شريك عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس
عن ميمونه مثله حدثنا عبد الرزاق عن الثوري ان بعض ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم اغتسلت غسلها من الجنابه فجا النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا
بفضلها فقالت يا رسول الله هذا فضل غسلي من الجنابه فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان الما لا ينجسه شي ٥ حدثنا عبد الله بن عبد الكريم
قال حدثنا الحسن بن عطيه القرشي قال حدثنا شريك عن سماك عن عكرمه
عن ابن عباس عن ميمونه قالت اجنبت انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم
فاغتسلت من جفنه ففضلت منها فضله فجا النبي صلى الله عليه وسلم يريد
ان يغتسل منه فقلت يا رسول الله اني قد اغتسلت منه فقال ليس على
الما جنابه ٥

ذكر من حدث هذا الحديث
عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس

فقال فيه عن ابن عباس عن بعض ازواج النبي عليه السلم

حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو عامر قال حدثنا سفيان عن سماك عن
عكرمه عن ابن عباس عن بعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم انها
اغتسلت من الجنابه فجا النبي صلى الله عليه وسلم يتوضا من فضلها فقالت
له فقال ان الما لا ينجسه شي ٥

ذكر من حدث هذا
الحديث فقال فيه عن سماك عن عكرمه عن النبي
صلى الله عليه وسلم فارسله ولم يجعل بينه وبين النبي عليه السلم

حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا شعبه عن سماك عن عكرمه

عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اراد ان يتوضا فقالت امراه من نسابه
اني توضات منه فتوضا منه وقال ان الما لا ينجسه شي ٥ حدثنا ابن المثنى
قال حدثنا ابو داود قال حدثنا حماد بن سلمه عن سماك عن عكرمه قال ان
امراه قالت يا رسول الله فضل غسلي ٥ فقال ان الما لا ينجس ٥ حدثني المقدمي
قال حدثنا الحجاج قال حدثنا حماد عن سماك بن حرب عن عكرمه ان النبي
صلى الله عليه وسلم كان يغتسل مع المراه من نسابه فجا من ذات يوم ليغتسل
فقالت احداهن انه بقيه غسلي فقال ان الما لا ينجس ٥

ذكر من حدث هذا الحديث عن ابن
عباس فجعله من كلام ابن عباس ولم

يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم ٥

حدثنا محمد بن مسعده الباهلي قال حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا شعبه عن
سليمان عن يحيى بن عبيد عن ابن عباس قال ساله رجل قال الحمام يغتسل
في الحوض الرهط فيهم الجنب فقال ان الما لا ينجسه شي ٥ حدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا زايده عن الاعمش عن يحيى عن ابي عمر قال
سيل ابن عباس عن الغسل من الحمام ما فيه الجنب قال الما لا ينجسه شي ٥
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس عن زكريا بن ابي زايده
عن الشعبي عن ابن عباس قال اربع لا تنجس هن الارض والثوب والما
والانسان ٥ حدثنا تميم بن المنتصر قال اخبرنا يزيد قال حدثنا شريك
عن جابر عن عامر عن ابن عباس قال لا ينجس الثوب ولا الما ولا الانسان
ولا الارض ٥ حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن عطيه قال حدثنا زهير عن
العلا بن مسيب قال سمعت حبيب بن ابي ثابت قال قال ابن عباس لا

نفسه (marginal note) ما ٤ (marginal note)

ينجس الماء ولا الارض ولهذا الحديث عندهم علة نا منه وهي ان الذي يروي
عن عكرمة من فتياه في ذلك غير ظاهر هذه الرواية وفي ذلك عندهم
دليل على انه لو كان عنده عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خبر بذلك لما
خالفه الى غيره

ذكر ذلك

حدثنا سعيد بن يحيى الاموي قال حدثنا ابي قال حدثنا ابن جريج عن عمرو بن
عطاء عن عكرمة قال اذا كان الماء ذنوبا او ذنوبين لم ينجسه شيء
حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
اخبرني عمرو بن مسلم انه سمع عكرمة يقول اذا كان الماء ذنوبا او ذنوبين
لم ينجسه شيء حدثنا الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا
ابن جريج قال اخبرني عمرو بن مسلم انه سمع عكرمة يقول اذا كان الماء ذنوبا
او ذنوبين لم ينجسه شيء وقد وافق ابن عباس في روايته هذا الخبر عن النبي
صلى الله عليه من اصحابه جماعة

ذكر من وافقه منهم في ذلك

حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة قال حدثنا محمد بن اسحاق عن سليط بن ايوب بن
الحكم عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع قال سمعت ابا سعيد الخدري سعد بن
مالك يقول قلت يا رسول الله ان بئر بضاعة يستقى لك منها وانه يلقى فيه
المحايض والجيف وعذر الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم الماء طهور لا ينجس
حدثنا تميم بن المنتصر الواسطي قال اخبرنا يزيد قال اخبرني محمد قال اخبرنا
رجل من الانصار عن عبيد الله بن عبد الرحمن العدوي عن ابي سعيد الخدري
قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم انه يستقى لك من بئر يقال لها بضاعة
وهي بئر بني ساعدة يطرح فيها لحوم الكلاب ومحايض النساء فقال الماء

طهور لا ينجسه شيء حدثنا ابو زرعة الرازي قال حدثنا احمد بن ابي شعيب
الحراني قال حدثنا محمد بن سلمة قال حدثنا محمد بن اسحاق عن سليط عن عبد الرحمن
ابن رافع الانصاري عن ابي سعيد قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقال له انه يستقى لك من بئر بضاعة وهي يلقى فيها لحوم الكلاب
والمحايض وعذر الناس فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء لا ينجسه شيء حدثني
عبد الله بن محمد الحنفي قال اخبرنا عبدان قال اخبرنا عبد الله قال اخبرنا ابن ابي
ذئب عمن لا يتهم عن عبيد الله بن عبد الرحمن العدوي عن ابي سعيد الخدري
قال قيل يا رسول الله انك تتوضا من بضاعة وهو يطرح ما ينحي الناس
والمحايض ولحوم الكلاب فقال ان الماء لا ينجسه شيء حدثنا عبد الله بن
عبد الكريم قال حدثنا داود بن بلال السعدي ابو سلمان قال حدثنا عبد العزيز
ابن مسلم عن مطرف عن خالد بن ابي نوف عن سليط عن ابي سعيد الخدري
عن ابيه وحدثنا عبد الله قال حدثنا الحسن بن سهل الجعفري قال حدثنا
محمد بن فضيل واسباط بن محمد قال حدثنا مطرف عن خالد السجستاني
عن محمد بن اسحاق عن سليط عن ابي سعيد والحديث حديث داود قال
انتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتوضا من بضاعة فقلت يا رسول الله
اتتوضا منها وبلقى ما يلقى من النتن فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الماء لا
ينجسه شيء حدثني عبد الله بن محمد قال اخبرنا عبدان قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا هشام بن حسان عن واصل عن خالد بن كثير الهمداني قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ الماء قلتين لم يحمل الخبث حدثني موسى بن عبد
الرحمن الكندي قال حدثنا ابو اسامة حماد بن اسامة قال حدثني الوليد
ابن كثير المخزومي قال قيل يا رسول الله انتوضا من بئر بضاعة قال

وهي بئر يطرح فيها النتن والمحايض ولحوم الكلاب فقال الماء طهور لا
ينجسه شيء * حدثنا أبو زرعة قال حدثنا موسى بن إسماعيل قال حدثنا
حماد قال حدثنا محمد بن إسحاق عن عبيد الله بن عبد الرحمن عن أبي سعيد الخدري
قال قيل يا رسول الله إنك تتوضأ من بئر بضاعة وهي يطرح فيها ما ينجي
الناس والمحايض ولحوم الكلاب فقال إن الماء لا ينجسه شيء * حدثنا أبو زرعة
قال حدثنا محمد بن الصباح قال حدثنا شريك عن طريف عن أبي نضرة عن أبي سعيد
قال أبو زرعة وحدثنا محمد بن سعيد بن الأصبهاني قال حدثنا شريك عن طريف
البصري عن أبي نضرة عن جابر أو أبي سعيد ولحديث لابن الصباح قال كنا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فانتهينا إلى غدير فيه جيفة قال أراه
حمار فكففنا حتى جاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال إن الماء لا
ينجسه شيء فاستقينا واستقينا * حدثنا
عمرو بن علي الباهلي قال حدثنا حرمي بن سليمان عن سليمان ابن أبي داود حدثنا
أبو مسكين عن أبي سعيد الخدري قال نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم منزلا وإلى جانبنا غدير فيه جيفة فاستأذنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم أن نتوضأ به وفيه جيفة فأذن لنا * حدثني أحمد بن محمد الطوسي
قال حدثنا ابن أبي أويس قال حدثني عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه
عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن الحياض التي بين مكة والمدينة وقالوا تردها السباع والحمير
والكلاب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في بطونها لها وما بقي فهو
لنا طهور * حدثنا يونس قال أخبرنا ابن وهب قال حدثني عبد الرحمن بن زيد
عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه

سئل عن الحياض بين مكة والمدينة فقيل إنها تردها الكلاب والسباع
والحمير فكيف لنا بالطهور منها يا نبي الله فقال النبي صلى الله عليه وسلم لها ما
في بطونها منه وما غبر فهو لنا طهور * حدثنا ابن المثنى قال حدثنا أبو أحمد
قال حدثنا شريك عن المقدام بن شريح عن أبيه عن عائشة عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال الماء لا ينجسه شيء * حدثني محمد بن سعد قال حدثنا يعقوب بن إبراهيم
قال حدثنا أبي عن محمد بن إسحاق قال حدثني سليط بن أيوب بن الحكم الأنصاري
عن عبيد الله بن عبد الرحمن بن رافع الأنصاري ثم أحد بني عدي بن النجار عن أبي
سعيد الخدري قال قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم إنه يستقى لك من بئر
بضاعة بئر بني ساعدة وهي بئر يطرح فيها محايض النساء ولحم الكلاب
وعذر الناس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء طهور لا ينجسه شيء *
حدثني محمد بن سعد قال حدثنا يعقوب قال حدثنا أبي عن ابن إسحاق قال
وحدثني عبيد الله بن أبي سلمة أن عبيد الله بن عبد الله بن رافع حدثه أنه سمع أبا
سعيد الخدري يحدث أنه قيل لرسول الله صلى الله عليه وسلم يا رسول الله
إنك تتوضأ من بئر بضاعة وهي بئر يطرح فيها المحيض ولحم الكلاب والنتن
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم إن الماء طهور لا ينجسه شيء *

القول في البيان عما في الخبر من الفقه وعن معناه

إن قال لنا قائل في هذا الخبر أصحيح عندك أم سقيم فإن قلت هو سقيم
قيل لك وما الذي أسقمه وروايته عندك ثقات وإن قلت هو صحيح قيل
لك أفتقول إن الماء لا ينجسه شيء وإن قلت نعم قيل لك فما أنت قائل في الماء
إذا غلب عليه لون النجاسة وريحها أو طعمها أنجس هو أم غير نجس فإن
قلت هو نجس قيل لك فقد خالفت ظاهر هذا الخبر وذلك أن ظاهره أنه

لا ينجسه شيء وقد قضيت ان النجاسة قد نجسته بغلبتها عليه باللون
او الطعم او الريح وان قلت هو غير نجس ولا جزت التطهر به خالفت بذلك من القول
ما عليه الامة مجمعة من حكمها له بالنجاسة وان الله حرمها وقيل لك مع
ذلك ما جعله اذا غلبت عليه النجاسة حكم الماء به اولى من حكم النجاسة فيقال
له ان السلف من علماء الامة مختلفون في معنى هذا وفي حكم الماء اذا حلت فيه
نجاسة فلم تغير له لونا ولا طعما او غيرت ذلك منه فقال بعضهم بصحته
واستعمال طاهره وقال الماء لا ينجسه شيء

ذكر من قال ذلك منهم

حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر بن سليمان قال قرات على
ابي فضيل عن ابي حريز ان عامرا حدثه ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال
لبعض اصحابه ايتني بطهور فذهب الرجل الى بيته فاذا هو بسقا معلق
فقالت له امراة انه ميتة قال ارجع اليها فسلها فقالت نعم فاتاه منه
بطهور فتطهر قال ودفع عمر رضي الله عنه يوما الى مخاض من ماء
السماء فقال بعضهم ان هذا قد ولغت فيه الكلاب والسباع لو تقدمت
فقال الماء اسقت في بطونها ولا يجنب الماء شيء حدثني يعقوب بن ابراهيم
قال حدثنا اسماعيل عن داود قال قال سعيد بن المسيب انزل الله الماء طهورا
فلا ينجسه شيء حدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبد الوهاب عن داود عن سعيد بن
المسيب قال انزل الله طهورا لا ينجسه شيء حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي
عدي عن داود قال سالت سعيد بن المسيب عن الحمام يكون فيما ابوال الابل
وابعارها فقال الماء طهور لا ينجسه شيء حدثني ابو السايب سلم بن جنادة
السوائي قال حدثني حفص بن غياث قال حدثنا داود بن ابي هند قال قلت لسعيد بن

المسيب هذه الغدران التي بطريق مكة ترد فيها الدواب والحمر وتبول حتى
انا لنجد طعمه وريحه قال الماء طهور لا ينجسه شيء حدثنا حميد بن مسعدة
قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا داود قال سمعت ابن المسيب يقول الماء
طهور ولا ينجسه شيء حدثنا ابن بشار قال حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال
حدثني عبيد الضبي قال سالت الحسن عن جر نبيذ او قليب من ماء وقع فيها جيفة
وشرب منها كلب وبال فيها حمار قال توضا واشرب حدثنا ابو كريب
وابو السايب قالا حدثنا ابن ادريس عن عيسى بن المغيرة انه سال سعيد بن
جبير عن الماء الذي يدخل الناس فيه ايديهم فقال ان الماء لا ينجسه شيء
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن عيسى بن المغيرة
قال سالت سعيد بن جبير عن المطهرة فقال الماء لا ينجسه شيء حدثنا
الحسن بن يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال
سالت عطاء عن الوضوء الذي بباب المسجد فقال له انسان ان اناسا ان
يتوضا منه قال لا باس به قلت له اكنت متوضيا منه قال نعم فزادته
في ذلك فقال لا باس قد كان على عهد ابن عباس وهو جعله وقد اعلم
انه يتوضا منه النساء والرجال والاسود والاحمر وكان لا يرى به باسا
ولو كان به باس لنهى عنه قلت له تعالى رايت انسانا بالله منكشفا مشرفا
على الوضوء يغرف بيده على وجهه ثم يصب في الوضوء ما يغرف على وجهه
قال فتوضا منه فليس عليك قلت ويقذر انه قال نعم ان الذي يمسح
قد كان النبي صلى الله عليه وسلم يقول امسح يمسح لك وقد كان من مضى لا يسالون
في هذا قال وانا اراجعه في الوضوء الذي بباب المسجد قال وهذه
الاضا تلغ فيها الحمر والكلاب والذباب والسباع والناس يشربون

منها ويغتسلون ويتوضؤون ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا عمرو بن حماد
قال حدثنا مندل بن علي عن ابن جريج قال قلت لعطا ما ترى في الوضوء من
الحوض الذي بباب المسجد الحرام قال يتوضا منه ثم ذكر نحو حديث الحسن
ابن يحيى عن عبد الرزاق ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن مغيره
بن مقسم عن حماد بن ابي سليمان عن ابرهيم قال لان اتوضا بالطرق احب الي
من ان اتيمم بالصعيد قال المغيره الطرق الما المستنقع يكون فيه ابوال
الدواب وارواثها والقذر ه وقال اخرون منهم هذا خبر مجمل
قد فسرته اخبار اخر وردت عن النبي صلى الله عليه وسلم بتفسيره ثم اختلف
قايلوا هذا القول فيما بينهم مع اجماع جميعهم على ان الما ينجس
بغلبه لون النجاسه عليه او طعمه او ريحه فقال بعضهم لا ينجس الما
الطاهر وان قل الا بتغيير لونه او طعمه او ريحه بغلبه النجاسه
عليه فاما ما لم يتغير له لون او طعم او ريح بذلك فهو طاهر جايز شربه
والاغتسال به والوضو قالوا وانما ينجس بغلبه لون النجاسه عليه او طعمه
او ريحه لانه اذا غلب ذلك عليه فانه غير مستحق اسم الما لانما هو
مسمى بما غلب عليه قالوا وانما امر الله تعالى ذكره عباده المومنين
اذا قاموا الى الصلاه هم بغسل ما امرهم بغسله بالما فقال فان لم تجدوا
ما فتيمموا صعيدا طيبا قالوا وما غلبت عليه النجاسه سمته باللون
او الطعم او الريح فليس بالما الذي يجوز التطهر به ورووا بذلك
ايضا عن رسول الله صلى الله عليه اخبارا منها ما حدثنيه ابو شرحبيل
الحمصي عيسى بن خالد قال حدثنا خلد بن خلي قال حدثنا بقيه عن ثور
عن خالد ان معاذ بن جبل قال امرنا رسول الله صلى الله عليه اذا وجدنا

الما لم يتغير طعمه ولا ريحه ان يتوضا منه ونشرب ه وحدثني ابو شرحبيل
قال حدثنا مروان بن محمد الطاطري قال حدثنا رشدين بن سعد قال حدثنا
معاويه بن صالح عن راشد بن سعد عن ابي امامه قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم الما طهور الا ما غلب على ريحه وطعمه ه حدثنا ابو كريب محمد بن
العلا قال حدثنا محمد بن يزيد قال حدثنا رشدين بن سعد عن معاويه بن صالح
عن راشد بن سعد عن ابي امامه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينجس الما الا
ما غير ريحه او طعمه ه وقال اخرون ممن وافق هولاي في ان خبر ابن
عباس الذي ذكرناه قبل خبر مجمل له مفسر من الاخبار وقد ينجس الما وان لم
يتغير له لون ولا طعم ولا ريح بمخالطه النجاسه اياه الا ان يكون الما الذي
تخالطه النجاسه فلا يغلب عليه لونها ولا طعمها ولا ريحها كمياه
المصانع والبرك التي بين مكه والمدينه فان النجاسه اذا خالطت مثل
ذلك الما لم يغير له لونا ولا طعما ولا ريحا لم ينجسه ه

ذكر من قال ذلك

حدثنا حميد بن مسعده الشامي قال حدثنا بشر بن ربيع قال حدثنا ابان بن جمعه
قال حدثنا عكرمه ان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه مر بحوض فقال
لاصحابه اسقوني فقالوا يا امير المومنين بل نسقيك من الركا قال بل
اسقوني من هذا الحوض بات تسفقه الرياح فقالوا يا امير المومنين
ان السباع قد باتت تلغ فيه قال ما شربت منه السباع فقد حملته
في بطونها فاسقوني منه قال فسقوه منه ه حدثنا هناد بن السري
قال حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن عكرمه قال مر عمر بحوض فاراد ان
يتوضا منه فقال اصحاب الحوض انه تلغ فيه السباع والكلاب قال

فقال عمر ان ما ولغت في بطونها ثم توضأ * حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب قال مر عمر بن
الخطاب رضوان الله عليه على حوض مجنة فاراد ان يتوضأ فقيل له انه يلغ
السباع والكلاب فقال لها ما اخذت في بطونها * حدثني يعقوب بن ابرهيم
قال حدثنا اسماعيل بن ابرهيم قال حدثنا ايوب عن عكرمة ان عمر اتى على حياض
او حوض فقيل ان الكلاب قد ولغت فيها فقال قد ذهبت بما ولغت في بطونها
قال ايوب واحسبه قال وبقي ما تلغ فيه قال وقال عمرو بن دينار
الما ولغت بالسنتها * حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن توبة العنبري يحدث انه سمع سلمان بن عتاب يحدث عن
جده قال سالت ابا هريرة قال قلت انا نرى الحوض يكون فيه السورة
من الما فيلغ فيه الكلب ويشرب منه الحمار فانتوضأ منه قال ان الما لا
يحرمه شي * حدثني يعقوب قال حدثنا اسماعيل قال حدثنا حبيب بن شهاب
عن ابيه قال سالت ابا هريرة عن سورة الحوض يشرب منها الحمار ويلغ
فيها الكلب قال لا يحرم الماء شي * حدثني الحسن بن يحيى قال اخبرنا
عبد الرزاق قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني عمرو بن دينار عن عكرمة
مولى ابن عباس ان عمر بن الخطاب رضوان الله عليه جا مجنة فقيل
له ان الكلب قد ولغ في حوض مجنة فقال وهل ولغ فيه الا لسانه فشرب
منه واستقى * حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا اشهب بن عبد العزيز
قال سئل مالك عن البرك العظام مثل برك ما بين مكة والمدينة
العظام يكون فيها الما الكثير ايغتسل فيها الجنب فقال لا ارى به
باسا اذا كثر هكذا فقيل له اذا كثر ما وهيا فقال نعم * حدثني يونس

ابن عبد الاعلى قال اخبرنا اشهب قال سئل مالك عن الجرة يكون فيها الما فتوجد
فيها الوزغة ميتة ايتوضا به فقال لا فقيل له ارايت ان توضا به وصلى
ايعيد الصلاة فقال نعم يعيدها ما كان في الوقت * وعلة قائلي هذه المقالة ان
ما كان من الما بقدر ما حدوه من ذلك لو كان يحتمل النجاسة ما كان جائزا
التطهر بما واقف بحال * لانه لا ما واقف يخلوا من سقوط بعض ما ينجس
بسقوطه فيه القليل من الما * وفي اجماع الجميع على ان من المياه الواقفة ما
هو طاهر لا ينجسه سقوط نجاسة فيه ما يقضي لما حدوه من الما بالطهارة
اذا سقطت فيه النجاسة * وقال اخرون منهم اذا كان الواقف
من الما ما اذا حرك احد جوانبه لم يتحرك سائر جوانبه ولم يخلص
بعضه الى بعض كالغدران والبرك والبحر فاذا كان كذلك فسقطت
فيه نجاسة حرم منه الموضع الذي سقطت فيه النجاسة دون سائره
قالوا وان كان كذلك الواقف ما اذا حرك بعض نواحيه تحرك سائر نواحيه
ووصل بعضه الى بعض اذا تنجست ناحية منه وامتزج بعضه ببعض بسقوط
ما سقط فيه من النجاسة تنجس جميعه اذا سقطت فيه النجاسة *
وهذا قول يروى عن ابي حنيفة وابي يوسف ومحمد انهم كانوا يقولونه *
وعلتهم فيما قالوا من ذلك نظيرة علة قائلي القول الذي قبله *
وقال اخرون منهم انما عنى بقول النبي صلى الله عليه وسلم الما لا
ينجسه شي اذا كان اربعين قلة او اربعين غربا فاما اذا كان اقل من
ذلك فانه لا ينجسه ما وقع فيه من نجاسة *

ذكر من قال ذلك *

حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال حدثني ايوب بن سويد عن

سفيان عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال إذا كان
الماء أربعين قلة فلا ينجسه شيء ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو قال إذا
بلغ الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء ه حدثنا حميد بن مسعدة الشامي قال
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثني روح بن القسم عن محمد بن المنكدر عن عبد الله
ابن عمرو قال إذا بلغ الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء ه حدثني يعقوب بن إبرهيم
قال حدثنا إسمعيل عن أيوب عن محمد بن المنكدر قال إذا بلغ الماء
أربعين قلة فلا ينجسه شيء ه حدثني عبد الله بن محمد الحنفي قال أخبرنا
عبدان قال أخبرنا عبد الله بن المبارك قال أخبرنا سعيد بن أبي أيوب قال
حدثنا بشير بن عمرو الخولاني عن عكرمة مولى ابن عباس عن أبي هريرة
قال إذا كان الماء أربعين غربا لم ينجسه شيء ه حدثني عبد الله قال أخبرنا
عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا ابن لهيعة قال حدثني يزيد بن أبي حبيب
عن عمرو بن حريث عن أبي هريرة قال لا ينجس أربعين دلوا شيء ه حدثني
عبد الله قال أخبرنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا ابن لهيعة قال
حدثني يزيد أن ابن عباس قال الحوض لا يغتسل فيه الجنب إلا أن يكون
أربعين غربا ه حدثني عبد الله قال أخبرنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال
أخبرنا ابن لهيعة عن خالد بن أبي عمران قال سمعت محمد بن كعب القرظي
يقول إذا كان الماء أربعين غربا فلا بأس ه حدثنا الحسن بن يحيى قال
أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن محمد بن المنكدر عن عبد الله
ابن عمرو قال إذا كان الماء أربعين قلة لم ينجسه شيء ه وقال الآخرون
منهم إنما معناه إذا كان الماء كرا لم ينجسه شيء ه //

ذكر من قال ذلك ه //

حدثني يعقوب بن إبرهيم قال حدثنا إسمعيل بن إبرهيم قال أخبرنا ليث عن
زبيد عن مسروق قال إذا بلغ الماء كرا فلا ينجسه شيء ه حدثني عبد الله بن محمد
قال أخبرنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا سفيان عن ليث عن زبيد أبي
سلمان عن مسروق قال إذا كان الماء كرا لم ينجسه شيء ه حدثني عبد الله قال
أخبرنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا سفيان وذكر بعض أصحابنا
أن إبرهيم كان يقول إذا كان الماء كرا لم ينجسه شيء ه حدثني عبد الله قال
أخبرنا عبدان قال أخبرنا عبد الله قال أخبرنا حماد بن زيد عن سعيد بن أبي
صدقة عن محمد قال إذا بلغ الماء كرا لم ينجس ه حدثني يحيى بن إبرهيم قال
قال أخبرنا علي بن حكيم قال أخبرنا حميد بن عبد الرحمن قال كان حسن بن
صالح لا يرى بالوضوء من الطرق بأسا ما الجمد والطرق الذي تخوضه الدواب
وتبول فيه وتروث إلا في المتغير إذا كان كثيرا فوق الكر ه
وقال الآخرون منهم إنما معناه إذا كان قلتين من قلال هجر لم يحمل خبثا ه

ذكر من قال ذلك ه

حدثني محمد بن سنان القزاز قال حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج قال أخبرني
لوط عن أبي إسحق عن مجاهد عن ابن عباس قال إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا ه
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن أبي إسحاق
عن مجاهد قال إذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء ه حدثنا ابن حميد قال
حدثنا أبو تميلة قال حدثنا يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد قال إذا كان
الماء قلتين لم ينجسه شيء ه حدثني يعقوب بن إبرهيم قال حدثنا إسمعيل بن إبرهيم
عن عاصم بن المنذر عن رجل عن ابن عمر قال إذا كان الماء قلتين فإنه لا

نجس ه حدثني عبد الله بن محمد قال اخبرنا عبدان قال اخبرنا عبد الله
قال اخبرنا ابن لهيعة عن سعد بن نشيط مولى بني نصر عن سليم بن عبد الله بن
جنادة الفهمي عن ابي هريرة قال اذا وردت نعني الكلاب الماء الجاري فسم
الله واشرب واذا وردت الركية فانضح منها ملء نامك اشرب واذا وردت
الحكو الصغير فلا تطعمه ه وعلة قائلي هذه المقالة من الاثر ما
حدثني موسى بن عبد الرحمن الكندي قال حدثنا ابو اسامة قال حدثنا الوليد بن
كثير عن محمد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال
سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من الدواب والسباع
فقال اذا كان قلتين لم يحمله شي ه حدثني به موسى مرة اخرى باسناده
فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ه
حدثنا ابن وكيع قال حدثنا ابو اسامة عن الوليد بن كثير عن محمد بن
عباد بن جعفر عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال سئل النبي
صلى الله عليه وسلم عن الماء وما ينوبه من السباع والدواب فقال اذا كان
الماء قلتين لم يحمل الخبث ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابن المبارك عن محمد بن
اسحق عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يسل عن الماء يكون في ارض الفلاة
وما ينوبه من السباع والدواب فقال اذا كان الماء قدر قلتين لم يحمل
الخبث ه حدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة وجرير عن محمد بن اسحق
عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وقوم من الاعراب يسلونه عن المياه
التي تكون في الفلاة وما ينتابه وما ينوبها من الدواب والسباع

فقال اذا كان قلتين لم يحمل الخبث ه حدثنا حميد بن مسعدة الشامي قال
حدثنا يزيد بن زريع قال حدثنا محمد بن اسحاق قال حدثني محمد بن جعفر بن الزبير
عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن عبد الله بن عمر قال سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يسل عن الماء يكون بالفلاة من الارض وما ينوبه من السباع
والدواب فقال اذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ه حدثنا ابن وكيع قال
حدثنا ابي عن حماد بن سلمة عن عاصم بن المنذر عن عبيد الله بن عبد الله بن
عمر عن ابيه انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان الماء قلتين او ثلاثا
لم ينجسه شي ه حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد قال اخبرنا ابن سلمة عن
عاصم بن المنذر بن الزبير قال دخلت مع عبيد الله بن عبد الله بن عمر بستانا
وفيه مقري فيه جلد بعير ميت فذهب يتوضا منه فقلت له تتوضا منه
وهو جلد بعير ميت فحدثني عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا بلغ
الماء قلتين او ثلاثا لم ينجسه شي ه حدثنا ابن وكيع قال حدثنا زيد بن حباب
عن حماد بن سلمة عن رجل عن سالم قال حدثني ابي انه سمع النبي صلى الله عليه
وسلم يقول اذا كان الماء قلتين او ثلاثا لم ينجسه شي ه حدثنا عمرو بن علي
الباهلي ومجاهد بن موسى قالا حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا محمد بن اسحق
عن محمد بن جعفر بن الزبير عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر عن ابيه قال
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يسل عن الماء يكون بفلاة من الارض
تنتابه الدواب والسباع فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا بلغ
الماء قلتين لم ينجسه شي ه وعلة الجوز معنى ذلك اذا كان الماء
ذنوبا او ذنوبين لم يحتمل نجسا ولا ذكرنا قائلي ذلك فيما مضى ه وقال اخرون
منهم يطاهره غيرهم قالوا اذا غلب على الماء الطاهر لون النجاسة

او ريحها او طعمها فغير جائز التطهر به لانه قد استحال عن معنى الماء الى
ما غلب عليه من النجاسة والنجاسة لا يتطهر بها وانما يتطهر منها

ذكر من قال ذلك

حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني يونس بن يزيد عن
ابن شهاب انه قال في الماء الراكد كل ما فيه فضل عما يصيبه من
الاذى حتى لا يغير ذلك طعمه ولا لونه ولا ريحه طاهر يتوضا منه
حدثني يونس قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا عبد الجبار بن عمر قال قال
ربيعة اذا وقعت الميتة في البير فلم يتغير ريحها ولا لونها ولا طعمها
فلا باس ان يتوضا منها وان رؤي فيها الميتة وان تغير تنزح منها
قدر ما يذهب الرائحة عنها حدثني علي بن سهل الرملي قال حدثنا
زيد بن ابي الزرقا قال قال سفيان في الماء ان تغير طعمه ولا لونه فارجوا
ان يكون واسعا وعلة قائل هذه المقالة ظاهر خبر ابن عباس
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء لا ينجسه شيء والصواب من
القول في ذلك عندنا قول من قال بخبر ابن عباس الذي ذكرناه
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الماء لا ينجسه شيء خبر مجمل
فسره وبين معناه خبر ابن عمر الذي رويناه قبل عنه عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه قال اذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثا وانما قلنا ذلك
كذلك لان كلا الخبرين عندنا صحيح واذا كان كذلك كذلك فغير
جائز لاحد ابطال احدهما والقضاء عليه بالفساد مع وجود السبيل الى
تصحيحهما والانكار من اعظم الخطا ان يظن ظان ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه يقول في وقت واحد الماء لا ينجسه شيء بل ينجسه النجاسات

او يقول الماء لا ينجسه شيء في وقت فيشهد العمل بذلك من قوله في امته حينا
ثم يقول بعد حين الماء ينجسه كل ما وقع فيه من النجاسة الا ان يكون قدر
قلتين فصاعدا فانه اذا كان قدر ذلك لم ينجسه شيء الا ان تغير النجاسة
لونه او طعمه او ريحه ثم لا ينقل الذين شاهدوا قوله اي قوليه كان اولا
وايهما كان اخرا الى من بعدهم او لا يبين هو لامته صلى الله عليه ان
حكم قوله الثاني قد نسخ حكم قوله الاول في ذلك لان في ترك تبيين ذلك
لو كان الامر في هذين الخبرين على ما ظنه بعض الاغبياء ملبسا على الامة
امر دينهم في ذلك واللازم لهم العمل به فيه ولكن الامر في ذلك بخلاف
ما يتوهمه كثير من الجهلة من ان احد هذين الخبرين ناسخ الاخر وان
احدهما معارض الاخر ودافع معناه او ان احدهما صحيح والاخر سقيم
بل هما عندنا صحيحان لعدالة رواتهما ومخرجهما كان ان شاء الله من نبي
الله صلى الله عليه والقول بهما منه في وقتين احدهما بعد الاخر بغير فصل
له باوقات وقد بينا في غير موضع من كتبنا فساد قول من قال باجازة
حكمين من النبي صلى الله عليه وسلم احدهما ناسخ الاخر بغير بيان للامة الناسخ منهما
من المنسوخ وخطا قول الزاعمين باجازة ورود اخبار تصح مخارجها
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم معارضا بعضها بعضا اذ كان ذلك فاسدا
بالادلة التي استشهدنا بها على فساده في اماكنها فلم يبق قول يصح في
هذين الخبرين اذ كانا صحيحي المخرج الا القول الذي قلناه وهو ان
يقال قال النبي صلى الله عليه وسلم الماء لا ينجسه شيء اذا كان قلتين او ان
يقال قال اذا بلغ الماء قلتين لم ينجسه شيء ما لم يتغير لونه او طعمه او ريحه
فيزول عنه معنى الماء فروى عنه بعض من سمعه يقول ذلك بعض سائليه

الذين قد زعموا أن قليل الماء الذي هو أقل من قلتين ينجس بما يحل فيه من
النجاسة عما حلت فيه النجاسة مما هو أكثر من قلتين أنه قال الماء
لا ينجسه شيء وهو يعني عندنا الماء الذي قد عرفه السائل والمسؤول أنه ينجس بما حل
فيه من النجاسة . وروي عنه بعض سائليه الذين جهلوا حكم قليل
ما حلت فيه النجاسة من الماء وكثيره على حسب ما سمعه من النبي صلى الله
عليه وسلم يقول في ذلك من قوله إذا كان الماء قلتين لم ينجسه شيء .
فإن قال لنا قائل قد فهمنا وجه تصحيحك الخبرين الواردين عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم اللذين أحدهما عن ابن عباس عنه أنه قال
الماء لا ينجسه شيء والآخر منهما عن ابن عمر عنه أنه قال إذا كان
الماء قلتين لم ينجسه شيء ووقفنا على ما وصفت من معنييهما وأن أحدهما
مبين معنى الآخر فما قدر القلتين اللذين إذا كان به الماء لم يحمل
خبثا إلا باستحالته عن معنى الماء قيل له قدر ذلك قدر خمس قرب
فما قيل بالقرب العظام فإن قال وما الدلالة أن ذلك قدره دون أن
يكون قدر قربة أو بعض قربة إذ كانت القربة الواحدة معروفا
لها أنه قد يكون فيها من الماء قدر قلال كثيرة من قلال العراق قيل
الدلالة على صحة ما قلنا من ذلك دون ما خالفه نقل الحجة وراثة عن
نبينا صلى الله عليه أن قدر القلتين من قلال العراق من الماء لو حلت
فيه نجاسة لم تغير له طعما ولا لونا ولا ريحا أنه نجس غير جائز
التطهر به فإذ كان ذلك كذلك كان معلوما أن القلال التي ذكر
عن النبي صلى الله عليه وسلم تحديد قدر الماء الذي لا يحمل النجاسة بقلتين منها
غير قلال العراق وما أشبهها من قلال سائر البلاد ولكنها القلال

التي وصفت صفتها إذ كان الماء إذا كان بقدر ذلك وهو قدر قلتين من
قلال هجر فهو المختلف في جواز التطهر به وما دون ذلك محكوم له
بالنجاسة بقليل ما يحل فيه من النجاسة وكثيره بنقل الحجة التي يقطع مجيئها
العذر وراثة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإن قال وكيف يدعى
على الحجة نقلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ذكرت ومن روينا
لنا عنه من السلف أنه قال الماء لا ينجسه شيء ومن قال بخلاف ما اخترت من
القول في ذلك أكثر ممن وافقك منهم فيه قيل إن من روي عنه خلاف
قولي في ذلك أحد رجلين إما رجل قال بتنجيس قدر الماء الذي وصفت
بطهارته إذا حلت فيه النجاسة ما لم تغير النجاسة لونه أو طعمه أو
ريحه بالقليل من النجاسة فيه وكثيرها فهو مخالف بقوله ما
وردت الأخبار الثابتة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله إذا
كان الماء قلتين لم يحمل خبثا فالمناظرة بيني وبينه في تصحيح الخبر
الوارد عنه بذلك وسقيمه دون غيره . وأما رجل قال بتطهير
قدر الماء الذي قضيت بتنجيسه بحلول النجاسة فيه إذا حلت فيه فذلك
رجل مخالف ما جاءت به الحجة وراثة عن نبيها صلى الله عليه وسلم
من حكمها قضيا من الماء بالنجاسة بحلول ما فيه من النجاسة التي لم
تغير له لونا ولا طعما ولا ريحا بالطهارة إذا حلت فيه النجاسة وذلك
كرطل من ماء حل فيه نصف رطل من بول فلم يغير له لونا ولا طعما ولا
ريحا فيقال له أيسر هو عندك طاهرا فإن قال لا ترك في ذلك قوله وقال
فيه بالحق وإن قال بلى قيل له فما قولك في الوضوء به أجائز أم لا فإن قال
لا قيل له وما شأنه لم يجز الوضوء به وهو ماء طاهر عندك وأي ماء

طاهر حرام لا يجوز الوضوء به على انه قال ذلك ترك أصله ونقض بقوله
ذلك قوله الماء لا ينجسه شيء لانه كان عنده قبل حلول النجاسة طاهرا
جايزا الوضوء به واذا ابى اجازة الوضوء به بعد حلول النجاسة فيه ولم يكن
النجاسة غيرته عن حالة الاولى التي كان بها قبل ان تحل فيه فقد ابى اجازة
الوضوء بالماء الطاهر وكذلك نقض قوله وخروج من قول جميع اهل العلم
وان قال بل الوضوء به جايز قيل له اوليس القائم الى الصلاة من المومنين قد
امر بغسل اعضاء الوضوء بالماء اذا كان له واجدا وكان قبل قيامه اليها
محدثا بوجوب غسل ذلك فان قال نعم قيل له فاخبرنا عن المتوضي بارطال
من الماء الذي قد خالطه من النجاسة قدر ما ذكرت امتوضي هو بالماء
ام بالماء والبول فان قال بالماء قيل له اوليس الماء كان رطلا فصار بالبول
الذي حل فيه رطلا ونصفا فهل له الزيادة على الرطل من الماء الا البول فان
قال ان البول المحل في الماء صار ماء طاهرا قيل له وما الذي اوجب مصيره
ماء وهو قبل مصيره في الماء بول وهل بينك من حاله في ذلك فرق الا ان
النصف الرطل من البول قد حول بحلوله في الطاهر من الماء مقداره من
الماء بولا ان كان اعيان الاشيا بامتزاجها تستحيل بعضها عن معناه
الى معنى ما مازجه وان الذي فيها مازجه البول من الرطل الماء النصف رطل
مصير النصف الرطل الاخر بولا بامتزاج النصف الرطل من البول به فرق
من اصل النظير فان قال الفرق بينهما وجود غلبة طعم الماء ولونه
وريحه على الذي حل فيه من البول بكثرة اجزايه فعلمت بذلك ان البول
هو الذي استحال ماء دون الماء لان الماء لو كان هو المستحيل بولا لكان
طعم البول ولونه وريحه هو الغالب على الماء قيل له فان كان البول قد

استحال ماء عندك فقد انه اذا اجرى الماء كثيره لا قلّه وصار الماء
رطلا ونصفا فان قال الامر كذلك قيل له فان خرّ القيا على جميع ذلك
اوقيه اخرى من البول فتغير طعم الماء ولونه وريحه فصار بلون البول
وطعمه وريحه انرى الرطل والنصف من الماء الذي كان عندك ماء طاهرا
استحال جميعه بولا نجسا بقدر الاوقيه البول الذي حل فيه فان قال ذلك
كذلك كفى خصمه مونته باجابته اياه الى ما لا يخفى على سامعه فساده
وجهل قايله واجازته استحالة الرطل والنصف الرطل من الماء الطاهر
بالاوقيه او النصف الاوقيه من البول يحل فيه بولا نجسا مع زعمه ان
الرطل من الماء الطاهر اذا حل فيه مثل نصفه بول فلم يظهر للبول فيه
طعم ولا لون ولا ريح انه قد استحال البول كله ماء طاهرا وعدمت
عين البول وصار الماء الذي كان رطلا قبل حلول البول فيه رطلا
ونصف رطل بحلول النصف الرطل من البول فيه فلو كان الامر كما زعم
كان استحالة الاوقيه من البول في الرطل والنصف الرطل من الماء الطاهر
ما اولى واحق من استحالة النصف الرطل من البول في الرطل من الماء الطاهر
ماء الا عند من كابر عقله واضحك من نفسه خصومه وان قال اذ
وضح له فساد قوله في ذلك بل المتوضي بالماء الذي قد خالطته النجاسة
المايعه متوضي بها وبنجاسة قيل له افامر القايم الى الصلاة من المومنين
بالوضوء بالماء ام بالماء والبول النجس فان قال بالماء والبول النجس كفى
خصمه مونته وان قال بل امر بالماء وحده ترك قوله في ذلك ودخل في
قول من ابى الوضوء بالماء الذي قد خالطته النجاسة فان قال قايل
من سالناه هذا السوال ممن زعم ان الماء لا ينجس وان قل لمخالطه النجاسة

اياه حتى تغلب عليه طعمها او لونها او ريحها فيستحيل عن معنى الما
ان الذي الزمتنا بهذا السوال لك لازم مثله في قولك ان الما اذا
كان قلتين لم ينجسه الا ما غير لونه او طعمه او ريحه فاحاله عن معنى
الما لانك تقول اذا كان الما قلتين من قلال هجر فوقعت فيه نجاسة
مايعة لم يتغير له طعما ولا لونا ولا ريحا وان كثرت اجزا النجاسة
فيه فالوضوء به جايز فلم تعلم سوالك ايانا في القليل من الما اذا دخلت
فيه نجاسة والزامك ايانا ما الزمتنا اكثر من ان نبهتنا على ما طالبك
وموضع العورة في مذهبك وقولك ان الما اذا كان قدر قلتين
فخالطته نجاسة ونحن نقلب عليك هذا السوال بعينه فنقول لك ارايت
قدر القلتين من الما الطاهر بالقلال التي ذكرت ان انصب فيه مثل
ربعه من البول او عشره من النجاسات لم تتغير له طعم ولا لون
ولا ريح فتوضا به متوضي اتجزيه وضوه به فان قلت لا تركت
قولك في ذلك وهدمت ما بنيت عليه وان قلت نعم قيل لك اخبرنا عنه
انتوضا بما هو ام بما هو بول وسالك مثل سوالك ايانا فما انت
قايل لنا وما المعنى الذي الزمتنا من قولك يلزمك مثله في قولك الذي
خالفتنا به قيل لو كان الامر فيما ظننتنا كالذي ظننت لكان سوالنا
عما سالناكم عنه ظلما ولكن الامر في ذلك بخلاف الذي ظننت بل قولنا
في ذلك ان النجاسة المايعة اذا خالطت ما كان الما لم يستحل عنه عما
كان عليه من معنى الما غلب طعم النجاسة او لونها عليه او ريحها عليه
او لم يغلب عليه شي من ذلك ولا النجاسة استحالت عينها عما كانت

عليه من معنى النجاسة الى معنى الما ولكنهما عينان ممتزجتان وورد
الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم باجازة التطهير بذلك ان كان
الغالب عليه لون الما وطعمه دون طعم النجاسة ولونها وريحها فقلنا باجازته
كما ورد الخبر به عنه ولو كنا قلنا ما قلنا في ذلك استنباطا
واستخراجا كنا قد ساويناكم ولكنا فضلناكم بانا قلنا ما
قلنا في ذلك اتباعا للوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاثر وقلتم
ما قلتموه استنباطا من النظر فاريناكم عيب ما قلتم من جهة
النظر لتعلموا فساده خارجا لنا وان كنا ايدنا قولنا بالنظر
فان معنا ايضا من الاثر ما قد روينا عن ابن عباس وغيره عن النبي
صلى الله عليه وسلم من قوله الما لا ينجسه شي فقيل قد بينا معنى ذلك وانه
خبر مجمل قد فسرته الاخبار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان
ذلك اذا كان قلتين واريناكم الشواهد على فساده من جهة النظر
واما الذين قالوا ينجس الما بما حل من قليل النجاسة وكثيرها وان
كان قدر قلتين من قلال هجر الا ان يكون الذي حل فيه قدر بركة عظيمة
اذا حرك احد جوانبها لم يتحرك الجوانب الاخر بتحرك ما حرك منها فيكون
حينيذ لمعنى البطايح والبحر فانه يقال لهم اخبرونا عن تنجيسكم الما
الذي هو اقل من قدر ما قلتم انه لا يحتمل النجاسة بما حل فيه من قليل
النجاسة وكثيرها ابنص قلتم ينجسه ام القياس فان زعموا انهم
قالوه بالنص سيلوا عن تبيين ذلك من جهة النص من كتاب او خبر
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اما من نقل العامة او نقل
الخاصة وعن يرد ذلك عليهم وان قالوا قلناه قياسا قيل لهم

ما الاصل الذي قستم عليه فان قالوا قسناه على اجماع الجميع
على ان قليل الما الذي هو قلته او اقل من قلته نقلال العراق نجس بقليل ما حل
فيه من النجاسه اذا كان مجتمعًا راكدًا في موضع وذلك نحو من الما
لا شك فيه انه اذا حركت ناحيه منه تحركت نواحيه كلها وكان
معلومًا بذلك ان النجاسه اذا حلت في موضع منه او في جانب من
جوانبه امتزج بعضه ببعض نجس جميعه وهم مع اجماعهم على ما
ذكرنا مجمعون على البطيحه والبحر انه لو وقعت فيهما النجاسه قلت
او كثرت انها لا ينجسان وهما ما آن اذا حرك جانب من جوانب
احدهما لم يتحرك الجانب الاخر منه فالحقنا حكم كل ما راكد اذا حرك
جانب منه لم يتحرك الجانب الاخر بحكم البطيحه الراكد ما وها والبحر
الدايم ماوه والحقنا كل ما قايم اذا حرك جانب منه تحرك
الجانب الاخر منه بحكم الما القليل الذي هو قدر قلته من قلال اهل العراق
المجمع على ان النجاسه القليله اذا دخلت فيه نجس جميعه وان لم يغير
له لونا ولا طعمًا ولا ريحًا قيل لهم اخبرونا عن الذي رايتموه نجسًا
من الما لحلول النجاسه فيه اليس الما نجس عندكم بامتزاج بعضه ببعض
او وقعت النجاسه في جانب منه فان قالوا لا تركوا في ذلك قولهم
لانهم زعموا ان الذي اذا حرك جانب منه لم يتحرك الجانب الاخر
انما حكموا له بالطهاره اذا حلت فيه النجاسه لا تنجس الجانب
الذي حلت فيه النجاسه ولا تنجس الجانب الاخر لانه لا يمتزج بعضه
ببعض وانما يتنجس منه الموضع الذي حلت فيه النجاسه وما
حوله دون جميعه وان قالوا بلى قيل لهم اخبرونا عن الماء الذي

صفته ما ذكرتم وانه اذا كان بهما لم يحتمل نجسا وكان كالبطيحه
والبحر اذا دخلت النجاسه في جانب منه وناحيه اليس الموضع الذي
حلت فيه منه نجس عندكم فان قالوا لا تركوا في ذلك قولهم وان قالوا
بلى قيل لهم فاخبرونا عن موضع النجاسه من ذلك الما هل يجزي متوضيا
ان يتوضا به مما عليه من فرض الطهاره للصلاه فان قالوا بلى تركوا
قولهم في ذلك وان قالوا لا قيل لهم فاخبرونا عنه اذا كان ذلك
عندكم نجسًا لا يجزي متوضيا لو توضا به مما عليه من فرض الطهاره
وكان نجس ما لاقى من بدن من لاقا بدنه فما انتم قايلون فيما
ولي ذلك الما المتنجس فيما حل فيه من النجاسه وفيما لاقاه منه
من الما الطاهر هو عندكم ام نجس فان زعموا انه طاهر تركوا
قولهم وقيل لهم لم جعل ما لاقى من الما طاهرًا وما لاقاه من
ابدان بني ادم وثيابهم نجسًا نجس ما لاقاه من الاشيا المستجسده
والمايعه من غير نوعه فهو لنوعه اشد تنجيسا فان قالوا بل
هو نجس قيل لهم وكذلك كل جزء ما لقي النجس صار نجسًا
بتنجيس الجزء الذي لقي الجزء النجس منه لا يبقى جزء من الما الراكد
الا صار نجسا بتنجيس اول قليله وقالوا الامر كذلك فضوا على
الما الذي زعموا انه لا يحتمل النجاسه وهو اذا حرك لاحد جوانبه
لم يتحرك الجانب الاخر منه بان جميعه نجس باقل قليل النجاسه الذي
تحل في بعضه وعلى ما البطيحه والبحر بنجاسته جميعه بذلك وقد
ذكر عن بعض من كان يتعاطى الجدل من اهل هذه المقاله انه الزم

هذا السوال من اى انه لا من قضى عليه والزمه نفسه وقضا على ما البحر
والبطيحه بالنجاسه اذا علم ان نجاسته قد حلته وحسب امرى من
الجهل ان يستحسن لنفسه ما يستقبحه العالم فضلا عن امة محمد صلى الله عليه
وسلم وان قالوا فى بعض ذلك هو طاهر وفى بعضه هو نجس قيل لهم
اوليس الذى يحصن منه انما صار نجسا بملاقاة النجاسة اياه فان قالوا
~~نعم قيل لهم فان كان ذلك انما صار نجسا لملاقاته النجاسة اياه~~
فان قالوا نعم قيل لهم فان كان ذلك انما صار نجسا لملاقاته
النجاسه ولا شك ان الجزء الذى يلى ذلك الجزء الذى لاقى النجاسه
لم يلاقه الا بعدما صار الجزء الذى يلى النجاسه نجسا فكيف جاز لكم
ان تحكموا لما حكمتم له بالطهارة انه طاهر وقد لاقى ما نجسا وانما
حكمتم للذى ولى النجاسه بانه نجس لملاقاته ما لاقى من النجاسه
وهذا قول اذا تدبره ذو فهم بعقله لم يخف تناقضه وافساد بعضه
بعضا بان قال لنا منهم قايل فانا نرد عليك هذا السوال بعينه
من قولك اذا كان الما قلتين لم يحمل الا نجسا فنقول اخبرنا
عن قلتين من ما من قلال هجر حلت فيه نجاسه لم يغير لطعما او لا
لونا ولا ريحا اتقول الذى حلت فيه النجاسه منه طاهر فان
قلت نعم قيل لك وكيف يكون طاهرا وانت تزعم ان عين النجاسه
التى حلت فيه لم ينقلب ام كيف يكون شى نجسا ما لم يختلط بغيره
فاذا اختلط بغيره صار طاهرا هو بحاله لم يحل عن معناه قيل
ان الاشيا التى قضينا لاعيانها بالنجاسه فانا حكمنا لها بذلك
لحكم الله جل ثناوه لها به تسليما منا لقضايه وكذلك كان

الامر فيما حكمنا له بالطهارة فجعلنا النجاسه اذا لاقت طاهرا
الى الاشيا وهى رطبه اولاقته وهى يابسه وما لاقته رطب نجسا
بحكم الله تعالى ذكره بذلك فحكمنا للما اذا كان قدر قلتين من
قلال هجر بالطهارة وان حلت فيه القول ...

القول فى البيان عما فى هذه الاخبار من الغريب

فمن ذلك قول ابى سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قيل لرسول الله صلى الله عليه
وسلم انه يستقى لك من بير بضاعه فانه يلقى فيها ما ينجى الناس والمحايض
يعنى بقوله وانه يلقى فيها ما ينجو الناس يعنى ما يحدثون من القذر
وهو النجو يقال منه انجا فلان اذا خرى فهو ينجى انجا وهو نجو
فلان ويقال ضرب فلان فلانا حتى انجاه والنجو ايضا معنى اخر
وهو مصدر من قولهم نجا فلان اغصان الشجر فهو ينجوها نجوا اذا
قطعها والنجو ايضا السحاب الذى قد هراق ماءه فان ادخلت
فيه ها التانيث كانت بخلاف هذه المعانى كلها وذلك قولهم
فلان بنجوة من هذا الامر اذا كان بارتفاع منه حيث لا يصيبه منه
اذى ولا مكروه كما قال اوس بن حجر فى صفة غيث هم

فمن بعقوته كمن بنجوته والمستكن كمن يمشى بقرواح

والنجوه ما ارتفع من الارض واما قوله فى الخبر الاخر قيل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم انه يستقى من بير بضاعه وانه يلقى فيه المحايض
وعذر الناس فان العذر جمع عذره واما قول النبى صلى الله عليه
فى الخبر الذى رواه ابو هريره عنه انه سيل عن الحياض بين مكه

والمدينة فقيل لها يردها الكلاب والسباع لها ثماني بطون تهامنه وما عنه
فهو لنا طهور فانه يعني بقوله وما غبر وما بقي ومنه قول العجاج

فما ونى محمد مذ ان غفر له الاله ما مضى وما غبر

واما قول عاصم بن المنذر مع عبد الله بن عبد الله بن عمر نسالنا دخنه
مقرى فانه يعني بالمقرى الحوض الحوض جمع فيه الما يقال للرجل اذا
جمع الما في الحوض قرا فلان الما في الحوض فهو يقريه قريا والحوض نفسه
المقرا ويقال للقرد اذا جمع الطعام في شدقه قد اقترى يقري قربا ومنه
قول الراجز يا عجبا من صلتان يقرى فاسي قرى

والقرى مجرى الما الى الرياض والمقرى ايضا الاناء يقرى فيه الضيف
يقال منه قريت الضيف فانا اقريه قرى مقصور واما اذا همز
فانه يصير بمعنى غير هذا وذلك اذا قيل ما قرأت هذه الناقة
سلاقط يعني به اذا لم تشتمل رحمها على ولد كما قال عمرو بن كلثوم

تريك اذا دخلت على خلاء وقد امنت عيون الكاشحينا
ذراعي عيطل ادماء بكر هجان اللون لم تقرا جنينا

والقرو بغير همز غير ذلك كله وهو اصل النخلة ينقر ثم ينتبذ
فيه ومنه الخبر الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه نهى عن
النقير واصله منقور صرف الى نقير وهو اصل النخلة المنقور
والقرا بفتح القاف مقصور الظهر ومنه قول الطرماح بن حكيم

صياح نوى يظل على قرى قيدوم فرد السراة يندد

يقال منه ناقة قروا اذا كانت طويلة الظهر ومنه قول روبه بن
العجاج وصفه ناقة

تنشطته كل مغلاة الوهق مضبورة قرواء هرجاب فنق

واما قول احد سلان بن عتاب سالنا ابا هريرة فقلت انا نرد الحوض
فيجوز منه السورة من الما فانه يعني بالسورة البقية منه وسورة
كل شي بقيته ومنه قول سورا الذيب [illegible]
الدنيا يقال للرجل اذا شرب فابقى في الاناء منه بقية [illegible]
[illegible] وهو رجل سار اذا كان من شانه الاسار في
الاناء اذا شرب ورجل سوار اذا كان وثابا من سار فهو يسور سورا
ورجل سيار اذا كان ذا منه على الشي من سار فهو يسير
سيرا واما قول ابي هريرة فاذا كان الما اربعين غربا لم يحمله
شي فان الغرب هو الدلو العظيمة تتخذ من مسك ثور يسقوا بها النعم
جمع غروبا ومنه قول زهير بن ابي سلمى

كان عيني في غربي مقتلة من النواضح تسقي جنة سحقا

وللغرب ايضا وجوه غير ذلك منها قولهم في لسان فلان غرب اذا
كانت فيه حدة ويقال لحد كل شي غربه كقولهم لحد السيف
غربه ولاطراف الاسنان غروبها كما قال عنترة

اذ تستبيك بذي غروب واضح عذب مقبله لذيذ المطعم

ومنها فرس غرب اذا كان كثير العدو ومنها قولهم عين [illegible]
غرب اذا كانت كثيرة سيلان الدمع لا ينقطع غروبها واما
الغرب بتحريك الغين والرا فانه يعني غير ذلك كله وهو الموضع الذي
يسيل فيه الما بين البير والحوض والغرب ايضا الفضة في قول عمرو بن
المثنى ومنه قول الاعشى بني قيس بن ثعلبة

مستعر

باكرتها الاعراب في سنة النوم فتجري خلال شوك السيال

والغرب ايضا نوع من الشجر ومنه ايضا قوله فاذا ارتكبت ادهرس
السقاة تراصوا به عرنا او نصارا ه واما قول ابي هريرة اذ سئل
عن الكلاب ترد الحياض اذا وردن الحكر الصغير فلا تطعمه ه فانه يعني
بالحكر الصغير محبسا للماء صغيرا كالحوض الصغير ومنه قول الراجز

يا ليتها قد لبست وصواصا وعلقت حاجبها تنماصا
حتى يجي عصبة خراصا فتحدوني حكرا احياصا

معنى قوله فتحدوني حكرا حابسا لها عن التزوج حبسا ومنه
احتكار الطعام وهو حبسه على المشتري يتربص به ومنه قول
النبي صلى الله عليه وسلم الجالب مرزوق والمحتكر ملعون يعني
بالمحتكر المحتبس ه واما قول عطا وهذه الاضاة التي يحبها الحمر
والكلاب ه يعني بالاضا جمع اضاة وهو الغدير من الماء ومنه
قول الاعشى ه

وكل دلاص كالاضاة حصينة ترى فضلها عن ربها يتذبذب

واما قول الشعبي دفع عمر الى ضحضاح من ماء السماء فانه يعني
بالضحضاح الماء الرقيق القليل الواقف ومنه الخبر الوارد عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال هو في ضحضاح من نار في رجليه نعلان من
نار يغلي منهما دماغه يعني بقوله في ضحضاح من نار في نار رقيقة
قليلة ه واما قول عكرمة اذا كان الماء ذنوبا او ذنوبين لم ينجسه
شيء فان الذنوب الدلو العظيم ومنه قول الله تبارك وتعالى فان للذين
ظلموا ذنوبا مثل ذنوب اصحابهم فلا يستعجلون ه

ذكر خبر آخر من اخبار سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا ابو اسامة عن زائدة عن سماك عن
عكرمة عن ابن عباس قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال اني ابصرت الهلال الليلة فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا
عبده ورسوله فقال نعم قال يا فلان فاذن في الناس فليصوموا ه حدثنا
ابو كريب قال حدثنا حسين بن علي عن زائدة عن سماك بن حرب
عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله الا انه قال
ثم يا بلال اذن وسائر الحديث مثله ه

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الآخرين سقيما
غير صحيح لعلل احدها انه خبر لا يعرف له مخرج يصح عن النبي صلى الله عليه
وسلم الا من هذا الوجه والخبر اذا انفرد به عندهم منفرد وجب التثبت
فيه والثانية انه من نقل عكرمة وفي نقله عندهم نظر يجب له
التثبت فيه والثالثة انه خبر قد حدث به عن سماك غير زائدة
فارسله عن عكرمة ولم يجعل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احدا ه

ذكر من حدث هذا الحديث عن عكرمة فارسله ولم يجعل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابن حميد قال حدثنا ابن المبارك عن سفيان عن سماك بن حرب
عن عكرمة ان اعرابيا اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال اني رايت الهلال

قال تشهدان لا اله الا الله واني رسول الله قال نعم فامر بلالا فنادى
في الناس ان يصوموا غدا

القول في البيان عما في هذا الخبر من الفقه

والذي فيه من ذلك الدليل الواضح على حقيقة قول القائلين بايجاب
العمل بخبر الواحد العدل وذلك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل
خبر الاعرابي اذ صح عنده انه مسلم ولم يكن علم منه امرا اسقط به عدالته
وكان ظاهره الصدق فيما اخبر به من الخبر وعلى ذلك من منهاجه
كان عمل الخلفاء الراشدين المهديين الائمة الصالحين

ذكر من حضرنا ذكره ممن سلك من ذلك سبيل ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من فعله فيه

حدثني الحسن بن مدرك الطحان قال حدثنا يحيى بن حماد قال حدثنا ابو عوانه
عن عبد الاعلى التغلبي عن ابن ابي ليلى عن البراء بن عازب ان عمر خرج
يطلب الهلال فاذا راكب مقبل فقال من اين اقبلت قال من الشام
قال اهللت قال نعم قال الله اكبر يكفي المسلمين احدهم ه حدثنا
ابن بشار قال حدثنا ابو عامر ومومل قالا حدثنا سفيان عن عبد
الاعلى عن ابن ابي ليلى عن عمر بن الخطاب رضوان الله عليه انه اجاز
شهادة رجل على رؤية الهلال في فطر او اضحى ه حدثنا ابو كريب
قال حدثنا حسن بن الربيع عن ابي عوانه عن عبد الاعلى التغلبي عن
عبد الرحمن بن ابي ليلى قال خرج عمر رضوان الله عليه ينظر الى الهلال
فاذا راكب فقال من اين اقبلت فقال من الشام قال اهللت قال نعم

فقال عمر الله اكبر يكفي المسلمين احدهم ه حدثني احمد بن اسحاق الاهوازي
قال حدثنا عامر بن مدرك الحارثي قال حدثنا اسرائيل قال حدثنا عبد الاعلى
عن عبد الرحمن بن ابي ليلى قال شهدت عمر وجاءه راكب فشهد عنده انه راى
هلال شوال فامر عمر الناس ان يفطروا ه حدثني علي بن سهل الرملي قال
حدثنا مومل قال حدثنا سفيان قال حدثنا عبد الاعلى عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى قال شهد رجل عند عمر رضوان الله عليه على رؤية الهلال في
اضحى او فطر فاجاز عمر شهادته ه حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا
اسماعيل بن ابرهيم قال حدثنا ايوب عن ابي رجاء مولى ابي قلابة ان رجلين قدما
المدينة وقد رايا الهلال وقد اصبح الناس صياما ولم يروا الهلال
فاتيا عمر فذكرا ذلك له فقال لاحدهما اصايم انت ام مفطر فقال
بل مفطر فقال ما حملك على ذلك قال لم اكن لاصوم وقد رايت الهلال وقال
للآخر فما انت قال انا صايم قال فما حملك على ان تصوم وقد رايت الهلال
فقال اني رايت الناس صياما فلم اكن لافطر والناس صيام فقال للذي
افطر لولا مكان هذا لاوجعت راسك ثم نودي في الناس ان اخرجوا
حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن ابي
قلابة ان رجلين رايا الهلال وهما بطريق مكة فتعجلا فقدما
المدينة فاذا الناس صيام فاتيا عمر بن الخطاب رضي الله عنه فاخبراه
انهما قد رايا الهلال فقال لاحدهما اصايم انت ام مفطر فقال
مفطر قال وما حملك على ذلك قال اني لم اكن لاصوم وقد رايت
الهلال وسال الآخر فقال انا صايم قال ولم قال رايت الناس صياما
فلم اكن لاخالف عليهم فقال عمر لولا هذا لاوجعت لك راسك

ثم امر الناس فخرجوا بعد ما ارتفع الضحى ه حدثنا محمد بن عبد الملك
ابن ابي الشوارب قال حدثنا عبد الواحد قال حدثنا سليمان قال
حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال شهدت المدينة في عيد قال فلم يشهد
على الهلال الا رجل واحد فامرهم عبد الله بن عمر فقبلوا شهادته ه
حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن ادريس قال حدثني الشيباني عن عبد الملك
ابن ميسرة قال قدمت المدينة في الهلال فلا ادري فطرا او صوم
فلم يشهد عليه الا رجل فامرهم ابن عمر يقبلون شهادته ه حدثني ابو
السايب سلم بن جنادة السوائي قال حدثنا حفص بن غياث قال حدثنا
الشيباني عن عبد الملك قال كنت بالمدينة فجاء رجل يشهد على رؤية
الهلال فقال ابن عمر اجيزوا شهادته ه وقال آخرون لا يجوز في ذلك
اقل من شهادة شاهدين عدلين ه

ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ أَوْ حَكَمَ بِهِ ه

حدثني ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن شقيق قال كنا مع عتبة بن
فرقد السلمي مع ناس بالجبل فراينا هلال شوال نهارا فافطرنا فكتب
الى عمر رضوان الله عليه في ذلك فكتب عمر ان الاهلة بعضها اعظم من
بعض فاذا اصبحتم صياما فلا تفطروا حتى تمسوا الا ان يشهد رجلان
مسلمان يشهدان ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمدا
عبده ورسوله انهما اهلاه بالامس عشيا ه حدثنا ابو كريب قال
حدثنا ابو بكر قال حدثنا مغيرة والاعمش ان عمر رضي الله عنه كتب
اذا رايتم الهلال في صدر النهار فافطروا واذا رايتموه في آخر النهار فلا

تفطروا الا ان يجي شاهدان يشهدان انهما راياه بالامس ه قال ابو كريب
قيل لابي بكر حدثت مغيرة عن ابرهيم وحدثت الاعمش عن ابي وايل
قال نعم الا ان يجي شاهدان ذكره اجمعا ه حدثني ابو السايب سلم بن
جنادة قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن شقيق قال جانا كتاب
عمر ونحن بخانقين فمنا الصايم ومنا المفطر فلم يكن يعيب بعضنا
على بعض ه وفي الكتاب ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا رايتم
الهلال فلا تفطروا حتى يشهد شاهدان مسلمان انهما قد راياه بالامس ه
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا ابن ابي عدي عن شعبة عن سليمان عن ابي وايل
قال كتب الينا عمر رضوان الله عليه ونحن بالقادسية ان الاهلة بعضها
اعظم من بعض فاذا رايتم الهلال اول النهار فلا تفطروا حتى يشهد
شاهدان انهما راياه بالامس ه حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن منصور عن ابي وايل قال جانا كتاب عمر بن الخطاب
رضي الله عنه ونحن بخانقين ان الاهلة بعضها اكبر من بعض فاذا
رايتم الهلال فلا تفطروا حتى تمسوا او يشهد رجلان مسلمان انهما
اهلاه بالامس عشيا ه حدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن يمان عن
سفيان عن ابي اسحاق عن الحارث عن علي في رؤية الهلال قال اذا
شهد رجلان عدلان جازت شهادتهما ه حدثنا ابن حميد قال
حدثنا ابن المبارك قال حدثنا ابن جريج عن عمرو بن دينار ان عثمان ابى
ان يجيز شهادة هاشم بن عتبة الاعور وحده على رؤية هلال شهر
رمضان ه حدثني محمد بن سعد قال حدثني روح قال حدثنا ابن جريج قال
سمعت عمرو بن دينار يزعم ان عثمان ابى ان يجيز شهادة هاشم بن عتبة

الا عن رؤيته وحده على رؤيته شهر رمضان. وعلة قائلي هذه
المقالة أن الشهادة على رؤية الهلال شهادة كسائر الشهادات
التي لا يجوز قبولها إلا أن يقوم بها عدلان من المسلمين، قالوا: إنما قبل
النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك شهادة اثنين، فغير جائز قبول شهادة
أقل منهما.

يوم

ذكر من روي عنه أنه روى عن النبي صلى الله عليه قبول شهادة عدلين في ذلك

حدثنا أبو كريب قال حدثنا هشيم بن بشير الواسطي قال أخبرنا أبو بشر
عن أبي عمير بن أنس قال حدثني عمومة لي من الأنصار من أصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قالوا: أغمي علينا هلال شوال فأصبحنا صياما، فجاء ركب
من آخر النهار فشهدوا عند النبي صلى الله عليه وسلم أنهم رأوا الهلال
بالأمس، فأمر النبي صلى الله عليه وسلم الناس أن يفطروا يومهم وأن يخرجوا
لعيدهم من الغد. حدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن
ربعي قال: أصبح الناس صياما لتمام ثلاثين يوما على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم، فجاء أعرابيان فشهدا أنهما أهلاه بالأمس عشية،
فأمر الناس فأفطروا. حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال
حدثنا سفيان عن منصور عن ربعي بن حراش عن بعض أصحاب النبي صلى
الله عليه وسلم قال: أصبح الناس لتمام ثلاثين يوما، فجاء أعرابيان فشهدا
أنهما أهلاه بالأمس عشية، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس
أن يفطروا. حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال حدثنا
شعبة عن منصور عن ربعي أن أعرابيين شهدا عند النبي صلى الله عليه وسلم

أنهما رأيا الهلال فأجاز شهادتهما. وقال آخرون: ليس ذلك شهادة، وإنما
كان الشاهد إنما يشهد لغيره على آخر غيره بحق له، فأما ما كان خبرا
عن أمر يلزمه في نفسه من فرض الله فإنه مخبر لا شاهد. قالوا: وإذا
كان مخبرا لا شاهدا، وكان خبره ذلك إذا صح لزمه وغيره به فرض،
فإنه غير واجب العمل به حتى يستفيض ذلك الخبر وينتشر بورود ورودا
يوجب العلم بصحته. واعتل قائلو ذلك بأن الصوم فرض من فرائض
الله، وأن الفرض لا يلزم من لزمه إلا بعد قطع عذره بوجوبه عليه
وعللوا بما حدثنا أبو كريب قال حدثنا عبد الحميد الحماني قال حدثنا محمد
ابن ربيعة البجلي عن رافع بن سلمة قال رأيت علي بن أبي طالب رضوان
الله عليه يسأل الناس في آخر يوم من شعبان يقول: هل رأيتم الهلال؟ كلما
دخلت جماعة من الناس يقول: هل رأيتم الهلال؟ قالوا: إن العمل لما جرى
في أول وقليل الأيام بذلك، وذلك أن عليا رضي الله عنه إنما اعترض
بالمسألة عن رؤية الهلال الجماعة من الناس بعد الجماعة دون اثنين
عدلين. قالوا: ولو كان سبيل ذلك سبيل الشهادات لما قصد بمسألته
عن ذلك إلا عدلين أو عدول لا تجوز شهادتهم على ما شهدوا عليه
دون كل من ورد عليه من جماعات الناس الذين لا يعرفون ولا يوقف
على عدالتهم، وإنما سألهم على ما شهدوا عليه. والصواب من
القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الخبر عن رؤية الهلال خبر نظير
المنقول عن الحجة التي يلزم العمل به من أورده عليه العدل
الصادق واحدا كان الذي أورده عليه أو جماعة ذكرا كان أو

انثى حرا كان او عبدا بعد ان يكون بالصفه التي وصفناها وهو ان
يكون عدلا صادقا لما ذكرنا في الخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قبوله خبر الاعرابي ولقيام الحجه بوجوب العمل بخبر الواحد العدل
في الدين التي ذكرناها في كتابنا المسمى لطيف القول في البيان عن اصول
الاحكام المغنيه عن اعادتها في الموضع هـ فان ظن ظان ان الخبر
عن رؤيه الهلال يخالف الخبر عن الحجه برساله اداها عن الله تعالى ذكره
اليه في شريعه شرعها وفريضه فرضها على عباده من اجل ان
الرسول صلى الله عليه وسلم اذا بلغ رساله ربه غالما يودعها ويبلغها
من يقوم من بعده مقام الحجه على من انتهى اليه فما بلغه واودعه
لان ما امر بتبليغه من الشرايع دين ثابت وفرض لازم العباد الى
قيام الساعه وليس كذلك الخبر عن رؤيه الهلال بل المخبر عن رؤيه
الهلال غير مامور بالاخبار عن رؤيته ولا اقيم خبره ان اخبر مقام
الحجه وكما كان مخيرا في اخباره عنه برؤيته الهلال بين اخباره
اياه ذلك وتركه اخباره فكذلك المخبر خبره مخير بين قبوله
خبره وتركه قبوله كما لم يكن لمن ابلغ الشريعه واودعها ترك
ابلاغها وكتمانها فكذلك الذي ابلغه ذلك المودع عنه من رخص
له في ترك قبولها فقد ظن خطا وذلك ان الذي ينتهي اليه الشريعه
التي اودعها الرسول صلى الله عليه من اودعها اياه لن يخلو امره احد
امرين اما ان يكون الذي انتهى اليه ذلك واحدا او جماعه في معنى
الواحد بانهم لا يقطعون عذر من ابلغوه الشريعه وان يكونوا
جماعه يقطع خبرهم عذر من بلغه هـ فان كان الذي ابلغه ذلك

واحدا او جماعه بمعنى الواحد في انهم لا يقطعون عذر من ابلغوه الشريعه
فانه ان لم يكن فيهم عدل صادق فغير لازمه العمل ولا العلم بخبرهم
وان كان فيهم عدل صادق فانما يوجب خبره الذي ابلغه من بلغ
ذلك العمل دون العلم فقد تبين بذلك ان الله لم يقم فيما ادى من الشريعه
التي كان اودعها وامر بابلاغها مقام الحجه التي اودعها ذلك
وامره بابلاغها لان مودع ذلك قد قطع عذره بلقاء الحجه وسماعه
الشريعه منه شفاها والذي ابلغه ذلك المامور بابلاغه اياه
لم يقطع عذره مجيء المخبر به عن الحجه وانما يقبله منه ان كان من
اهل الصدق على التصديق له فهو نظير الذي اخبره صادق عن
رؤيته الهلال في انه يلزمه من فرض العمل بخبره كما يلزم من فرض
العمل بخبر الصادق المخبر عن الحجه بشريعه الله تعالى ذكره لا فرق
بين ذلك ومن فرق بينهما سئل البرهان عن الفرق بين ذلك من اصل
او نظير فلن يقول في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله هـ

ذكر خبر اخر من اخبار سماك
عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي
صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع هـ وحدثنا ابن وكيع قال حدثنا
ابي عن سفيان عن سماك بن حرب عن عكرمه عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوه سبعه
اذرع ومن بنى بناء فليدعمه على حايط جاره هـ حدثنا ابو كريب قال
حدثني حسين يعني الجعفي عن زايده عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطريق فاجعلوها
سبع اذرع لا يمنع احدكم جاره ان يجعل خشبة على حايطه
حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبيد الله عن اسرايل عن عكرمه عن ابن عباس
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في طريق فاذرعوا
سبع اذرع ثم ابنوا حدثنا الحجاج بن يوسف قال حدثنا ابو احمد
قال حدثنا اسرايل عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس قال قال رسول
الله صلى الله عليه وسلم من بنى فليدعمه على حايط جاره وحدثنا ابو
كريب اسماعيل بن ابان قال حدثنا الوليد بن ابي ثور عن سماك عن عكرمه
عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنا الى جنب طريق
فليترك للطريق سبعة اذرع ومن بنا بنا فليدعمه على حايط جاره
ولا تبخالفوا ولا تناجشوا ولا تستقبلوا الطرق في السوق

القول في علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين
سقيما غير صحيح لعلل احداها انه خبر لا يعرف له مخرج عن ابن عباس
يصح الا من حديث عكرمه والخبر اذا انفرد به عندهم منفرد وجب
التثبت فيه والثانية انه من نقل عكرمه وفي نقله عندهم نظر يجب
التثبت فيه من اجله والثالثة انه خبر قد حدث به عن سماك عن
عكرمه غير من ذكرنا انه رواه فارسله عنه ولم يجعل بين عكرمه
وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا لا ابن عباس ولا غيره والرابعه
انه خبر قد حدث به عن عكرمه جماعه فجعلوه عنه عن ابي هريره
عن النبي صلى الله عليه وسلم

ذكر من حدث

هذا الحديث فقال فيه عن سماك عن عكرمه عن النبي صلى الله عليه وسلم

فارسله ولم يدخل فيه بين عكرمه والنبي عليه السلام احدا
حدثنا مجاهد بن موسى قال حدثنا يزيد يعني ابن هارون قال اخبرنا سفيان
عن سماك عن عكرمه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من بنا
منكم بناء فليدعمه على حايط جاره حدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن
جعفر قال حدثنا شعبه عن سماك عن عكرمه عن النبي صلى الله عليه قال
اذا بنى احدكم فليدعم على حايط جاره

ذكر من حدث هذا الحديث عن عكرمه فقال فيه عنه عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم

حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الوهاب قال حدثنا ايوب عن عكرمه عن ابي
هريره ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يمنع الرجل اخاه ان يضع
خشبة على جداره او الجذع حدثني محمد بن عبد الله بن ابي مخلد الواسطي
قال اخبرنا سفيان قال اخبرنا ايوب عن عكرمه سمع ابا هريره رضي الله
عنه يقول نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمنع الرجل اخاه ان يغرز
خشبة في جداره حدثني محمد بن معمر والحجاج بن يوسف قالا
حدثنا وهب بن جرير قال حدثنا ابي قال سمعت الزبير يحدث عن عكرمه
عن ابي هريره قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس لرجل ان يمنع
جاره ان يضع خشبة في جداره حدثني يعقوب بن ابرهيم قال حدثنا اسمعيل
قال حدثنا ايوب عن عكرمه عن ابي هريره قال قال رسول الله

لا يمنع رجل جاره ان يجعل خشبه او قال خشبة في جداره ٭ قال
فاسند عن الزهري انه حدث عن ابي هريرة قال ما لي اراكم معرضين
والله لنحملنها على اكتافكم ٭ وقد وافق سماكا في روايته هذا الخبر
عن عكرمه غير واحد من اصحابه ٭

ذكر من روى ذلك عنه منهم ٭

حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن ابراهيم بن اسماعيل عن
داود بن حصين عن عكرمه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
للجار ان يضع خشبه على جدار جاره وان كره ٭ حدثنا ابو كريب قال
حدثنا موسى بن داود عن ابن لهيعة عن ابي الاسود عن عكرمه عن ابن
عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يدع احدكم جاره بان يجعل
خشبه في حايطه ٭ وقد وافق ابن عباس في روايته هذا الخبر عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم جماعه من اصحابه نذكر من حضرنا ذكره منهم
لن يتبع جميعه البيان ان شا الله ٭

ذكر ذلك منهم ٭

حدثني محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا بشر بن المفضل قال حدثنا عبد الرحمن بن
اسحاق عن ابي الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا سال احدكم اخوه ان يلزق بجداره خشبات
فليدعه ٭ حدثنا ابو كريب قال حدثنا خالد بن مخلد قال اخبرنا مالك
وحدثني محمد بن عمار الرازي قال حدثنا اسحق بن سليمان عن مالك بن انس
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبه في جداره ٭ ثم قال ابو هريرة

ما لي اراكم عنها معرضين والله لارمينها بين اكتافكم ٭ حدثني يونس
ابن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب
عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا
يمنع احدكم جاره ان يغرز خشبه في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي
اراكم عنها معرضين والله لارمينها بين اكتافكم ٭ حدثنا محمد بن المثنى حدثنا
الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال اخبرني زياد ان ابن شهاب اخبره ان عبد
الرحمن بن هرمز اخبره ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من ساله جاره ان يضع خشبا في جداره فلا يمنعه قال ابو
هريرة ما لي اراكم معرضين عنها لارمينها بين اكتافكم ٭ حدثني الحسن بن
الجنيد قال حدثنا سعيد بن مسلمه قال حدثنا اسماعيل بن اميه عن
الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز مولى ربيعه بن الحارث ان ابا هريرة
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من ساله جاره ان يضع
خشبه في جداره فلا يمنعه ثم قال ابو هريرة ما لكم عنها معرضين والله
لارمين بها بين اكتافكم ٭ حدثنا الربيع بن سليمان قال حدثنا ابن وهب
عن سليمان بن بلال عن صالح بن كيسان عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنعن احدكم جاره
موضع خشبه يجعلها في جداره ثم يقول ابو هريرة ما لي اراكم
عنها معرضين والله لارمين بها بين اظهركم ٭ حدثني ابن البرقي قال
حدثنا ابن ابي مريم قال حدثنا سليمان بن بلال قال اخبرني صالح بن
كيسان عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يمنع احدكم جاره موضع خشبه يجعلها في جداره قال ابو هريرة

مالي اراكم عنها معرضين والله لارمين بها بين اكتافكم * وحدثنا
ابن وكيع قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يمنعن احدكم جاره ان يضع
خشبة على جداره قال ابو هريرة ما لي اراكم معرضين عنها والله لارمين
بها بين اكتافكم * حدثنا الحجاج بن يوسف قال حدثنا عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن عبد الرحمن بن هرمز عن ابي هريرة عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مثله * حدثنا ابو كريب قال حدثنا وكيع قال
حدثنا سفيان بن دينار عن عكرمة المخزومي عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة على جداره *
حدثنا ابن المثنى قال حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن جريج قال واخبرني
عمرو بن دينار ان هشام بن يحيى اخبره ان عكرمة بن سلمة اخبره
ان اخوين من بني المغيرة اعتق احدهما ان لا يغرز خشبة في جداره *
فلقينا مجمع بن يزيد ورجالا كثيرا من الانصار فقالوا
نشهد ان رسول الله صلى الله عليه قال لا يمنع جار جاره ان يغرز
خشبة في جداره * فقال الحالف اي اخي قد علمت انه مقضي لك علي وقد
حلفت فاجعل اسطوانا دون حائطي اجعل عليه خشبك قال قال
عمرو بن دينار فانا رايت الاسطوان * حدثني حاتم بن بكر
الضبي قال حدثني مكي قال حدثنا عبد الملك بن جريج عن عمرو بن دينار
ان هشام بن يحيى اخبره ان عكرمة بن سلمة اخبره ان اخوين من بني
المغيرة فلقيا مجمع بن يزيد الانصاري فقال اشهد ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم امر ان لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبه في

جداره فقال الحالف اي اخي قد علمت انه مقضي لك علي ولكن حلفت
فاجعل اسطوانة دون جداري ففعل الاخر فغرز في الاسطوانة خشبه
فقال ابن جريج قال عمرو بن دينار فانا نظرت الى ذلك * حدثنا زكريا
ابن يحيى بن ابي زائدة الهمداني قال حدثنا حجاج قال ابن جريج اخبرني عمرو
ان هشام بن يحيى اخبره عن عكرمة بن سلمة اخبره عن اخوين من
بني المغيرة اعتق احدهما ان لا يغرز خشبا في جداره فلقيا مجمع بن
يزيد الانصاري ورجالا من الانصار فقالوا نشهد ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم امر ان لا يمنع جار جاره ان يغرز خشبا في جداره ثم ذكر
نحوه * حدثنا سليمان بن داود القومسي قال حدثنا محمد بن عباد قال
حدثنا حاتم بن اسماعيل عن ابن المقبري عن ابيه عن شريح الكعبي
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ماذا يرجو الجار من جاره اذا لم
يرفقه باطراف خشبه في جداره *

مرسل

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الفقه *

والذي في ذلك عنه البيان البين عن قضاء النبي صلى الله عليه وسلم بين
القوم اذا هم ادّاروا في مبلغ سعة الطريق الذي بين منازل من رفعه
بينهم اذا هم اختطوا خطه او اقتسموا ارضا هي بينهم ملك ان
ذلك سبع اذرع اذ كان في [illegible] ذلك من سعة الطريق الكفاية لمداخل
الاحمال والاثقال ومخرجها ومداخل الركبان والرجال ولمطرح ما لا
بد من طرحه عند الحاجة الى طرحه من طين وغيره الى الحرز وفيه
لتطين السطوح وغير ذلك مما لا غنى بالناس بدا من الارتفاق من

اجليه بطرقهم هـ فان قال لنا قايل افترى ان ذلك من قول النبي صلى
الله عليه وسلم امر لازم وفرض على الحكام واجب ان يقضوا به بينهم
لا يجوز لهم خلافه ام ذلك امر على وجه الندب والارشاد دون الناس
في العمل به مخيرون قيل ذلك عندنا على الايجاب من النبي صلى الله عليه
وسلم فيما عناه من الطرق على الحكام القضا به اذا احتكم اليهم فيه
المحتكمون وعلى الناس اذا ارادوا ان يبنوا فتنازعوا في قدر
ما يرفعون بينهم من عرض الطريق العمل به هـ فان قال وما الذي عنى
به من الطرق وكان الحكم الذي ذكرت به فيه واجبا على ما وصفت
دون غيره قيل ذلك الطريق الذي اختلف في ذرعه بينهم محيوا
ارض من موات الارض او مقتسموا ارض هي بينهم شركة لا
مضرة عليهم في رفع الطريق الذي يبلغ ذرعه سبع اذرع ولا على
احد منهم فدعا بعضهم شركاه الى رفع طريق سعته قدر ذلك
وامتنع بعضهم من رفع قدر ذلك مع اجماع جميعهم على رفع
طريق بينهم لمساكنهم او اراضيهم او دعا بعضهم الى رفع
اكثر من سبع اذرع وامتنع بعضهم الا من سبع اذرع او اقل
من ذلك هـ ولم يضر رفع العرض الذي يبلغ ذرعه عرضا سبع اذرع
لجميعهم ولا مضرة على احد منهم ولا حيف فان الواجب على الحاكم
اذا احتكموا اليه في ذلك ان يقضي بما قلنا بينهم وعلى الناس اذا
تنازعوا في الذي يجعلون من ذلك بينهم ان يعملوا به فان قال وما الدليل
ان ذلك من الطريق هو المعني بقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم
في الطرق فاجعلوها سبع اذرع قيل الدليل قيام الحجة على ان

دارا او ارضا شركة بين قوم ارادوا اقتسامها بينهم وكان
منهم القليل النصيب منها الذي اذا اخذ من نصيبه للطريق الذي
يكون سبع اذرع بقدر نصيبه لم يبق له من نصيبه ما ينتفع به واذا اخذ
منه للطريق ذرعه اقل من سبع اذرع انتفع بما يبقى من نصيبه بقدر
ما يرفع منه للطريق الذي يكون ذرعه اقل من سبع اذرع وكان له
بذلك مسكن ومدخل ومخرج الا ان يبطل حكما في نصيبه من رفع
الطريق له مع ساير مقاسميه ما يبطل حقه او اكثره وما نقص من
ذرعه منه للطريق الذي عرضه سبع اذرع وكان معلوما بذلك
ان ذلك انما عني به ما لا مضرة على بعضهم في ذرعه بين المختلفين فيه
من الطريق على احد منهم فاما ما كان في قدر رفع ذلك مضرة على
بعضهم او على جميعهم فانه داخل في معنى امر النبي صلى الله عليه وسلم
بما امر به من ذلك واذ كان الامر في ذلك كالذي وصفنا فمعلوم ان
قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطرق فاجعلوها سبع
اذرع وان كان مخرجه عاما انه مراد به خاص من الطرق
دون جميعها وذلك هو ما قلنا ه ان شا الله هـ فان قال لنا قايل فما
البيان عن معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا اختلفتم في الطرق
فاجعلوها سبع اذرع قيل فهمناه ه وانه معني به بعض الطرق
دون جميعها وان مخرج ذلك وان كان على العموم فانه مراد به
الخصوص وان امر النبي صلى الله عليه وسلم بذلك فيما عناه وامر
به على الايجاب لا على الندب والارشاد كما قولك في قوله واذا ابنا
احدكم بنا فليدعمه على حايط جاره وفي قوله لا يمنع احدكم جاره

غير

ان يضع خشبه على جداره على الايجاب دل ذلك انه على الندب والارشاد
فان قلت ذلك على الايجاب والالزام فمن المامور به الباني او جاره
فان قلت الباني فارقت ما عليه الامة اذ كان لا احد من سلف الامة
ولا من خلفها يزعم ان احدا من بنى بناء ان يدعم بناءه على حائط
جاره كانت به الى ذلك حاجة او لم تكن به اليه حاجة فرضا
وانه ان لم يفعل ذلك كان بتركه فعل ذلك لامر رسول الله
صلى الله عليه وسلم مخالفا وبه اثما وان قلت ذلك على الندب
والارشاد قيل لك وما برهانك على ذلك وانت ممن يقول
ان الامر والنهي اذا ورد من الله عز ذكره او من رسوله صلى
الله عليه وسلم ان على كل احد من يلزمه وجوب العمل به غير سايغ لكل تاركه
العمل به اذا لم يكن مقرونا بالبيان انه على الندب والارشاد
لما قد قلنا وهذان خبران وارد احدهما بالامر والاخر
بالنهي قيل اما احدهما فانه خارج معناه من كلا الوجهين
اللذين وصفت واما الاخر منهما فانه خارج معناه مخرج
النهي بمعنى الامر بخلافه الذي هو على وجه الندب والارشاد واما
الذي هو خارج من كلا وجهي الامر الذي هو ايجاب والزام
او ندب وارشاد فالخبر المروي عنه صلى الله عليه وسلم انه قال
من بنى بناء فليدعمه على حائط جاره فانه امر خارج من كلا
الوجهين اللذين ذكرت ولكنه امر اذن واطلاق مضمن
بشرط كقول الله جل ثناؤه فاذا قضيت الصلاة فانتشروا
في الارض وابتغوا من فضل الله وكقوله فاذا وجبت جنوبها

فكلوا منها واطعموا البائس الفقير وما اشبه ذلك من الكلام الذي
ظاهره امر ومعناه الاباحة والاطلاق غير ان قوله فليدعمه
على حائط جاره وان كان بمعنى الاباحة والاطلاق فانه مضمن بشرط
وهو ان اذن له بالدعم عليه رب الحائط لا على ان ذلك للباني دعم رب
الحائط دعمه على حائطه او سخطه هو واما الذي هو خارج مخرج
النهي ومعناه الامر بخلافه الذي هو على وجه الندب والارشاد فقوله
صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يجعل خشبه على جداره
فان ذلك وان كان في الظاهر نهيا من النبي صلى الله عليه وسلم رب
الحائط عن منع الجار من وضع خشبته على جداره فان معناه
ليأذن احدكم لجاره اذا اراد ان يجعله عليه فان قال وما
البرهان على صحة ما قلنا في معنى قول النبي صلى الله عليه وسلم اذا بنى
احدكم بناء فليدعمه على حائط جاره انه على وجه الاباحة والاطلاق
وانه مع ذلك مضمن بشرط قيل اجماع الجميع على ان الباني ان منعه
جاره من حمل خشبه على حائطه او اطلق ذلك ثم اعاد له فلم يدعمه
عليه انه لا حرج عليه بذلك وانه ان دعمه عليه وقد اذن له عده
انه غير مكتسب بذلك حمدا ولا اجرا كان معلوما باجماعهم
على ذلك انه خارج عن معنى الايجاب والالزام من معنى الندب
والارشاد لان ما كان من امر الله وامر رسوله فرضا فالعامل
به لله مطيع والعامل بما هو لله طاعة ماجور وان العامل بما
هو اليه مندوب محمود على فعله ماجور وان كان خارجا من
هاتين المعنيين فهو بان يكون من معنى الامر الذي هو بمعنى الحتم

والتكوين اشد خروجا واذا صح خروجه من هذه المعاني صح انه
لا وجه له يعقل الا ان يكون بمعنى الامر الذي هو بمعنى الاباحة والاطلاق
على ما وصفت قبل واما البرهان على انه متضمن بشرط وهو ان اذن
له جاره في ذلك او اذن له فيه وذلك لقيام الحجة بانه غير جايز لاحد
الانتفاع بملك غيره بغير اذن مالكه وغير طيب نفس صاحبه بانتفاعه
لتظاهر الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله في خطبته بمنى
في حجة الوداع ان دماكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم
هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا ولنقل الامة ذلك رواية عنه صلى
الله عليه وسلم انه حرم على الرجل الانتفاع بظهر دابة جاره او حمل
عدل من متاع على بعير له بغير اذنه له بذلك وغير ذلك وطيب
نفسه له وكذلك حمل خشبة على جداره ودعم بنايه على حايطه
واما البرهان على صحة ما ادعينا من التاويل في قوله صلى الله عليه
لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبة على جداره وانه بمعنى الندب
من النبي صلى الله عليه وسلم المرء المسلم الى ارفاق جاره بمواضع
خشب له من جداره يضعها عليه الخبر الوارد الذي ذكرناه
عن ابي شريح عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ماذا يرجو الجار
من جاره اذا لم يرفقه باطراف خشبه فدل صلى الله عليه وسلم بذلك
ان ارفاق الرجل جاره بحمل اطراف خشبه على جداره من اخلاق
الناس وجميل افعالهم لا ان ذلك حق واجب له عليه يقضى له به عليه
ان امتنع من ارفاقه به فان قال فهل من برهان هو اصح من هذا
قيل له البراهين على ذلك كثيرة وفيما ذكرت مستغني عن غيره

عما تزيد فيه وهو نقل الحجة وروايته عن نبيها صلى الله عليه وسلم
انه لا يقضى لاحد في مال غيره بشي لم يكن له عليه وحق الحاب
من اوجب على الحاكم القضا على الجار بارفاق جاره بمواضع اطراف
خشبه من جداره احب ذلك المقضي ذلك عليه به او سخطه لايجاب
القضا على الحاكم بما هو غير حق له على المقضي بذلك عليه فان قال
وكيف تدعي الحجة على الحجة نقل ذلك وروايته عن نبيها صلى الله عليه
وانت حدثتنا ان يونس بن عبد الاعلى الصدفي حدثك قال اخبرنا
ابن وهب قال حدثني مالك بن انس عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه
ان الضحاك بن خليفة ساق خليجا له من العريض فاراد ان يمر في ارض
محمد بن مسلمة فابى محمد فقال الضحاك لم تمنعني وهو لك منفعة
تشرب به اولا واخرا ولا يضرك فابى محمد فكلم فيه الضحاك
عمر بن الخطاب رضوان الله عليه تعالى فدعا محمد بن مسلمة فامره
ان يخلي سبيله فقال محمد لا فقال عمر لم تمنع ما ينفعه وهو لك
نافع تشرب به اولا واخرا ولا يضرك فقال محمد لا والله فقال
عمر رضي الله عنه والله ليمرن به ولو على بطنك وامره عمر ان
يمر به ففعله قال يونس قال ابن وهب قال مالك ليس عليه العمل اليوم
ولا ارى العمل به وحدثني يونس عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب
قال حدثني مالك عن عمرو بن يحيى المازني عن ابيه انه كان في حايط
جده ربيع لعبد الرحمن بن عوف فاراد عبد الرحمن ان يحوله الى
ناحية من الحايط هي اقرب الى ارضه فمنعه صاحب الحايط
فكلم عبد الرحمن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فقضى لعبد الرحمن

بنحو له وحدثنا ابن حميد قال حدثنا سلمة عن ابن اسحاق عن محمد بن
جعفر بن الزبير قال احتفر الزبير قناة فبلغ المحفر حايطاً لبعض
الانصار فمنعه ان يجري في حايطه اذ يحفر فرفعه الى عمر بن الخطاب
رضوان الله عليه فقال ائذن له فقال لا افعل قال فدعه اذاً
الموضع الذي يسيل فيه فقال لا افعل قال عمر رضوان الله عليه
للزبير انطلق فاحفر فانه لا ضرر في الاسلام ولا اضرار وسل
انما ادعينا من الحجة نقلا وراثة كذلك عن نبينا صلى الله عليه ولم
تدع من الامة اجماعاً عليه على ان الرواية عن عمر رحمة الله عليه
بما روي عنه مما ذكرنا عن غير من شاهد عمر ولا ادركه
ولا سمع منه بامر بذلك فيجوز لنا اضافة ذلك اليه مع ما في
الخبر عن عمر الذي ذكرناه مما لا حاجة لسامعه الى شاهد
غيره على وهايه وانه غير جايزة اضافته اليه وذلك اخباره
عن عمر رضوان الله عليه انه قال للمترية ولو على بطنك وهذا من
الكلام الذي لو حكي مثله عمن لا يداني عمر رضوان الله عليه في
فضله ومحله من الاسلام وورعه لاستقطع فكيف عن عمر رضي الله
عنه وهل يكون الى مرور خليج ما على بطن انسان لانسان سبيل
فيخلف عمر ان لم يربه عليه وسل القايل بايجاب الحكم للرجل
بجعل اطراف خشبه على جدار جاره عن حمل سنته مثلها على
حايط جاره ليستتر بها داره وجاره لبنايه بهذلك وحمله
اياه عليه كارهاً وله عنه دافع افترى ان يقضي بذلك عليه حكماً

فيجبره على تخليته وذلك كرهاً فان قال نعم قيل له وكذلك لو ان
رجلا انشا مزرعة لا شرب لها ولا ماء الا من نهر لجار له او في
يد جار له لا طريق لها الا في دار الجار ايلزم جاره حكماً ان
يعطيه شرباً لمزرعته من نهره او طريقاً من داره يتطرق منها
الى داره كارهاً فان قال نعم ابان جهله وخروجه من قول جميع اهل الاسلام
الاسلام وان امتنع من القول بايجاب شي من ذلك على الحكام ان يحكموا
به سيل الفرق الذي اوجب عليهم الحكم به من حمل الرجل خشبه
على جدار جاره وبين الذي ابا عليه المحابة عليهم من ذلك فلن يقول
في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله وبنحو الذي قلنا في ذلك
روي عن عبد الله بن عمرو انه كان يقول وحدثني محمد بن عبد الله
ابن عبد الحكم المصري قال اخبرنا ابو زرعة وهب الله بن راشد
قال اخبرنا حيوة بن شريح قال اخبرنا ابو الاسود ان عكرمة
مولى ابن عباس اخبره عن عبد الله بن عمرو بن العاص ان عاملا
من عمال معاوية بن ابي سفيان اجرى عيناً من ماء ليسقي بها ارضا
فاجراها حتى اذا دنا من حايط يسمى الوهط لال عمرو بن العاص
اراد ان يخرق الحايط ليجري العين الى ارض له اخرى فاقبل عبد الله
ابن عمرو بن العاص ومواليه بالسلاح وقال لا تخرقون حايطنا
حتى لا يبقى منا احد فقالوا اتق الله فانك مقتول انت ومن
معك فقال عبد الله بن عمرو بن العاص اني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقول من قتل دون ماله مظلوما فانه في الجنة

[هامش: بلغ]
[هامش: والله]

ونقال القائل هذه المقاله قد روينا عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال ليس المومن بالذي يبيت وجاره طاوٍ الى جنبه وقد علمت
ان حاجه الناس الى الغذا الذي لا قوام لابدانهم ولا حياه لها الا به
اكثر من حاجتهم الى الحيطان يحملون عليها اطراف خشبهم لو سكنوا
بيوت الشعر والوبر وجلود الانعام وغير ذلك من غير بيوت المدر لم
يكن بهم حاجه الى جدر ان يحملون عليها اطراف خشبهم وانت ممن
يرى القضا للجار على جاره اذا امتنع من تركه يحمل خشبه على
جداره باجباره على تركه وحمل ذلك عليه امترى كذلك ان تقضي
عليه اذا صح عندك انه يبيت طاويا لعجزه عن اكتساب قوته التي
الذي لا قوام لجسده الا به بنفقته وتلزمه ذلك رضي ام سخط فان
قال نعم خرج من قول جميع الامه وان قال لا قيل له فاي الامرين اعظم
فقدا على الناس القوت الذي لا يجدون منه عوضا ولا بدلا ولا بقا
لهم الا به ام مواضع اطراف خشب يضعونها عليها اعظم عليهم من
فقد القوت تبين لكل ذي فطره صحيحه جهله وغباوه فان قال بل
فقد القوت اعظم من فقد مواضع اطراف الخشب قيل له فانك
تزعم ان الذي دعاك الى حمل الناس على ان يترك بعضهم بعضا يحمل
اطراف خشبه على جداره ان ذلك من مصالحهم فهلا اوجبت حملهم على
ما هو اعظم عليهم فقدا من مواضع اطراف الخشب في الجدر ولا
احسب احدا صحت فطرته يشكل عليه تفاضل ما بين حال المنفعتين
اللتين ذكرنا وان اهونهما فقدا ان الزم الحاكم ان يلزموه

الناس كرها وان يحملوهم عليه اجبارا لطلب مصلحتهم ان اعظمهما فقدا
اولى واحق ان يلزموهموه فان ادعى قايل هذه المقاله ان الفرق
بين اجبار الرجل على ترك جاره يحمل خشبه على جداره وامتناعه من
اجباره على الانفاق عليه في حال عسره ورود الخبر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يمنع احدكم جاره ان يحمل خشبه على جداره وان لا
خبر ورد بان على الرجل نفقه جاره في حال عسره قيل له ان الخبر
انما ورد عنه عليه السلم بالنهي عن منع الرجل جاره ان يضع اطراف
خشبه على جداره دون ورود بان ذلك للجار في حايط
جاره حق يقضى له عليه به كما يجوز ان يقضى بحقوق الناس الواجبه
لبعضهم على بعض فمن بلغه الخبر وتبينت عنده صحته ولم يكن
له عنده وجه غير ان ذلك من النبي صلى الله عليه وسلم نهي ان يمنع الرجل
جاره ان يضع خشبه على جداره فمنع جاره ذلك فهو متقدم على ما
نهاه عنه عليه السلم من ذلك لله عاص ولنهي نبيه صلى الله عليه وسلم
مخالف من غير ان يكون ذلك لجاره الممنوع منه حقا يلزم
الحكام الحكم به على المانع احب المانع ذلك او سخط كما تارك
جاره يبيت طاويا وهو على انعاشه قادر لامر نبيه صلى الله
عليه فيما اوجب عليه من حق جاره مخالف لا ان ذلك وان كان
كذلك محكوم به على جاره احب ذلك الجار او كرهه فان كان
في نهيه صلى الله عليه وسلم المران يمنع جاره من حمل خشب على
حايطه دليل على الجابه ذلك عليه حقا والزامه الحكام
الحكم به على مانع جاره ذلك فكذلك في قوله ليس المومن بالذي

يبيت وجاره طاوٍ الى جنبه دليل على الجاية على المرء اطعام جاره
اذا سغب وجاع والانفاق عليه اذا املق واعسر والزام الحكام
الحكم بذلك على تاركه وفي ذلك تجاربه الا فما الفرق بينك وبين
من عكس الامر عليك في ذلك فالزم الحكام الحكم على تارك
الانفاق على جاره في حكم املاق جاره لما روي عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قوله ليس المرء الذي يبيت وجاره طاوٍ الى جنبه
وان لم يكن لو رد خبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بان على
المرء نفقة جاره اذا كان معسرا وابى الزامهم الحكم على مانع من
وضع اطراف خشبه على جداره بالخبر الوارد عنه عليه السلم
لا يمنع احدكم جاره ان يضع خشبه على جداره اذا لم يكن ورد
عنه خبر بان مواضع اطراف خشب الرجل في جدار جاره حق له
يحكم به على صاحب الحائط احب ذلك صاحب الحائط او سخطه
من اصل او نظير فلن يقول في احدهما قولا الا الزم في الاخر مثله

ذكر خبر من اخبار سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس عن النبي عليه السلم

حدثنا هناد بن السري قال حدثنا ابو الاحوص عن سماك عن عكرمة عن
ابن عباس قال ماتت شاة لامراة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
فاتاها لم خيرته فقال هلا انتفعتم بمسكها فقالت يا رسول الله
نمسك ميتة فقال نعم النبي صلى الله عليه وسلم قل لا اجد فيما اوحي
الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا

او لحم خنزير فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به انكم لستم تاكلونه
قال فبعث اليها فسلخت فقال ابن عباس فجعلوا امسكها قربة ثم رايتها
بعد شنة حدثنا ابو كريب قال حدثنا حسين بن علي الجعفي عن زايده
عن سماك عن عكرمه عن ابن عباس قال ماتت شاة لسوده بنت
زمعه فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال افلا اخذتم
اهابها فقالت سبحان الله ميته قال انك لست تاكلينها ثم
قرا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الايه ثم قال
افلا اخذتموه فدبغتموه ثم صنعتموه سقاء

القول في البيان عن علل هذا الخبر

وهذا خبر عندنا صحيح سنده وقد يجب ان يكون على مذهب الاخرين
سقيما غير صحيح لعلل احداها انه خبر قد حدث به عن سماك
غير واحد ممن ذكرنا فقال فيه عنه عن عكرمه عن ابن عباس
عن سوده بنت زمعه وفي ذلك بيان بين ان ابن عباس لم يسمعه
من رسول الله صلى الله عليه وسلم والاخرى وهي انه قد حدث به عن سماك
بعض من حدث به عنه فقال فيه عنه عن عكرمه عن سوده بنت
زمعه ولم يدخل بينها وبين عكرمه احدا وفي ذلك انه عندهم
دليل على وهاية وثالثة وهي ان بعض رواته عن عكرمه قال
فيه عن عكرمه ان سوده ماتت لها شاة فارسل الخبر عن عكرمه
ولم يجعل بينه وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم احدا والرابعه
ان للخبر عن عكرمه وفي نقل عكرمه عندهم نظر يجب التثبت
فيه من اجله

ذكر من حدث هذا الحديث عن سماك فقال فيه عنه عن عكرمة عن ابن عباس عن سودة

حدثنا ابو كريب قال حدثنا عبيد الله بن موسى عن اسرائيل عن سماك عن عكرمة
عن ابن عباس عن سودة بنت زمعة قالت كانت لنا شاة فماتت
فطرحناها فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما فعلت شاتكم
فاخبرناه فتلا هذه الاية قل لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم
يطعمه الاية ثم قال الا انتفعتم باهابها فارسلنا اليها فسلخناها
ثم دبغناه فاتخذنا سقاء فنشرب فيها حتى صارت شنا وقد وافق
اسرائيل فيما روى عن سماك غير سماك في اسناد هذا الحديث على ما رواه
اسرائيل عنه

ذكر ذلك

حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء قال حدثنا عبيد الله عن اسرائيل عن جابر عن ابن
عباس عن عكرمة عن عبد الله بن عباس عن سودة بنت زمعة قالت كانت
لنا شاة فذكر نحو حديث ابي كريب عن عبيد الله عن اسرائيل عن سماك
وحدثنا ابو كريب وموسى بن عبد الرحمن المسروقي قالا حدثنا ابو اسامة
قال حدثنا اسماعيل يعني ابن ابي خالد قال اخبرنا عامر قال اخبرني عكرمة
عن ابن عباس عن سودة بنت زمعة قالت ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها
فلم نزل ننتبذ فيه حتى صار شنا وحدثنا ابو كريب قال حدثنا
عبد الله بن نمير عن اسماعيل بن ابي خالد عن عامر عن عكرمة عن ابن
عباس عن سودة زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت ماتت شاة لنا
فدبغنا مسكها فما زلنا ننبذ فيه حتى صار شنا

ذكر من روى هذا الحديث عن سماك فقال فيه عن عكرمة عن سودة ولم يدخل بين عكرمة وسودة احدا

حدثني احمد بن الفرج الحمصي قال حدثنا يوسف بن اسماعيل قال حدثنا اسرائيل
قال حدثنا سماك عن عكرمة عن سودة بنت زمعة قالت كانت لنا شاة
فماتت فالقيناها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما فعلت الشاة
فقلنا يا رسول الله ماتت فالقيناها فقرا النبي صلى الله عليه وسلم الاية قل
لا اجد فيما اوحي الي محرما على طاعم يطعمه الاية الا انتفعتم باهابها
فارسلنا اليها فسلخناها ودبغناها فجعلنا منه سقاء فاستقينا به
حتى صار شنا

ذكر من حدث هذا الحديث عن عكرمة فارسله عنه ولم يدخل بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم احدا

حدثني يعقوب بن ابراهيم قال حدثنا اسماعيل بن ابراهيم عن عاصم يعني ابن
سليمان الاحول عن عكرمة ان شاة لسودة ماتت فامرهم النبي صلى الله
عليه وسلم ان يسلخوها فينتفعوا باهابها وحدثنا ابن بشار قال
حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن عكرمة ان
شاة لال سودة بنت زمعة ماتت فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما
فعلت شاتكم قالوا ماتت قال افلا انتفعتم باهابها وقد
وافق عكرمة في رواية هذا الخبر عن ابن عباس عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم من اصحابه جماعة نذكر ما حضرنا ذكره منهم

ذكر ذلك

حدثنا ابو كريب محمد بن العلا قال حدثنا يحيى بن ادم عن ابن عيينة عن
الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم مر بشاة لميمونة ميتة فقال الا اخذوا اهابها فدبغوه
فانتفعوا به فقيل انها ميتة فقال انما حرم من الميتة اكلها ۞ وحدثنا
سفيان بن وكيع قال حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن
عباس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة لمولاة ميمونة قد اعطيتها
من الصدقة ميتة فقال الا اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به فقالوا
يا رسول الله ميتة فقال انما حرم اكلها ۞ وحدثني محمد بن عيسى الدامغاني
قال حدثنا سفيان عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال
مر النبي صلى الله عليه وسلم بشاة ميتة فقال انما حرم اكلها ولم يحرم
اهابها ۞ وحدثنا سفيان قال حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن الزهري عن عبيد الله
ابن عبد الله عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال انما حرم لحم الميتة
فانتفعوا بمسكها او قال بجلدها ۞ وحدثني احمد بن الفرج الحمصي قال
حدثنا الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس مر
بشاة داجن لبعض اهله قد نفقت فقال الا استمتعتم بجلدها قالوا
يا رسول الله انها ميتة قال ان دباغه ذكاته ۞ وحدثنا العباس بن
الوليد العذري قال اخبرني ابي قال سمعت الاوزاعي قال حدثني ابن شهاب
عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة فقال هلا استمتعتم بجلدها فقالوا

190

يا رسول الله انها ميتة قال انما حرم اكلها ۞ وحدثنا ابو كريب محمد بن
العلا قال حدثنا عبد الله عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال كانت
شاة لاحدى نساء النبي صلى الله عليه وسلم فماتت فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم فهلا انتفعتم باهابها ۞ وحدثني يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا
عبد الله بن يوسف قال حدثنا الليث عن يزيد عن عطاء بن ابي رباح قال
سمعت عبد الله بن عباس يقول ماتت شاة فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاهل الشاة لو نزعتم جلدها ثم دبغتموه فاستمتعتم به
وحدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري قال اخبرنا ابي وشعيب
ابن الليث عن الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن عطاء بن ابي رباح انه قال
سمعت ابن عباس يقول ماتت شاة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لاهل الشاة الا نزعتم اهابها ثم دبغتموه فاستمتعتم به ۞ وحدثنا
ابو كريب قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن اسمعيل بن مسلم
وعبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن ابن عباس قال نفقت داجنة
لخالتي ميمونة فالقوها فمر عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
فهلا انتفعوا باهابها ۞ وحدثني سعيد بن عثمان التنوخي قال حدثنا
عبد الرحمن بن زياد الثقفي قال حدثنا شعبة عن ابن عطاء عن ابيه عن ابن
عباس ان شاة لميمونة ماتت فطرحوها فمر عليها النبي صلى الله عليه
وسلم فقال هلا استمتعتم باهابها قالوا انها ميتة قال دباغ
الاديم طهوره ۞ حدثني علي بن داود الادمي قال حدثنا محمد بن عبد
العزيز الادمي قال حدثنا هاشم بن سليمان عن العرزمي عن عمرو بن
دينار عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على شاة ميتة

فقال لمن هذه فقالوا لسودة فقال الا استمتعوا باهابها فسلخته
فدبغت وجعلت قربة تستقي بها ه وحدثنا ابو كريب قال
حدثنا وكيع عن مسعر عن عمرو بن مرة عن ابي الجعد عن اخيه
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضا من قربة فقيل له
انها ميتة او ليست بذكية فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان دباغها اذهب رجسها او قال خبثها او نجسها ه وحدثنا ابن المثنى
قال حدثنا ابن يزيد قال اخبرنا مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي
الجعد عن اخيه عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم في جلود الميتة
قال دباغها اذهب رجسها او نجسها او خبثها ه وحدثنا سفيان
ابن وكيع قال حدثنا جرير عن مسعر عن عمرو بن مرة عن سالم بن
ابي الجعد عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم توضا من قربة
فقيل انها ميتة فقال ان دباغها اذهب رجسها او خبثها ه وحدثني
محمد بن هارون القطان واحمد بن حماد الدولابي ويونس بن عبد الاعلى الصدفي
قالوا حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر ه
وحدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم قال اخبرنا محمد بن
جعفر قال اخبرني زيد عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا دبغ الاهاب فقد طهر ه وحدثنا
ابو كريب قال حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن
ابن وعلة عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما
اهاب دبغ فقد طهر ه وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال

حدثنا سفيان عن زيد بن اسلم عن عبد الرحمن بن وعلة عن ابن عباس قال
سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ايما اهاب دبغ فقد طهر ه وحدثنا
ابو كريب قال حدثنا عبد الرحيم وعبدة عن محمد بن اسحاق عن عبد الرحمن
ابن ابي يزيد عن القعقاع بن حكيم عن عبد الرحمن بن وعلة قال
سالت ابن عباس عن جلود الميتة هل يستمتع بها فقال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم دباغها طهورها ه وحدثنا ابن حميد قال حدثنا
سلمة عن ابن اسحاق عن عبد الرحمن بن ابي يزيد بن ابي يزيد عن
القعقاع بن حكيم عن عبد الرحمن بن وعلة قال سالت ابن عباس
عن جلود الميتة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
دباغها طهورها ه وحدثني ابن عبد الرحيم البرقي قال حدثنا ابن ابي مريم
قال حدثنا يحيى بن ايوب قال حدثني جعفر بن ربيعة ان ابا الخير حدثه
قال حدثني ابن وعلة السبائي قال سالت عبد الله بن عباس فقلت انا
نكون بالمغرب فياتونا المجوس بالاسقية فيها الماء والودك فقال
اشرب فقلت اراي تراه فقال ابن عباس سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول دباغها طهورها ه وقد وافق ابن عباس على رواية هذا
الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من اصحابه نذكر ما صح من
ذلك عندنا سنده ثم نتبع جميعه البيان ان شاء الله

ذكر ذلك ه

حدثني احمد بن الفرج الحمصي قال حدثنا ابن ابي فديك قال حدثنا ابن ابي ذئب
عن الحارث بن عبد الرحمن عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان عن عائشة
زوج النبي صلى الله عليه وسلم ورضي عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم انه

قال افتقدتها فاكان عندهم فاخبروه انها ماتت فقال الا
اخذتم اهابها فاستمتعتم به ﻫ وحدثنا ابرهيم بن يعقوب الجوزجاني
قال حدثنا علي بن عياش الحمصي قال حدثنا ابو غسان محمد بن مطرف عن زيد بن
اسلم عن عطا بن يسار عن عايشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال دباغ الاديم طهوره ﻫ وحدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا مالك بن
اسماعيل عن اسرائيل عن الاعمش عن ابرهيم عن الاسود عن عايشة قالت
قال النبي صلى الله عليه وسلم ذكاة الميتة دباغها ﻫ وحدثنا محمد بن منصور
الطوسي قال حدثنا حسن بن محمد قال حدثنا شريك عن الاعمش
عن عمارة عن الاسود عن عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
دباغ الميتة طهورها ﻫ وحدثنا موسى بن سهل الرملي قال حدثنا
محمد بن عيسى قال حدثنا فرج بن فضالة عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن ام
سلمة انها كانت لها شاة تحلبها ففقدها النبي صلى الله عليه وسلم
فقال ما فعلت جلانة يعني الشاة فقالت ماتت فقال الا استمتعتم باهابها
فقلت انها ميتة فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان دباغها يحل كما
يحل الخل الخمر ﻫ وحدثنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قال حدثنا عمي
عبد الله بن وهب قال اخبرني عمرو بن الحارث عن اسحاق بن عبد الله
ان مسلم بن سلمان حدثه عن ام سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم
ان شاة لهم ماتت فلم يدركوا ذكاتها حتى ماتت فبلغ ذلك
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لو ما اذ فاتتكم ذكاتها انتفعتم
باهابها ﻫ حدثني يونس بن عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال

192

اخبرني عمرو بن الحارث والليث بن سعد عن كثير بن فرقد عن عبد الله بن
مالك بن حذافة حدثه عن امه العالية بنت سبيع ان ميمونة زوج النبي
صلى الله عليه وسلم حدثتها انه مر رسول الله صلى الله عليه وسلم برجال من
قريش يجرون شاة لهم مثل الحمار فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو اخذتم اهابها قالوا يا رسول الله انها ميتة فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم يطهرها الماء والقرظ ﻫ حدثني احمد بن الفرج الحمصي
قال حدثنا بقية قال حدثنا عتبة بن ابي حكيم عن سليمان بن موسى
عن عطا بن ابي رباح عن جابر بن عبد الله قال كنا نغير مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المشركين فنصيب اهبهم واسقيتهم فلم يحرمها
علينا ولم يمنعنا منها وهم لا يذبحون ولا يذكون ﻫ حدثنا عمرو بن
علي الباهلي قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن عدي بن راشد عن سليمان
ابن موسى عن عطا عن جابر بن عبد الله قال كنا نصيب في مغازينا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الاسقية والاوكية فنقسمها
وكلها ميتة ﻫ حدثنا ابن بشار وصالح بن مسمار المروزي قالا
حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن الحسن عن
جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق قال قال رسول الله صلى الله عليه
في غزوة تبوك ودعا بماء من عند امراة فقالت ما عندي الا
ماء في قربة ميتة فقال اليس دبغتها قالت نعم قال فان ذكاتها دباغها ﻫ
حدثنا ابن بشار قال حدثنا ابو داود قال حدثنا هشام عن قتادة
عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق الهذلي ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال في غزوة تبوك ودعا بماء امراة في قربة

فقالت يا رسول الله انها ميتة فقال اليس قد دبغتيها قالت نعم فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دباغ الاديم ذكاته ❊ وحدثنا ابن
المثنى قال حدثنا بكر بن بكار العبسي قال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة
عن الحسن عن جون بن قتادة عن سلمة بن المحبق ان رسول الله صلى
الله صلى الله عليه وسلم اتى اهل بيت فاستسقى فاتي بقربة فيها ماء
فشرب فقيل انها ميتة فقال ان دباغها طهورها ❊ وحدثني محمد بن حاتم
المودب قال حدثنا هشيم عن منصور بن زاذان عن الحسن قال حدثنا
جون بن قتادة التميمي قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في
سفر قال فمر بعض اصحابه بسقاء معلق وفيه ماء فاراد ان يشرب
منه قال فقال له صاحب السقاء انه جلد ميتة قال فامسك حتى
لحقهم النبي صلى الله عليه وسلم فذكروا ذلك له قال فقال اشربوا
فان دباغ الميتة طهورها ❊ وحدثنا ابن بشار قال حدثنا ابن ابي
عدي عن عوف عن الحسن قال بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
رخص في جلود الميتة وقال في دباغها طهورها ❊ وحدثنا ابن بشار
قال حدثنا ابن ابي عدي عن عوف عن الحسن قال بلغني ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة لسودة فقال لو كان اهلها استمتعوا
باهابها ❊ وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا
ابن ابي ليلى عن ثابت البناني قال كنت جالسا مع عبد الرحمن بن ابي
ليلى في المسجد فاتاه شيخ وظفرين فقال يا ابا عيسى حدثني ما
سمعت من ابيك في الفرى فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاين الدباغ قال ثابت فلما ولى قلت من هذا قالوا سويد بن

غفلة ❊ وحدثنا محمد بن عبيد المحاربي قال حدثنا علي بن هاشم عن ابن ابي
ليلى عن ثابت البناني قال كنت جالسا مع عبد الرحمن فذكر نحوه ❊
وحدثنا ابو كريب قال حدثنا ابن فضيل عن ليث عن شهر عن سلمان
الفارسي قال ان شاة لبعض ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ماتت
فقال الا انتفعوا باهابها فقيل انها ميتة فقال ان دباغها طهورها
قال ابو كريب قال ابن فضيل مرة اخرى عن سلمان عن بعض امهات
المومنين ان النبي صلى الله عليه وسلم مر على شاة ميتة ثم ذكر مثله ❊
وحدثنا ابو كريب قال حدثنا عبد الرحيم بن سليمان عن ليث عن
شهر عن سلمان عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ليس فيه دباغها ❊
وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي
اسحاق عن سعيد بن وهب ان النبي صلى الله عليه وسلم مر بشاة ميتة
فقال الا استمتعتم باهابها ❊ وحدثنا ابن حميد قال حدثنا جرير عن
منصور عن الشعبي قال مر النبي صلى الله عليه وسلم على شاة ميتة
لسودة قد نبذوها فقال ما كان على اهل هذه لو انتفعوا باهابها
فاخذوها فسلخوها ثم انتفعوا باهابها حتى صار حرشنا ❊ وحدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن عطاء عن عامر قال مر النبي صلى الله عليه
على شاة ميتة فقال انتفعوا باهابها ❊

القول في البيان عما في هذه الاخبار من الفقه ❊

والذي في ذلك منه البيان البين ان جلد كل ميتة اذا دبغ طاهر
كان جلد ما له ذكوة او جلد ما لا ذكوة له لان النبي صلى الله عليه وسلم

لما اخبر عن الشاة التي سال عنها فقيل انها ماتت فقال الا استمتعتم
بمسكها وقال انكم انتم لستم تاكلونها دفرا قال لا اجد فيما اوحي
الي محرما على طاعم يطعمه الا ان يكون ميتة او دما مسفوحا او لحم خنزير
فانه رجس او فسقا اهل لغير الله به وقال ايما اهاب دبغ فقد
طهر فعم بذلك صلى الله عليه وسلم كل اهاب من غير ان يخص منه
اهاب ما لا ذكوة له قال رسالتنا قليل فما انت قايل فيما حدثك
به احمد بن يحيى الصوفي قال حدثنا علي بن قادم قال حدثنا زمعة بن
صالح عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا
من الميتة بشي وحدثني محمد بن مروان البصري قال حدثنا الضحاك بن
مخلد عن زمعة قال اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبد الله الانصاري
يقول بينما انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه ناس من اهل
البحر فقالوا يا رسول الله ان لنا سفينة نعمل فيها في البحر وقد زفت واحتاجت
الى الدهن وقد وجدنا ناقة كثيرة الشحم ميتة فاردنا ان ناخذ
من شحمها فندهن به سفينتنا وهي عود تجري في البحر فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تنتفعوا من الميتة بشي وقال لا ينتفع
من الميتة بشي وحدثنا صالح بن مسمار المروزي قال حدثنا يحيى بن صالح
الوحاظي قال حدثنا عاصم بن زيد قال حدثنا عبد الرحمن بن ثابت
قال سمعت ابن عمر رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان ينتفع من الميتة بعصب او اهاب وحدثنا عمران بن موسى القزاز قال
حدثنا عبد الوارث بن سعيد قال حدثنا خالد الحذاء عن الحكم بن عتيبة

عن عبد الله بن عكيم قال اتانا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
قبل الموت بشهر الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب وحدثنا
محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال سمعت خالدا عن الحكم بن
عتيبة انه انطلق واناس معه الى عبد الله بن عكيم رجل من جهينة
قال الحكم فدخلوا عليه وقعدت على الباب قال فخرجوا فاخبروني ان
عبد الله بن عكيم اخبرهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كتب اليهم
قبل موته بشهر الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب قال خالد
اما انه قد ذكر انه كان كتب اليهم قبل هذا الكتاب بكتاب اخر
فقلت في جليلة كيف قال وما نصنع به وهذا كان بعده
وحدثنا محمد بن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر قال اخبرنا شعبة
عن الحكم قال سمعت ابن ابي ليلى يحدث عن عبد الله بن عكيم قال
قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ارض جهينة
وانا غلام شاب الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب وحدثنا
ابن حميد قال حدثنا جرير عن منصور عن الحكم عن عبد الرحمن بن ابي
ليلى عن عبد الله بن عكيم الجهني قال كتب الينا النبي صلى الله
عليه وسلم الا تنتفعوا من الميتة باهاب ولا عصب وحدثني
محمد بن مصعب الصوري قال حدثنا يحيى بن المبارك قال حدثنا صدقة
بن خالد عن يزيد بن ابي مريم عن القاسم عن مخيمرة عن عبد الله
ابن العكيم الجهني قال حدثنا مشيخة لنا من جهينة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كتب اليهم الا تنتفعوا من الميتة بشي
وحدثني سعد بن عثمان التنوخي قال حدثنا علي بن الحسن الشامي

قال حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش عن زيد بن وهب عن عبد الله بن
عكيم قال قرئ علينا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بارض
جهينة الا تنتفع باهاب الميتة ولا عصبها فقال عمرو بن حسان
يا ابا عبد الله اليس الحديث فانما قال كانهم حملوه على وجه غير دبوغ ه
حدثني عمران بن بكار الكلاعي قال حدثنا يحيى بن صالح قال
حدثنا علي بن سليمان الكلبي قال حدثنا ابو اسحاق عن عبد الله بن عكيم
الجهني انه قال كتب الينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الميتة
ان لا تنتفعوا بشيء منها ولا بعصبها ولا بجلودها ه وقبل ذلك قد اختلف
السلف قبلنا في ذلك فنذكر ما قالوا فيه ثم نتبع جميعه البيان
عنه ان شاء الله فقال بعضهم بالذي قلنا فيه ه

ذكر من قال ذلك

حدثنا محمد بن عبد الاعلى الصنعاني قال حدثنا المعتمر قال قرات على الفضيل
عن ابي حريز ان عامر الشعبي حدثه ان عمر بن الخطاب رضوان الله
عليه قال لبعض اصحابه ابتغني طهورا فانطلق الرجل الى بيت فاذا
بسقاء معلق فقالت المراة انه ميتة فرجع الرجل الى عمر فقال
انها قالت انها ميتة فقال ارجع اليها فسلها ادبغ هو فان كان
دبيغا فاتني منه بطهور فرجع اليها فسالها فقالت نعم فاتاه
منه بطهور فتطهر ه وحدثنا ابن المثنى قال حدثنا محمد بن جعفر
قال حدثنا شعبة عن محمد بن ابي ليلى عن ابي عمرو وكان ينزل
الكوفة وكان اصله بصريا الحديث عن ابي وائل عن عمر بن الخطاب

رضوان الله عليه انه قال في الفراء ذكاتها دباغها ه وحدثنا ابو
كريب قال حدثنا ابن فضيل عن صدقة بن المثنى عن رياح بن الحارث
قال كان ابن مسعود يقرئ القران فدعا بماء فاخبر انه في سطيحة
ميتة فقال ذكاتها دباغها ه وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن
قال حدثنا سفيان عن منصور عن ابرهيم عن الاسود عن عائشة قالت
دباغ الاديم ذكاته ه وحدثنا احمد بن مسعدة البيامي قال
حدثنا سفيان بن حبيب عن العرزمي عن عطاء عن عائشة سئلت عن
الفراء فقالت دباغه ذكاته ه وحدثنا ابن بشار قال حدثنا
معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة عن حسان الضبعي عن ابن
عمر رضي الله عنه قال دباغ الاديم ذكاته ه وحدثني يونس بن
عبد الاعلى قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرنا ابن لهيعة وحيوة بن
شريح عن خالد بن ابي عمران قال سالت القسم بن محمد وسالم بن عبد الله
عن جلود الميتة اذا دبغت ايحل ما جعل فيها قالا نعم ويحل
ثمنها اذا بينت مما كانت ه حدثنا يونس قال اخبرنا ابن وهب
قال واخبرني محمد بن عمرو عن ابن جريج قال قلت لعطاء بن ابي رباح
الفرو يصلى فيه قال نعم وما شانه قد دبغ ه وحدثنا ابن بشار
قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن حماد قال سالت ابرهيم
عن الابل والبقر والغنم تموت فندبغها ببيع جلودها قال بيعها
ويلبسها ه وحدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى يعني ابن واضح قال
حدثنا ابو حمزة عن المغيرة عن حماد عن ابرهيم قال يستنفع بجلود

الميتة ولا يباع. حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال حدثنا
محمد بن طلحة عن حماد عن ابراهيم قال ذكوة كل شيء دباغه.
وحدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن ابي
يعفور عن ابيه قال امرني شريح ان اشتري له فروا فاتيته بفروين
احدهما ذكي والاخر ليس بذكي فقال خذ الي بهما. وحدثنا ابن
بشار قال حدثنا معاذ بن هشام قال حدثني ابي عن قتادة ان عطية
السراج سال الحسن عن جلود السمور والسمور يدبغ بالملح والرماد
فقال ذاك دباغها. حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى بن واضح قال
حدثنا محمد بن طلحة عن المغيرة عن حماد عن ابراهيم قال ذكاة
كل شيء دباغه. حدثنا ابن حميد قال حدثنا يحيى قال حدثنا ابو حمزة
عن المغيرة عن حماد عن ابراهيم قال يستنفع بجلود الميتة ولا
تباع. وحدثني عبد الرحيم البرقي قال حدثنا عمرو عن سعيد عن الميتة
يستنفع بجلدها قال وقال الزهري بلغنا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اذن في مسك ان يستمتع به وهو ميتة. وقال الليث في الدباغ
والقرظ انما طهور. وقال ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد
لا باس بجلد الميتة اذا دبغ. وكانت علة قائلي هذه المقالة قولهم
هذا ما ذكرنا من الاخبار عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
قال ايما اهاب دبغ فقد طهر. وقالوا عمّ النبي صلى الله عليه وسلم
بذلك من قوله كل اهاب دبغ من غير ان يخص منه شيئا قالوا
فذلك على عمومه في كل اهاب دبغ. قالوا وغير جائز لاحد ان
يخص شيئا من ذلك بغير برهان يجب التسليم له من اصل او نظير.

وقال الاخرون انما ينتفع من اهب الميتة بما كان من اهاب ما
كان حلالا اكل لحمه لو ذكي فمات فاما ما لا ذكاة له من
الحيوان وحرام اكل لحمه لو ذبح فانه غير جائز الانتفاع بجلده
دبغ او لم يدبغ.

ذكر من قال ذلك

حدثنا ابن بشار قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا سفيان عن سعد بن
الصيرفي عن محمد بن علي قال كانت لعلي بن الحسين من جلود
الثعالب شيء يلبسه فكان اذا صلى لم يلبسه. وحدثني يعقوب
ابن ابراهيم قال حدثنا معتمر عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد
كانوا يكرهون ان يستمتع بشيء من مسوك السباع. وحدثني
يونس بن عبد الاعلى قال حدثنا اشهب بن عبد العزيز قال قال مالك
رحمه الله وسيل اترى ما دبغ من جلود الدواب طاهرا فقال انما
قال هذا في جلود الانعام فاما جلود ما لا يوكل لحمه فكيف
يكون جلده طاهرا اذا دبغ وهو مما لا ذكوة فيه ولا يوكل لحمه.

[illegible]

والحمد لله وحده وصلواته على خيرته من خلقه محمد واله وسلم تسليما

تم الكتاب

تم الكتاب